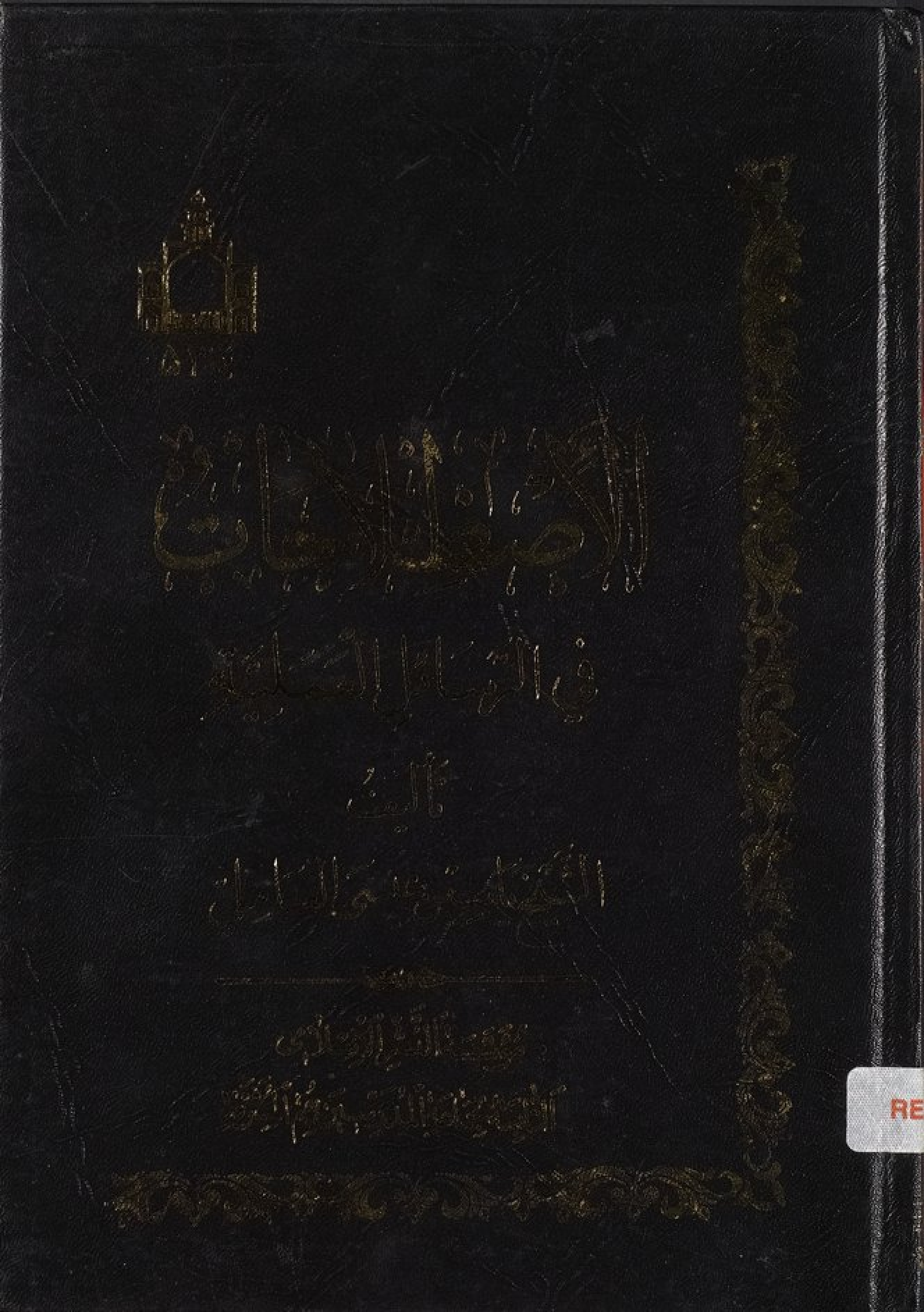
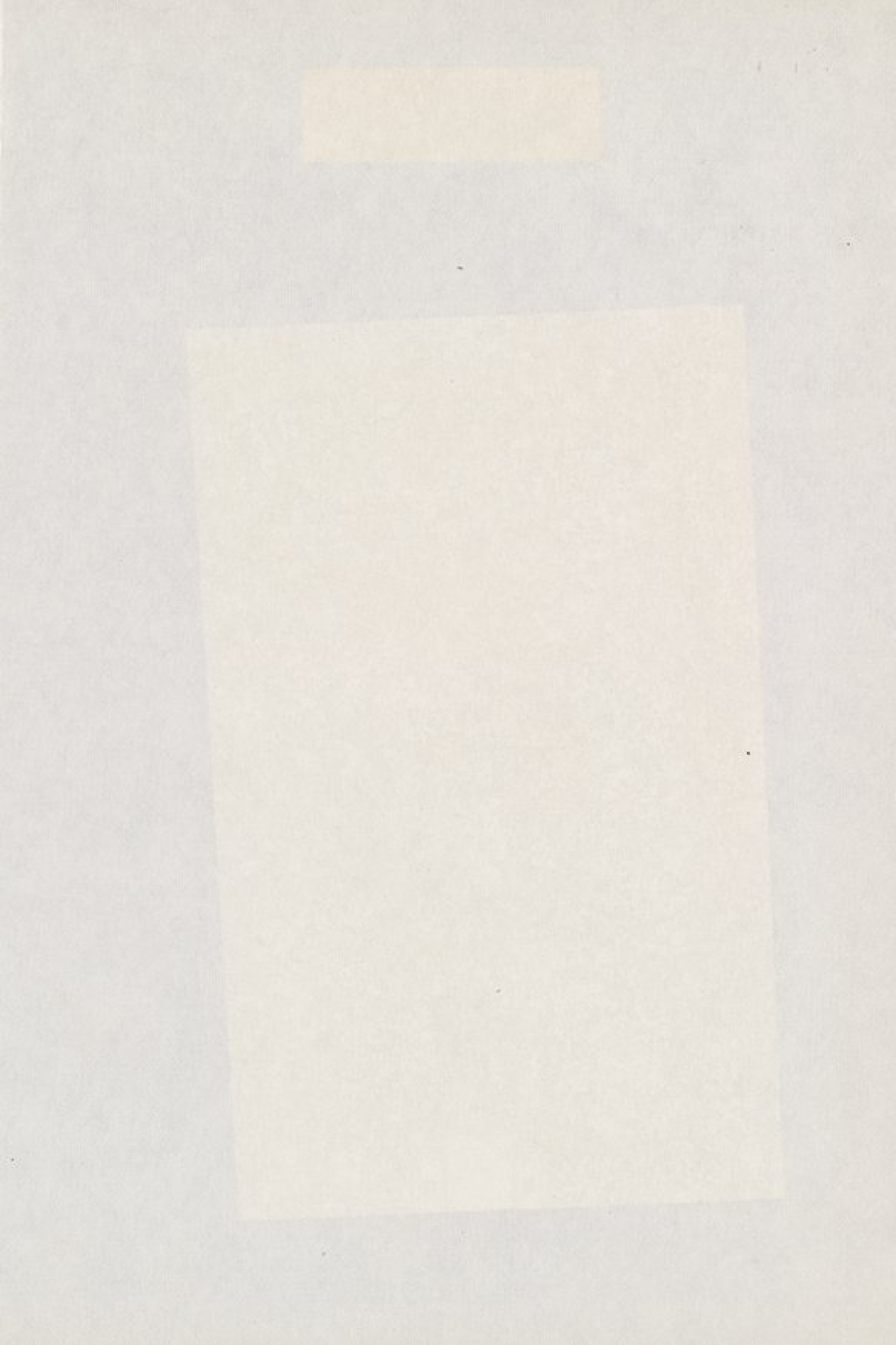
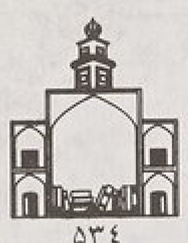





Princeton University Library
32101 075818243





الاصطلاحات

في

الرسائل العملية

تأليف

الشيخ ياسين عيسى العاملي

مؤسسة النشر الاسلامي

التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة



■ الكتاب: الاصطلاحات في الرسائل العمليّة □
■ المؤلّف: فضيلة الشيخ ياسين حسن عيسى العاملي □
■ الموضوع: لغة □
■ اللغة: عربي □
■ عدد الأجزاء: جزء واحد □
■ عددالصفحات: ١٥٢ □
■ الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة □
■ الطبع: مطبعة مؤسّسة النشر الإسلامي □
■ الطبعة: الاولى □
■ المطبوع: ١٠٠٠ نسخة □
■ التاريخ: ١٤١٠هـ.ق □

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله ربّ العالمين، والصلاة على محمّد خاتم النبيّين وعلى آله الطيّبين الطاهرين.

وبعد إنّ الكتاب الذي يتعذّر فهم مضمونه للقرّاء لابدّ من تبسيطه أو توضيح الغامض من مفرداته ومصطلحاته رجاء تحقيق الفهم المطلوب للمضمون.

وقد تقتضي مناهج البحث والتأليف في حقول الاختصاصات العلميّة المتنوّعة اعتماد اسلوب ومصطلحات لابدّ منها بحكم الاختصاص المحض الذي يمتاز بمفرداته ومصطلحاته المقتصرة عليه دون سواه من العلوم الاخرى وذلك ماتراه في كلّ اختصاص قديم أوحديث.

ويمكن لكلّ علم من العلوم أن يستعمل ما يشاء طالما كانت الأدوات المستعملة متفق عليها لدى سائر العلماء بهذا الحقل، ويبقى هذا الاستعمال دون حاجة الى التفكير بتغييره أو تقريبه للأذهان طالما هو مفهوم مسلّم به، بيدَ أنّ ثمّة اختصاص علميّ لايقتصر على أهله من العلماء فحسب بل يخرج الى حيّز الاهتمام العام لدى الناس من أبناء الأمّة، رغم كونه علماً له رجاله الضالعين فيه ورغم عمقهِ ودقّتهِ المتناهية فهو موضع اهتمام عموم أفراد المجتمع، بل عليهم -بحكم التكليف- أن يفهموا ذلك ببصيرة و وضوح، ذلك هو اختصاص فقه الشريعة، الذي يختلف عن كافّة الاختصاصات في ضرورة جعله في متناول المختصّين العلماء وأفراد الجمهور في وقت واحد. ولتعذّر فهم أغلب المصطلحات الواردة في مؤلّفات المجتهدين والمراجع العظام «الرسائل العمليّة» فقد يوجب القيام بتوضيح ذلك لتكون الرسائل العمليّة في متناول أيدي جميع المكلّفين.وهذا الأمر ممّا كان يشغل اهتمام العلماء والمبلّغين والخطباء على مستوى النقاش والحوار، حتّى بادر فضيلة الأخ الشيخ ياسين حسن العاملي -حفظه الله تعالى- لملء الفراغ وتنفيذ العلاج عملياً حينما وضع كتاباً خاصّاً بهذا الشأن.

والمؤسّسة إذ تقدّر هذا الجهد الكريم شاكرة للمؤلّف الشيخ سعيه المبارك تقوم بطبعه ونشره تعميماً للفائدة، والله يأخذ بأيدينا لمافيه الخير والسداد، وهو الموفّق المعين، وآخر دعوانا أن الحمدلله ربّ العالمين.

مؤسّسة النشر الاسلامي

التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة

بسم الله الرحمن الرحيم

اللّهمّ لك الحمد على ما أوليت وأنعمت من نِعم جمّة لاتحصىٰ، ولايُقدَر على شكرها فتجزىٰ، ولم يعيقها الذنب فتُرجىٰ، وصلّى الله على خير الورىٰ وسادة الهدىٰ، وروّاد العدالة والتقوىٰ، أوّل الوجود نوراً محمّد المصطفى وعلى أهل بيته الثقل القسيم للقرآن والعروة الوثقىٰ، الذين بهم الشفاعة والمنجىٰ، من حرّ اللظىٰ وحميمٍ وغسّاقٍ وبلوىٰ، وعجّل اللّهمّ فرج المرتجىٰ لإزالة الظلم والغَوىٰ، والذي به يسود العدل والهدىٰ وبه يستشفى لثاراتٍ من لدن كربلاء الى مرارات هذا القرن المليء بالأسىٰ.

وبعد... فهذا كتيب ذكرت فيه اكثر من ألف كلمة تحتوي على أغلب مايحتاجه المتعلّم والمبلّغ لفهم عبائر العلماء الأجلّاء الواردة في رسائلهم العمليّة.

فكثيراً مانقلت نفس المصادر لأنه أسلم لنقل المعاني وأضبط، وأُخرىٰ اضطررت لسبك الجملة وصياغتها بعبارة سهلة تقرّب المعنى وتدني الغاية لوجود الكلمات المحلّية في الرسائل العملية نظير الكلبتون وغيره وهو كثير، وللفوائد الهامّة التي استفدتها من بعض الأساتذة الكرام وأهل هذا الفن، بل ذكرت بعض الكلمات التي قد يستشكل في دخلها في عنوان هذا الكتاب لدخالتها في غرض هذا البحث ببعض الوجوه.

ولا أنسىٰ أن اشير إلى أنّ ما وجد في هذا الكتيب قد لايطابق كلّ وجهات النظر عند أساطين العلماء، خصوصاً في الاصطلاحات التي هي مورد النظر والتدقيق والبحث عندهم، فاكتفيت هنا بذكر مايقرّب المعنى البعيد ويجلي بعض الابهام ببيان الكلمة ولو بوجه من وجوهها تعميماً للفائدة، وقد تعرّضت بالخصوص لوجهات نظر إمام الأُمّة

السيّدالخميـنيّ ـأعلاالله مقامه ـ وذلك تبرّكاً وتزوّداً من عطاءات علمه الأشمّ في الساحة العلميّة المقدّسة.

وقد رتّبته على الأحرف الابجديّة وراعيت الحرف الأول والثاني من الكلمة بماهي واردة في لسان العلماء، ولم أنظر الى الاشتقاقات اللغوية لأنّ هذا بنظري أسهلُ أخذاً وتناولاً.

و أمّا المصادر المعتمـدة فهي: المجمع والمراد به مجمع البحرين للطريحي، واللمعة الدمشقية والمقصود بها شرح اللمعة للشهيدين، والتحرير وهي رسالة الإمام الخمينيّ قدّس سرّه ـ، والمصباح والمراد به المصباح المنير للفيُّومي ، و مناسك الإمام والمراد به مناسك الحج للإمام الخمينيّ ـرضوان الله تعالى عليه ـ، وكتاب الحدود والحقايق فهو للقاضي أشرف الدين البريدي، والينابيع والمراد به الينابيع الفقهية، والدراية والمراد بها دراية الشهيد الثاني، وكتاب التعريفات للسيّد الشريف عليّ بن محمّد الجرجاني.

و أخيراً أسأل الله اللطيف الخبير الذي يعلم السرّ وأخفى أن يجعل ماقدّمت منزّهاً عن أيّ غرض لايُرتضيه، وبريئاً من أيّ شرك خفي، وأن يجعله ذخراً لي ولوالديّ لأنّني لم أقصد به إلّا وجهه الكريم وهو الغفور الودود ذوالعرش المجيد.

ياسين حسن عيسى العاملي

حرف الهمزه

آفة سماوية: هي التلف أو النقص الحاصل للشيء بالقهر ومن غير قصد مقابل الحاصل من العاقل القاصد. (راجع التحرير: كتاب المفلس مسألة ١٤).

أبازير: أي التوابل المستعملة غالباً في الطعام والشراب ونحوهما. (حاشية كلانتر على اللمعة: ج٢ ص٢٣٩).

إبْرِيْسَم: الحرير، أصلها إبريشم بالفارسية. (قاموس الفارسية).

أَبَرتُ النَّخْل: لقّحته، راجع «الطلع». (المصباح المنير).

ابنُ السَّبيل: أبناء الطريق الذين يكونون في الأسفار في طاعة الله فينقطع عليهم ويذهب مالهم. (مجمع البحرين).

إبلاميٌّ: قال بعض المحقّقين: الإبلاميُّ من السمك البنّي. (كما في مجمع البحرين).
وهو حلال الأكل بفتوى الامام الخميني. (كما في تحرير الوسيلة).

إتلاف: راجع «التفريط».

الأَتون كتنور: أخدود الجيّار والجصّاص ونحوه، موقد نار الحمّام. (أقرب الموارد).

الأُتْرُج أو التُرُنْج: ثَمَرٌ بستانِيّ من جنسِ اللّيْمُون ناعم الورق والحطب. (أقرب الموارد).

الآفاقي: من فرضه حجّ التمتع، قال في حجّ اللمعة: ولوكان له منزلان بمكة أو مافي حكمها وبالآفاق الموجبة للتمتع. (كما هو ظاهرمن حجّ التحرير القول في أقسام الحج مسألة ٣).

الإثْمِد: حجر يكتحل به. (أقرب الموارد).

الإثْلب: في الخبر: «الولد للفراش وللعاهر الإثْلِب» هو بكسر الهمزة واللام وفتحها وهو أكبر الحجر، قيل معناه الرجم و قيل هو كناية عن الخيبة. (مجمع البحرين).

الإثْلَب: فُتات الحجار والتراب. (أقرب الموارد).

الأثمان: الصرف وهو بيع الأثمان وهي الذهب والفضة. مسكوكين كانا أم لا. (حاشية اللمعة، الحجرية: ج١، ص٣٥٣).

أَجَمَة: الشجر الكثير الملتف، جمعها أَجَم وأجمات. (أقرب الموارد).

إجّانَة: إناء تغسل فيه الثياب، ماحول الغراس شبه الأحواض جمعها أجاجين. (أقرب الموارد).

الأجوفان: البطن والفرج. (مجمع البحرين).

الإجهاض: أجهضت الناقة والمرأة ولدها إجهاضاً أسقطته ناقص الخَلْق. (مجمع البحرين).

الاجتهاد: المبالغة في الجهد. (كما عن مجمع البحرين).

قال الشهيد الصدر في اصوله: «وهكذا أصبح الاجتهاد يرادف عملية الاستنباط». (لأن عملية الاستنباط كما تقدم عبارة عن تحديد الموقف العملي تجاه الشريعة تحديداً استدلالياً).

الإحليل: يقع على ذكر الرجل وفرج المرأة. (مجمع البحرين).

الإحتضار: وهو السَّوْق أعاننا الله عليه وثبتنا بالقول الثابت لديه سُمِّيَ به لحضور الموت أو الملائكة الموكّلة به أو إخوانه وأهله عنده. (شرح اللمعة الدمشقية: أحكام الأموات).

الإحصار في الحج: راجع (محصور).

الاحتياط: يقال احتاط بالأمر لنفسه أي أخذ بما هو أحوط له أي أوقى ممّا يخاف. (المجمع).

راجع «فتوى» بلفظها.

الإحْتِلاَم: الاحتلام رؤية اللذة في النوم أنزل أم لم ينزل. (مجمع البحرين).

الإحتباء: وهو الجلوس على الإليتين ومدّ الساقين وتشبيك اليدين على الرجلين.
(مناسك الحج للامام الخميني: ص٣١).

إخطار النيّة: أي الحديث الفكري والاحضار بالبال. (التحرير نية الصلاة).

الأَخْبَثَان: البول والغائط. (مجمع البحرين).

أَخَذَ بالركوع: أخذ في كذا أي بدأ. (لسان العرب).

الإدغام: الكبير منه هو ادراج الحرف المتحرك بعد اسكانه في حرف مماثل له مع كونهما في كلمتين، والصغير منه وهو ادراج الساكن الأصلي فيما يقاربه وادغام التنوين والنون الساكنة في حروف «يرملون». (التحرير ـ قراءة الصلاة).

الأَدْنَوْن: الذين لايبالون بما قالوا وما قيل لهم. (التحرير: مكروهات المكاسب).

الإدام: جمعه أُدُم كل موافق وملائم.
وفي بعض كتب أهل اللغة الأدام فَعَال بفتح الفاء مايؤدم به مائعاً كان أو جامداً... يقال أدم الخبز يأدِمه وأدمتُ الخبز وأدِمته باللغتين إذا أصلحت إساغته بالادام (مجمع البحرين).
وهو كل ماجرت العادة على أكله مع الخبز جامداً أو مائعاً وإن كان خـلاً أو ملحاً أو بصلاً. (التحرير ـ الكفّارات).
ويستحب الادام وأعلاه اللحم وأوسطه الخل وأدناه الملح. (التبصرة للعلاّمة).

أُدْرَةُ الخصيتين: وهي انتفاخهما. (التحرير ـ دية الخصيتين).

الإذْخِر: نبات معروف عريض الأوراق طيّب الرائحة يسقّف به البيوت يحرقه الحداد بدل الحطب والفحم. (مجمع البحرين).
هو حشيش. (التحرير: باب الحج).

الأرْش: هو أن يقوّم الشيء صحيحاً ثم يقوّم معيباً وتلاحظ النسبة بينهما ثم يُنْقص من الثمن بتلك النسبة. (تحرير الوسيلة: خيار العيب).

الأرض الخراجية: قال في كتاب الرهن من تحرير الوسيلة: الأرض الخراجية «ماكانت مفتوحة عنوة وما صولح عليها على أن تكون للمسلمين».
الخراج مايحصل من غلّة الأرض فيكون المراد منها الأرض العامرة. (المجمع).

الأربعة عشر: راجع «القمار».

الأريان: المسمّى في لسان أهل هذا الزمان بالروبيان من جنس السمك الذي له فلس فيجوز أكله. (تحرير الوسيلة: كتاب الأطعمة).

الأراك : شجر يستاك بقضبانه، له حمل كعناقيد العنب يملأ العنقود الكف. (مجمع البحرين).
وراجع («عَرَقَة» بلفظها).

الإسْراف: أسْرَف إسرافاً، جاز القصد. (المصباح المنير).

الإستطاعة الشرعية: راجع. (القدرة الشرعية).

أسْطُوانَة: العمود. (المنجد).

الأسْبُوع: في الطواف هو عبارة عن الطواف حول الكعبة المشرّفة سبعة أشواط.
الأسْبُوع من الطواف سبع طوافات. (المجمع)

الاستثفار: والمراد تأخذ خِرقة طويلة عريضة تشدّ أحد طرفيها من قدام وتخرجها من بين فخذيها وتشدّ طرفها الآخر من وراء بعد أن تحتشي بشيء من القطن ليمتنع به من سيلان الدم. (المجمع).

الأسْوَدان: الحيّة والعقرب كما في الحديث «أقتلوا الأسودين في الصلاة». وقد يُراد منهما التمر والماء. (كما في المجمع).

الاستجمار: المراد به الاستنجاء ومعناه التمسّح بالجمار، وهي الأحجار الصغار. (المجمع).

الإستبراء: من البول: وهو طلب براءة المحل من البول بالاجتهاد. (اللمعة الحجرية ج١ ص٣٤).
ومن المَنِـيّ: بالبول. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٨).
ومن الحيض: لو انقطع الدم ... على العادة فاستبرأت فرأت نفسها نقية. (التحرير: باب الحيض).
ومن الجَلَل: استبراء الجلّال من الحيوان بما يخرجه عن اسم الجلل. (مطهرات التحرير).
وللأَمَةِ: ويجب الاستبراء للأمة بحدوث الملك وزواله. قال: والمراد بالاستبراء ترك وطئها. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص١٤٣).

الاستنجاء: ... إزالة مايخرج من النجو. (المجمع).
وعند الفقهاء استعمل لرفع نجاسة البول والغائط.
قال في التحرير: ماء الاستنجاء سواء كان من البول أو الغائط طاهر.

الإسْتِظْهار للدم: راجع «أيام الاستظهار».
وفي اليـنـابيع الاستظهار: طلب الاحتياط بالشيء.... (الينابيع الفقهية ـ كتاب

القضاء والشهادات: ص٤٨١).

الإستحالة: هي تبدّل صورة نوعية وانتقال الماهية الى صورة أُخرى واكتساب اسم مباين للأول. (حاشية شرح اللمعة الحجرية ـ الطهارة).

الإستئناف: استأنفت الشيء أي ابتدأته. (المجمع).

الاسْكَنَاس: وأما الاوراق النقدية كالاسكناس والدينار والدولار وغيرها فلها مالية معتبرة. (المسائل المستحدثة من التحرير).

إسْمُ المَصْدَر: ...ولكن ليس المراد من الفعل والصفة المعنى الحدثي أي المعنى المصدري، بل المراد منه نفس الفعل أو الصفة بما هو موجود في نفسه، يعني لم يلاحظ فيه جهة الصدور من الفاعل والايجاد وهو المعبر عنه عند بعضهم بالمعنى الاسم المصدري. (اصول المظفر: ج١ باب مادة الأمر).

أشْتَقَان: قيل هو الأمير الذي يبعثه السلطان على حفاظ البيادر. (المجمع). وفي الذكرى: أمير البيدر.

الإِشْنَان: من الحمْض الذي يغسل به الأيدي. (أقرب الموارد).

إشْتِمَال الصَّمَّاء: والمشهور أنه الالتحاف بالإزار وادخال طرفيه تحت يده وجمعهما على منكب واحد. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٩٠).

الأَشَمّ: من الشَّمَم وهو ارتفاع في قَصَبَة الأنف مع استواء أعلاه. (المجمع)

الاشتباه في التطبيق: اشتبهت الامور و تشابهت: التبست فلم تتميّز ولم تظهر. (المجمع).

تطابق الشيئان: تساويا، والتطابق الا تفاق، وطابقت بين الشيئين اذا جعلتهما

على حذو واحد وألزقها، وقال انطبق غطاء كل شيء. (لسان العرب).
ويكون المعنى: اشتبهت الامور على المكلّف فجعل شيئاً على شيء اشتباهاً، وفيه تطبيق المفهوم على غير مصداقه اشتباهاً.

الإشْعَار: بِشَقِّ سنامِهِ (الهدي) من الجانب الأيمن ولطخه بدمه إن كان بَدَنة وتقليده إن كان الهدي غير البُدْنة بأن يعلّق في رقبته نعلاً قد صلّى السايق فيه. (اللمعة).

أَشْهُرُ الحَجّ: شوّال وذوالقعدة وعشر من ذي الحجّة. (المصباح وراجع شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص٢١٦).

الأَصْبَح: الأَجْمَل.
صَبُحَ الوجه: أشرق وأنار. (المصباح).

الأَصْهَب: من الإبل الذي يخالط بياضه حمرة. (المجمع).

أُصُولُ الزَّرْع: الأصل أسفل كلّ شيء وجمعه أُصول. (لسان العرب).

إصْطَبْل: موضع الدواب بلغة أهل الشام. (المجمع).

أصول المرء والفروع والحواشي: إذا تحقّق الرضاع الجامع للشرائط صار الفحل والمرضعة أباً وأمّاً للمرتضع وأصولهما أجداداً وجدات وفروعهما إخوة وأولاد إخوة له ومن في حاشيتهما وفي حاشية أصولهما أعماماً أو عمّات وأخوالاً أو خالات له. (التحرير: الرضاع، مسألة ٧).
وفي مجمع البحرين في حديث علي(ع) «مضت أُصول نحن فروعها» أراد بالأُصول الآباء وبالفروع الأبناء. (المجمع).

الأعرابي: وهو المنسوب الى الأعراب وهم سكّان البادية، ويمكن أن يريد به

من لايعرف محاسن الاسلام وتفاصيل الأحكام. (شرح اللمعة الحجرية: صلاة الجماعة).

الأعْلَم: قال في العروة: المراد من الأعلم من يكون أعرف بالقواعد والمدارك للمسألة، وأكثر اطلاعاً لنظائرها وللأخبار وأجود فهماً للأخبار، والحاصل أن يكون أجود استنباطاً. (عروة الوثقى: مسألة ١٧ من التقليد).
مع العلم انه مختلف في هذا التعريف.

الاعتقاد: إرتباط الشيء بالقلب، إمّا عن دليل فيسمّى ذلك الاعتقاد علماً وإمّا عن شبهة فيسمّى جهلاً، وإمّا عن قول الغير بلاحجة فيسمّى تقليداً، وإمّا خطور من غير سبب فيسمّى تنحيتاً. (الحدود والحقايق).

إعْفَافُ من وَجَبَتْ نفقته: هو بالتزويج أو إعطاء مهر له للزواج.
«لايجب إعفاف من وجبت نفقته ... بتزويج أو إعطاء مهر له». (التحرير: باب نفقة الأقارب ـ مسألة ٩) (وكذا في اللمعة الحجرية: ج٢ ص١٢٤).

الأغْلَف: غير المختون. (المجمع).

الأغَمّ: مِنْ غَمِمَ الشخص: سال شعر رأسه حتى ضاقت جبهته وقفاه. (المجمع).

الأفْطس: فَطَسَ الرجلُ فَطساً تطأمنت (انخفضت) قصبة أنفه وانتشرت، وقيل من انشرم أنفه في وجهه. (أقرب الموارد).

الإفضاء: وإن أفضاها بأن جعل مسلكي البول والحيض واحداً أو مسلكي الحيض والغائط واحداً. (تحرير الوسيلة).

الافيون: هو المعبّر عنه بالترياك وهو عصارة لبنية تستخرج من الخشخاش

يستعملها المدمنون للتخدير وفيها مواد منوِّمة. (المنجد).

الإفناء في الأعداد: راجع كلمة «الكَسْران».

إقْعَاء: مِنْ أقعى الكلب إذا جلس على أُسته مفترشاً رجليه ناصباً ساقيه. والاقعاء في الصلاة أن يضع إلْيَتَيْهِ على عَقِبَيْه بين السجدتين. (قاله الجوهري: المجمع).

الأقِطُ: لبن يابس مستحجر يتخذ من مخيض الغنم. (المجمع).

وهو لبن جاف. (كما في اللمعة الحجرية ج١ ص١٧٤).

الإقْطاع: إعطاء الإمام قطعة من الأرض وغيرها ويكون تمليكاً وغير تمليك. (المجمع).

أقْدَمَهُمْ هِجْرَة: فالأقدم هجرة من دار الحرب الى دار الاسلام هذا هو الأصل، وفي زماننا قيل هو السبق الى طلب العلم، وقيل الى سكنى الأمصار... وقد قيل يقدم أولاد من تقدمت هجرته على غيره. (شرح اللمعة: باب صلاة الجماعة).

أقْنى الأنْفِ: والقِنا بالكسر احديداب في وسط الأنف، وقيل القنا في الأنف طوله ورقة أرنبته مع حدب في وسطه. (المجمع).

إكْسال الفَحْل: عدم إنزاله.
وأكسل الرجل في الجماع اذا خالط ولم ينزل. (المجمع).

الإكراه: هو حمل الغير على ايجاد مايكره ايجادَه مع التوعيد على تركه بايقاع مايضرّ بحاله... (تحرير الوسيلة: الطلاق).

الأكولة: من الشياه هي المعدّة للأكل. (مفتاح الكرامة: ج٢ ص٧٧ من كتاب الزكاة).
هي السمينة المعدّة للأكل. (كما في زكاة التحرير).

الإمامية الإثنا عشرية: أي القائلون بإمامة الاثني عشر المعتقدون لها. وزاد في الدروس اعتقاد عصمتهم. (اللمعة الحجرية: كتاب الوقف ج١ ص٣٠٢).

الأمارة: مايكون النظر فيه مفضياً الى غلبة الظن. (الحدود والحقايق).

أُمُّ الوَلَدِ: قال في كتاب التدبير من اللمعة ولو حملت (الأمة) من سيّدها صارت أمّ ولد. (ج٢ ص١٩٨).

الإمساك : هو الامتناع عمّا حرّمه الشارع في الصيام.

الصوم والصيام هو مطلق الإمساك لغة ثم استعمل في الشرع في إمساك مخصوص. (المصباح).

الأنفال: وهي مايستحقه الامام(ع) على جهة الخصوص لمنصب إمامته كما كان للنبي(ص) لرئاسته الإلهية. (تحرير الوسيلة: الأنفال).

الأنفحة: وهي الشيء الأصفر الذي يجبن به ويكون منجمداً في جوف كرش الحمل أو الجدي قبل الأكل. (التحرير: فصل النجاسات).

الأنزَع: من له نَزَعتان وهما البياضان على جانبي الناصية.

النزَعَة ـ بالتحريك ـ وهو أحد البياضين المكتنفين بالناصية. (المجمع).

إنضاض السلعة: بمعنى جعل الجنس نقداً. (تحرير الوسيلة : المضاربة).

الانين: وهو مثل التأوُّه وقد يخص الانين بالمريض. (اللمعة ج١ ص١٢٦).

الإهلال بالحج: هو التلبية المعتبرة في عقد الإحرام. (شرح كلانتر على اللمعة: ج٢ ص٢١٠).

أهل الذِّمّة: راجع لفظ «الذمّة».

إهَابُ الشاة: الجلد قبل أن يدبغ. (المصباح المنير).

الأوداج الأربعة: الحلقوم وهو مجرى النَفَس دخولاً وخروجاً.
والمريء وهو مجرى الطعام والشراب ومحلّه تحت الحلقوم.
والودجان وهما العِرقان الغَليظان المحيطان بالحلقوم أو المريء. (التحرير: الذباحة).

أوقب غلاماً أو رجلاً: بأن أدخل به بعض الحشفة وإن لم يجب الغسل. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص٧٨ وهذا موافق للتحرير: ج٢ في القول في المصاهرة من النكاح).

أيام التشريق: قال في شرح اللمعة: وأيام التشريق وهي الثلاثة بعد العيد لمن كان في منى ناسكاً أو غير ناسك.
وعلق عليه سلطان العلماء: سواء كان في منى أو لا.

أيام البيض: بحذف الموصوف أي أيام الليالي البيض وهي ليلة الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر. (شرح اللمعة الحجرية: الصوم).

الإيقاب: الإدخال.
والوقوب الدخول في كلّ شيء. (المجمع).

أيام الاستظهار: وهي ماتراه (الدم) فيها بعد العادة فإنّها يمكن أن يكون الدم فيها حيضاً، لكن لايحكم بكونه حيضاً بمجرد الإمكان بل لابدّ من استقراره بعدم عبور العشرة ... إذ لو تجاوزها لم يستقرّ الإمكان بل يظهر حينئذٍ عدمه. (حاشية شرح اللمعة الحجرية).

أيّم: الذي لازوج له من الرجال والنساء .... وإنما قيل للمرأة أيّم ولم يقل أيّمة لأن أكثر ذلك للنساء فهو كالمستعار. (المجمع).

الإيمان: الإيمان، فلايعطى الكافر ولاالمخالف للحق وان كان من فرق الشيعة، بل

ولاالمستضعف من فرق المخالفين.... ويُعْطى أطفال الفرقة الحَقَّة. (في أوصاف المستحقين من زكاة التحرير).

(يفهم أن المؤمن هو من كان على الحق وهو التصديق بإمامة الأئمة الإثني عش).

يعتبر الإيمان أو ما في حكمه في جميع مستحقّي الخمس، ولايعتبر العدالة على الأصح.

(في مستحق الخمس من التحرير).

(يفهم أن الإيمان أعمّ من العدالة، فقد يكون مؤمناً ولكن فاسقاً).

حرف الباء

الباغي: وهو الخارج على الامام العادل. (الأطعمة من اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٨٥).

الباوْن: من الأوراق النقدية المتعامل بها في هذا الزمان. (كما في منهاج الحكيم: كتاب الصرف).

الباضِعة: من الشجاج وهي التي تشق اللحم وتبضعه بعد الجلد وتدمي إلّا أنها لا تسيل دماً. (المجمع).

البالوعة: ثقب ينزل فيه الماء. (المصباح).
إن المراد بالبالوعة مايرمى فيه ماء النزح أو غيره من النجاسات المائعة .... (حاشية آقاجمال على اللمعة).

بَائِرَة: فاسدة.
بار الشيء: هَلَك. (المصباح).

البِئْر: وهو مجمع ماء نابع من الأرض لايتعدّاها غالباً ولايخرج عن مسمّاها عرفاً. (شرح اللمعة ـ الطهارة).

البِتْع: راجع «المسكر».

البَخَاتِيُّ: البُخْت نوع من الإبل ... والجمع بَخَاتِيّ. (المجمع).

بُدُوُّ صلاح الثمر:). البُدُوُّ: الظهور ومنه الحديث (نهى عن بيع الثمرة قبل بُدُوّ صلاحها) أي قبل ظهوره وهو أن يحمرّ البسر أو يصفر (المجمع).

البَدَنَة: سمّيت بذلك لعظم بدنها وسمنها وتقع على الجمل والناقة والبقرة عند جمهور أهل اللغة وبعض الفقهاء وخصَّها جماعة بالإبل. (المجمع).

بَدْر: اسم بئر بين مكة والمدينة.

اسم للقمر إذا اكتمل. (المستفاد من مجمع البحرين).

البديهي: ماتصوّر أولاً وتبادر معناه الى الذهن سريعاً، وهو ستة أنواع: الأوليات والمحسوسات والفطريات والمتواترات والتجريبيات والحدسيات. (راجع المنطق للمظفر: ج٣ صناعة البرهان آخر المطلب الخامس).

البَذاء: الفحش من القول. (المجمع).

بُرْمَة: جمعها بُرام نوع من الحَجَرِ يُجْعَل قِدْراً.

والبُرْمة القِدْر من الحجر. (كما في المجمع).

بُرْدٌ يماني: ثوب مخطط يصنع في اليمن راجع «حِبْرَة». والبُرْدة كساء أسود مربع فيه صغر يكتسيه الاعراب.

البَراذين: مفرده بِرْذَوْن وهو التركي من الخيل. (كماعن مجمع البحرين).

سواء كان رديّ الطرفين وهو البِرْذَوْن. (في زكاة شرح اللمعة).

البَريد: قسمان: ١ ـ اسم للمُعَدّ لأخذ الرسائل وهوالرسول. (كما عن المجمع).

٢ ـ وفي المسافة هو أربعة فراسخ والفرسخ ثلاثة أميال (٧,٩٩٢ سهم) فيكون البريد مساوٍ (٣١,٩٦٨,٠٠٠ كلم) راجع «فرسخ».

البُرْش من الحصىٰ: وهي المشتملة على ألوان مختلفة. (المجمع).

البُرْطُلَة: قَلَنسُوة. (المجمع).

البَرابِط: جمع بَرْبَط شيء من ملاهي العجم يشبه صدر البط معرّب ... والضارب به يضعه على صدره. (المجمع).

قال في القاموس: ويقال له العود ـ من آلات اللهو ـ . (نقلاً عن المجمع).

البُرْقُع للمرأة: ماتستر به وجهها. (أقرب الموارد ـ والمصباح).

البَرام: الحبل المبروم وكل مايُبْرَم. (الينابيع: كتاب الحج ص٨٠٨).

البرات: راجع «صرف البرات».

البز: نوع من السمك حلال أكله. (راجع التحرير: كتاب الأطعمة).

البِزّة: الأثواب والسلاح. (المجمع).

البزر: فالمراد به ... زيت الكتان ... وأصله محذوف المضاف أي دهن البزر، ويطلق البزر على الدهن. (مفتاح الكرامة في أنواع العيب: ج٤ ص٦١٦).

البُسْر: راجع «بَلَح».

بشتوانه: «پشتوانه» فارسية يراد بها معتمد الأوراق النقدية، لأن الأوراق النقدية تتقوم وتعتمد اذا كان لها رصيد بمقابلها كالذهب أو النفط أو غيرها، وعلى حسبها ترتفع قيمتها أو تنزل. (راجع بحث الكمبيالات من المسائل المستحدثة في تحرير الوسيلة).

البِضْع: ـ بكسر الباء ـ يقال لما بين الثلاثة الى التسع و ـ بضم الباء ـ يطلق على عقد النكاح وعلى الجماع وعلى الفرج، راجع «العرض».

البِضَاعة: في المضاربة: لوجعل تمام الربح للمالك. (التحرير: المصاربة).

والتي في قوله تعالى: «اجعلوا بضاعتهم في رحالهم» (يوسف: ٦٢) البضاعة ـ بكسر الباء ـ قطعة من المال والمراد بها هنا التي شروا بها الطعام وكانت على ماتقل نِعالاً وأُدماً ـ. (المجمع).

البطن: البطن الأول هم الأولاد دون أولادهم. قال في التحرير: «لوقال: وقفت على أولادي ثم على الفقراء، أو قال: وقفت على أولادي وأولاد أولادي ثم على الفقراء، فلايبعد أن يختص بالبطن الأول في الأول وبالبطنين في الثاني».
(التحرير: مسألة ٤٧ من الوقف).

فالبطن الثاني هم أولاد الأولاد والثالث هم أولاد أولاد الأولاد وهكذا.

بَطَّ الجُرْحَ: شَقَّهُ. (المجمع).

البطيط: نقلاً عن صاحب القاموس: البطيط رأس الخف بلاساق. وفي الرواية: يسأله «عج» هل يجوز للرجل أن يصلّي وفي رجليه بطيط لايغطي الكعبين. (الوسائل ج٣ ص٣١٠)

البَغْل: راجع كلمة «السَّقْي».

البعير: جنس الإبل كالإنسان للناس.

وهو من الإبل بمنزلة الإنسان يشمل الذكر والانثى والصغير والكبير. (شرح اللمعة: باب الطهارة).

البُغاة: راجع «الباغي».

البَقَّم: شجر من فصيلة القطانيات، ورقه كورق اللوز وساقه حمراء يحتوي خشبة على مادة ملوّنة تستعمل في الصباغة. (المنجد).

قال الجوهري: صبغ معروف وهو العندم. (كما في لسان العرب).

البُقَيْرىٰ: راجع النوع الأول من «القمار».

بَكَّة: أرض البيت سميت بكة لازدحام الناس فيها وربما قيل إن بكة هي مكة. (الميزان: آل عمران).

البِكْر: صفة لحجارة الرمي في منى وهي التي لم يرمَ بها على الوجه الصحيح ولو في السنين السابقة. (كما في مناسك الامام الخميني).
وتوصف بها العذراء والمولود الأول والفتي من الحيوان. (كما هو الموجود في أقرب الموارد).
وعند الفقهاء هي التي لم توطأ بعقد صحيح أو بعقد فاسد جارٍ مجرى الصحيح. (كما في الينابيع الفقهية كتاب القضاء والشهادات ص٤٨٧).

البَلَح: أولُ ثمر النخل طلعٌ ثم الخلال ثم البَلَح ثم البُسْر ثم الرُّطَب ثم التمر. (راجع المجمع).

البِلَوْر: المَـهـا من الحجر. (كما في اللسان).
جوهر أبيض شفاف واحدته بِلَوْرة ونوع من الزجاج. (كما في أقرب الموارد).

ألبلخش: من المعادن التي لم تكن منطبعة بمفردها. (جواهر الكلام: ج١٦ ص١٥).

بِنْتُ مَخَاض: وَلد الناقة مابين سنة الى سنتين. (راجع زكاة التحرير).

بِنْتُ لَبُون: ولد الناقة مابين سنتين الى ثلاث. (راجع زكاة التحرير).

البِنّي: نوع من السمك حلال أكله. (ذكره في التحرير كتاب الأطعمة).

ألبُنْدُق: الواحدة بندقة، وهي طينة مدوّرة مجفّفة. (المجمع).

وقد تكون من المعادن وتسمّى في لبنان خردق وآلة قَذْفِها تسمّى البندقية.

البُهْتان: ذكر الانسان بما يسؤوه في غيبته مع أنَّ العيب غير موجود فيه. (كما في كتاب الأخلاق للسيّد شبّر في باب الغيبة حيث أورد الرواية التالية في معناها: قال: إن كان فيه ماتقول فقد اغتبته، فإن لم يكن فيه ماتقول فقد بهتّه).

البُورْياء: هي بالمدّ التي تُسَفُّ من القصب. (كما في المجمع).
الحصير المنسوج من القَصَب. (كما في أقرب الموارد).

بيضة الإسلام: جماعته. (الينابيع: كتاب الجهاد ص٢٩٢).

بَياض اليوم: من الفجر الصادق الى غروب الشمس. (كما يفهم من مجمع البحرين).

بِيْعَة: جمعها بِيَع، معبد النصارىٰ.
بِيْعَة: النصارىٰ ومعبدهم. (كما في المجمع).

بيت: بيت الرجل داره، وقد يكون البيت للعنكبوت والضَّبّ وغيره من ذوات الجِحَر. والبيت من أبيات الشِّعر سُمِّيَ بيتاً لأنه كلام جُمِعَ منظوماً وبيت الله تعالى الكعبة. (كما في لسان العرب).
وبيت النار هو المُعَدّ لاضرامها كالفُرُن. (اللمعة: ج١ ص٩٧).
ويطلق بيت النار على مكان عبادة النار. (التحرير: ج٢ في القول في أحكام الأبنية).

البيّنة: تطلق على شهادة عَدْلَيْنِ. (كما في التحرير: ج٢ فيما يثبت به القود. وج١ ضابط العدالة في التقليد وفي امام الجماعة).
وتطلق على أربعة رجال أو ثلاثة رجال وامرأتين. (كما في التحرير ج٢ فيما يثبت به الزنا).
في اصطلاح الفقهاء مخصوصة بالشاهدين أو الشاهد واليمين. (الينابيع الفقهية: كتاب القضاء ص٤٨٧).

حرف التاء

التـال: مايقطع من الامهات أو يُقْلَع من الأرض فيغرس. (المجمع).

التأتأة: ترديد حرف التاء في الكلام، (راجع أقرب الموارد).

التأوّهُ: وأصله أوه عند الشكاية والتوجع والمراد هنا النطق به على وجه لايظهر منه حرفان. (اللمعة: ج١ ص١٢٥).

التبيع: وهو ابن سنة الى سنتين. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٦١).

بنت مخاض مادخلت في السنة الثانية وكذا التبيع والتبيعة. (كما في الزكاة من التحرير).

التِّبْر: ماكان من الذهب غير مضروب فإذا ضرب فهو عين. (المصباح).

التبذير: التبذير في المال لأنه تفريق في غير القصد. (المصباح).

التَّبَسُّم: وهو مالاصوت فيه من الضحك. (اللمعة: ج١ ص١٢٥).

التجنيح: بأن يرفع مرفقيه عن الأرض مفرجاً بين عضديه وجنبيه مبعداً يديه عن بدنه جاعلاً يديه كالجناحين. (التحرير: باب السجود).

تجمير الكفن: تدخين الكفن بالمِجْمَرَة. (راجع المجمع).

التجافي: وفي حديث المسبوق بالصلاة «إذا جلس يتجافى ولايتمكّن من القعود» أي يرتفع عن الأرض ويجلس مُقعياً غير متمكّن لأنه أقرب الى القيام. (كما في الجمع).
وللتجافي معنى آخر في السجود وهو بمعنى رفع البطن عن الأرض. (كما في تحرير الوسيلة في مستحبات السجود للمرأة).

التحنيك: هو إدارة جزء العمامة تحت الحنك مطلقاً. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٩٠).
وتحنيك الطفل بتربة الحسين عليه السلام أو بماء الفرات: إدخال ذلك الى حنكه، وهو أعلى الفم. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص١١٦).

التحنيط: له معنيان: عرفي راجع فيه كلمة «مومياء».
وشرعي وهو وضع الكافور على مساجد الميّت السبعة. (كما في الحنوط للميّت من التحرير).

التَّحَكُّم: دعوى بلابرهان.
تحكَّم في المسألة: حكم فيها برأي نفسه من غير أن يبرز وجهاً للحكم. (أقرب الموارد).

التحليل: سبب شرعي لجواز الوطء، وذلك بأن يحلّل المولى وطء جاريته لأجنبي ويسمّى بملك المنفعة. (الشرايع الحجرية: ص١٨٩-١٩٠).

التحكيم: عرفاً تولية الخصمين حاكماً يحكم بينهما. (الينابيع: كتاب القضاء ص٤٨٨).

التحلّل من اليمين: خرج منه بكفّارة. (الينابيع: كتاب الحجّ ص٧٩٨).

تخلية السّرب: كون الطريق آمنة ومفتوحة بلامانع.
السرب الطريق وناقة خليّة مطلقة من عقالها. (كما في المصباح).

التخيير: على نوعين:

طولي: وهو يكون التكليف بامتثال الأول من البدائل، فإن لم يمكن فالثاني، وهكذا.

عرضي: أن يختار المكلّف أياً شاء من البدائل. (وهو معلوم عند أهل العلم).

التَّدْلِيس: يتحقّق ... بتوصيف المرأة بالصحّة عند الزوج ... بحيث صار ذلك سبباً لغروره وانخداعه. (نكاح التحرير).

الترتيل: عن أميرالمؤمنين(ع): ترتيل القرآن حفظ الوقوف وبيان الحروف. (المجمع).

تربيع القبر: بمعنى تسطيحه وجعله ذا أربع زوايا قائمة. (التحرير: باب الدفن).

تربّع المرأة في الصلاة: أن تجلس على إليتيها وتنصب ساقيها ووركيها وتجعل يديها على ركبتيها هذا في جلوسها. (شرح اللمعة الحجرية: ص١٢٠).

الترقوة: واحدة التراقي، وهي العظام المكتنفة لثغرة النحر. (شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص٥٧).

التّرياك : راجع «الأفيون».

تُرُنج: راجع «أتْرُج».

الترخيص: جواز ارتكاب الفعل ويشمل التخير الذي هو ترخيص في الجملة. (راجع أصول الصدر ج١ أقسام الحكم، وج٢ مبادئ الحكم التكليفي).

الترَدّي: ـراجع «الرداء».

التِرياق: ويحرم التِرياق لاشتماله على الخمر ولحوم الأفاعي. (قواعد الأحكام: التجارة).

التّزكية: نسبة الشاهد الى الطهارة مما يبطل الشهادة من الكبائر. (الينابيع: كتاب

القضاء: ص٤٨٩).

تَشمِيتُ العاطس: الدعاء له. (راجع المجمع).

تَسْنيم القبر: رفع القبر من غير تسطيح كظهر السمكة.
سنَّمت القبر إذا رفعته عن الأرض وهو خلاف التسطيح. (كما في المجمع).

التَّسَرّي: اتخاذ الأمة في بيت الزوجة ومنه سُمِّيت الأمة سُرِّيَّة. (راجع «سَرَّ» في المصباح).

تسبيح الصديقة الزهراء(ع): أربع وثلاثون تكبيرة، ثم ثلاث وثلاثون تحميدة، ثم ثلاث وثلاثون تسبيحة. (التحرير: الصلاة).

التسبيحة الكبرىٰ: هي سبحان ربّي العظيم وبحمده أو سبحان ربي الأعلى وبحمده، والصغرىٰ هي سبحان الله أو الله أكبر أو الحمد لله أو لاإله إلّا الله. (راجع التحرير: ذكر الركوع).

التشريك في الوقف: استفادة الجميع من الوقف على نحو الشركة مقابل الترتيب فيه جيل بعد جيل. (راجع التحرير: باب الوقف مسألة ٤٦).

التشبيب بالمرأة: ذكر محاسنها وإظهار شدّة حبّها بالشعر. (المكاسب الحجرية: ص٢٢).

التَّصْعِيد: هو عملية التقطير الذي يتمّ بغليان السائل حتى يتبخر فينتقل البخار عبر انبوب حيث يتحول البخار الى ماء مقطّر ومصعّد. (هذا هو المفهوم من مسألة رقم ٢ أول أبحاث الطهارة في التحرير ووافق عليه بعض الأساتذة).

التَّضَمُّم للمرأة في سجودها: أن تكون «لاطئة بالأرض فيه غير متجافية». (التحرير: السجود).

التطفيف: والمراد إتخاذه كسباً بأن ينصب نفسه كيالاً أو وزّاناً فيطفّف للبايع. (المكاسب الحجرية: ص٢٥).

التَّطبيق: وهووضع إحدى الراحتين على الأُخرىٰ راكعاًبين ركبتيه.(شرح اللمعة:ج١ص١٠٢)

التَّطوُّع: الإتيان بالفعل طاعة ولوجه الله تبارك وتعالى عن غير الزام. (راجع الجمع).

تَطوُّق الهلال: بظهور النور في جرمه مستديراً. (شرح اللمعة: كتاب الصوم).
وعُدَّ هذا من العلامات لثبوت القمر في أول أيامه عند البعض وخالف آخرون.

التعقيب: المراد به الاشتغال بالدعاء والذكر والقرآن ونحو ذلك (بعد الفراغ من الصلاة). (التحرير: الصلاة).

التعصيب: أن تزيد الفريضة على السهام فَتُرَدُّ الزيادةُ على أرباب الفروض ولا تعطىٰ لعصبة الميت، وذلك كما في الوارث الواحد لوكان بنتاً فإن لها النصف ويبقى النصف الآخريُرَدُّعلى البنت نفسهاعندالشيعة.(راجع التحرير:مسألةالتعصيب).

التعزير: يطلق على العقوبة المتروك تقديرها الى الحاكم الشرعي مقابل الحد. (راجع شرح اللمعة الحجرية: ج٢ ص٣٦٦).
قال في التحرير وهومنوط بنظر الحاكم. (ج٢ في القول في وطء البهيمة).

التَّعْلِيق على الصِّفَة: وهي مالايقع في الحال قطعاً بل في المستقبل كانقضاء الشهر. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص١٦٠).

التَّعْلِيق على الشَّرْط: وهو مايجوز وقوعه في الحال وعدمه كدخول الدار. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص١٦٠).

تَفْوِيض البُضْع: قال في تحرير الوسيلة: ويقال لذلك ـ أي لايقاع العقد بلامهر-

تفويض البضع وللمرأة التي لم يذكر في عقدها مهر مفوضة البضع. (باب النكاح: بحث المهر).

التَّفْرِيط: هو تعريض المال لما يهلكه ويفسده عادة قال في اللمعة: بأن قصّر في الحفظ عادة. (كتاب الوديعة من اللمعة).

وقال في المصباح: فرط في الأمر تفريطاً قَصَّرَ فيه وضيّعه.

التَّفَصّي: التخلّص من الشيء والخروج منه.

تفصّى من دينه: خرج منه. (كما في المصباح).

التَّفَضُّل: عند المتكلّمين هو نفع حاصل للمكلّف من غير استحقاق. (راجع باب الحادي عشر: بحث العدل).

التَّقْليد: تقليد المجتهد في الفروع: هو العمل مستنداً الى فتوى فقيه معيَّن. (التحرير).

تقليد الغير في أُصول الدين: فهو الرجوع الى الغير في المعتقدات وهذا غير مقبول. (كما في عقائد الامامية للمظفر).

تقليد الهدي في حجّ القِران: أن يعلّق في رقبته نعلاً قد صلّى فيه السائق. (حج اللمعة).

التقسيط: توزيع المال بالعدل لكل على قدر نسبة ماله كما في قسمة أرباح الشركة المالية. (التحرير).

التقصير في الحج: عبارة عن «قصّ مقدار من الظفر أو شعر الرأس أو الشارب أو اللحية». (تحرير الوسيلة).

التقصير: راجع «المقصّر».

التِّكَّة: رباط السراويل. (راجع: المصباح).

التكفير: راجع لفظ «الكتف».

التمطّي: وهو مدّ اليدين. (اللمعة ج١ ص١٢٥)

تموّل الرجل: إذا صار ذا مال. (المجمع).
ويقال يعتبر في المهر أن يكون مما يتموّل - أي له مالية سواء كان عيناً خارجية أو كلّياً في الذمّة أو منفعة أو عملاً أو حقاً مالياً.

التمتام: وهو الذي لايحسن تأدية الحَرْفَيْن. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٥٩).

التمر: راجع كلمة «بلح».

التّميّز: هو اتصال دم قوي جامع لشرائط الحيض بضعيف يتجاوز مجموعهما العشرة.
(التنقيح الرائع: ج١ ص١٠٥).

التمييز: راجع «مميّز».

التّنعيم: من المناطق القريبة لحرم مكّة في أدنى الحِلّ قال في المجمع:
موضع قريب من مكّة وهو أقرب الى أطراف الحل الى مكّة ويقال بينه وبين مكّة أربعة أميال ويعرف بمسجد عائشة. (كما في المجمع).

التّوشّح: إدخال الرداء تحت الإبط الأيمن وإلقاء الطرف الآخر على الكتف الأيسر.
(راجع مجمع البحرين).

التّورّك : أن يجلس على وِركه وفخذه الأيسر ويجعل ظهر القدم اليمنى على باطن القدم اليسرى. (راجع شرح اللمعة: باب السجود، وتحرير الوسيلة: باب السجود).

التورية: قال في المكاسب: وهو أن يريد بلفظ معنى مطابقاً للواقع وقصد من إلقائه أن يفهم المخاطب منه خلاف ذلك ... كما لوقلت في مقام إنكار ماقلته في حقّ أحد... وأردت بكلمة ما الموصولة وفهم المخاطب النافية. (المكاسب الحجرية: ص٥٠).

حرف الثاء

الثُّبُور: الهلاك والخسران.
ثبر الله تعالى الكافر ثُـبُوراً أهلكه. (كما في المصباح).

الثَّرِيد: الفُتات من الخُبْز والمكسَّر منه قال في المصباح: ثَرَدْتُ الخُبْزَ وهو أن تَفُتَّهُ ثمّ تَبُلَّهُ بِمَرَقٍ.

الثروب: إسم بيض السمك الخشِن في العرف العراقي. (منهاج الحكيم: باب الأطعمة).

الثُّرَيَّا: من الكواكب وقيل سميت بذلك لكثرة كواكبها مع صغر مرآتها. (لسان العرب).
وهي من علامات القبلة لاهل المغرب (كمافي اللمعة: ج١، ص٨٥).

الثَّفِنَة: ماتجمَّع من الجلْد من أثر كثرة مماسَّة الأرض.
مافي ركبة البعير وصدره من كثرة مماسة الأرض. (كما في المجمع).

الثَّقَلان: الإنس والجن. (كما جاء في التفاسير).
وفي حديث الثقلين هما القرآن والعترة الطاهرة. (راجع تفسير تأويل الآيات).

الثَّمَد: هو ماء المطر يبقى محقوناً تحت رملٍ، فإذا كُشِف عنه أَدَّته الأرض. (كذا فسّره الأصمعي كما عن أقرب الموارد).

وعدّه بعض الفقهاء من ذي المادة.

الثَنِيَّة: وهي أسنان مقدم الفم، اثنتان من فوق واثنتان من أسفل.
الثنيّة من الأسنان وفي الفم أربع. (كما في المصباح).
وَالثَنِي: الجمل يدخل في السنة السادسة، والناقة ثنيّة.

الثوب المعلَّم: التي يكون فيها لون ينافي لونها.
أعلم القصّار الثوب: جعل له عَلَماً من طِرازٍ وغيره. (كما في أقرب الموارد.

الثَّوْر: ـ الذكر من البقَر.
ـ برج في السماء.
ـ جبل بمكّة، فيه الغار الذي بات فيه النبي(ص) لمّا هاجر. (كما في المجمع، وقد ذكرها جميعاً لسان العرب).

الثويّة: حدٌّ من حدود عَرَفة. (المجمع).
راجع «عَرَفَة» بلفظها.

الثواب: عند المتكلّمين: إنّه النفع المستحَقّ المقارن للتعظيم والاجلال الذي يستحيل الابتداء به. (باب الحادي عشر) فلابدّ من توسط التكليف.
وهو العوض المالي. (كما في تحرير الوسيلة من كتاب الهبة).

الثَّيِّب: يقال للانسان اذا تزوّج، وإطلاقه على المرأة أكثر. (المجمع).

حرف الجيم

الجَائِفَة: في الشجاج، وهي الطعنة التي تبلغ الجوف. (المجمع).
وهي التي تصل الى الجوف من أي جهة. (دية الشجاج من التحرير).

الجَارِيَة: تطلق على السفينة وعلى الأمة وعلى من لم يبلغ من النساء الحُلُمَ. (كما في المجمع).

الجامعة: هي الغِلّ لأنها تجمع اليدين الى العنق. وقد تطلق على بعض الكتب. راجع «الجفر».

الجُؤجُؤ: من الطائر والسفينة صدرهما، وقيل الجُؤجُؤ عظام الصدر. (المجمع، راجع التحرير مسألة ٨ في سجود الشكر).

الجاري من الماء: وهو النابع السائل. (كما في التحرير: كتاب الطهارة).

الجَبّ: وهو قطع الذكر بشرط أن لايبقى منه مايمكن معه الوطء ولوقدر الحشفة. (التحرير: ج٢، ص٢٩٢، باب النكاح).

الجُثّ: غلاف التمرة. (أقرب الموارد).
وفي بعض الاستعمالات عُدّ من عَلَفِ الدواب.

الجِحَرَة: جمع جُحْر وهي بيوت الحِشار. (شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٤).

الجَدْوَل: يطلق على: حساب مخصوص مأخوذ من تسيير القمر ومرجعه الى عدّ شهر تامّاً وشهر ناقصاً في جميع أيّام السنة مبتدءً بالتام من محرم. (المجمع).
ويطلق على النهر الصغير. (كما في المصباح).

الجَدَث: القبر. (المصباح).

الجَدِيْدَان: الليل والنهار. (المصباح).

الجُدّ: شاطئ النهر وكذا الجُدّة. (المجمع).
ذكره في التحرير في ذكاة السمك.

الجَدّاء: من الهدي والأضاحي ماقطعت أذنه فلايجوز التضحية به. (الينابيع: كتاب الحجّ ص٨١٣).

الجَدْي: الذكر من أولاد المعز. (المجمع).
نجم الى جنب القطب تعرف به القبلة. (المجمع).

الجِدال: من تروك الاحرام وهو قول «لاوالله» و«بلى والله». وفي الخبر «ماأُوتي الجدل قوم إلّا ضلّوا»... والمجادلة: المخاصمة والمدافعة، والمرادبه في الخبر الجدل على الباطل وطلب المغالبة. (المجمع).

الجِذْع: ساق النخلة. (المصباح).

الجَذَعة: أُنثى الناقة مابين الأربعة الى الخمسة ومن البقر والمعز مادخل في الثانية. (كما في المجمع).

الجُذام: والجَذم: القطع يقال جذم الانسان إذا أصابه الجذام لانه يقطع اللحم ويسقطه. (المصباح).

وهو مرض يظهر معه يبس الأعضاء وتناثر اللحم. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص١٠٥).

الجَرِين: الْبَيْدَر الذي يداس فيه الطعام والموضع الذي يجفف فيه الثمار. (المصباح).

الجِرْوُ: ابن الكلب والسّباع. (المصباح).

الجَرِيْرَة: الجناية.

راجع «ضامن الجريرة».

الجَرِيْدُ: غصن النخل و ورقه يسمّى خوصاً.

سعف النخل الواحدة جريدة وإنما تسمّى جريدة إذا جرّد عنها خوصها. (المصباح).

الجِرِّي: صنف من السمك في ظهره طول وفي فمه سَعَة وليس له عظم إلّا عظم اللحيين والسلسلة. (أقرب الموارد).

الجريث: نوع من السمك المحرّم. وهوعين الجِرّي. (كما عن تعليقة الشهيد الصدر على منهاج الصالحين).

الجِراب: وعاء من إهاب شاة (جلدها) يُوعَى فيه الحب والدقيق ونحوهما. (المجمع).

الجُرْمُوق: الذي يلبس فوق الخفّ وقاية له، وقيل هو الخُفّ الصغير.... (أقرب الموارد).

الجريب: قدّر الجريب من الأرض بستّين ذراعاً في ستين - ٣٦٠٠ ذراع - ... وعشر هذا الجريب يسمّى قفيزاً - لأنه هو عشرة أقفزة- . (المجمع).

الجِزْيَة: راجع «الذِمَّة».

الجِصّ: بالفتح والكسر ماتطلىٰ به البيوت من الكلس. (أقرب الموارد).

الجِعْرَانَة: موضع بين مكّة والطائف على سبعة أميال من مكة وهي إحدى حدود الحرم وميقات للاحرام. (المجمع).

الجِعَة: راجع «المسكر».

الجُعْل: دُوَيْبَة كالخنفساء اكبر منها شديدة السواد في بطنها حُمْرَة. (المجمع).

جَفْنُ السَّيْف: غلافه. (المصباح).

جَفْنَة: أعظم القصاع والأوعية، وبعدها القَصْعَة التي تشبع العشرة، وبعدها الصَحْفَة، ثم المكيلة، ثم الصحيفة التي تشبع رَجُلاً. (المجمع: مادة قَصَعَ).

الجَفْر: ونقل عن المحقّق الشريف في شرح المواقف أنّ الجفر والجامعة كتابان لعلي عليه السلام قد ذكر فيهما على طريقة علم الحروف الحوادث الى انقراض العالم....

الجَلالة: من الحيوان بتشديد الأُولى، التي تكون غذاؤها عذرة الانسان محضاً. (المجمع).

الجلّاب: ـ بضمّ الجيم ـ يطلق على ماء الورد مأخوذ من الفارسية «گُلاب» وتقرأ مع تخفيف اللام أيضاً. (راجع أقرب الموارد).

ـ وبفتح الجيم ـ الذي يشتري الغنم وغيرها من القرى ... ويبيعها بالمدينة ويتوسع به فيطلق أيضاً على الذي يجلب الأرزاق الى البلدان. (المجمع).

الجَمَل: ـ ذَكَرُ الناقة.

من الإبل بمنزلة الرجل يختص بالذَّكَر. (المجمع).

ـ حبل السفينة العظيم. (أقرب الموارد).

الجَمَرات: مجتمع الحصىٰ بمنىٰ فكلّ كومة من الحصىٰ جَمْرَة ... وجمرات مِنى

ثلاث. (المجمع).

الجَناح: مايطير به الطائر ـ العضد ـ (أقرب الموارد).
فيفهم أنّ الجَناح في البناء ماخرج الى الشارع بلاأعمدة تحته.
والجُناح ـ بضمّ الجيم ـ: الاثم. (المصباح).

الجهراء: العين التي لا تبصر في الشمس قال في المصباح: رجل أجهر: لايبصر في الشمس.

الجوزة: العقدة الموجودة في العنق.
واللازم وقوعه (الذبح) تحت العقدة المسمّاة في لسان أهل هذا الزمان بالجوزة. (التحرير).

الجَوْرب: لفافة الرِّجْل ـ كلسات بالعامية ـ. (المجمع).

جوشن: الصدر والدرع. (أقرب الموارد).

الجَيْب: من القميص طوقة حيث يظهر منه النَحْر.
جيب القميص ماينفتح على النحر. (كما في المصباح).

حرف الحاء

الحارصة: الشجّة التي تشقّ الجلد قليلاً ولاتجري الدم. (المجمع).
وهي التي تقشر الجلد شبه الخدش من غير إدماء. (دية الشجاج من التحرير).

حاشية المرء: راجع «أُصول المَرء».

الحائر: اسم لقبر الحسين عليه السلام ـ سمّي بذلك لحور الماء حول القبرالشريف ـ (ذكره الامام في آخر أحكام المسافر من التحرير).

الحائط: وهو البستان. (المصباح).

الحُب: ـ بالضم ـ الجَرّة الضخمة. (المجمع).

الحَبْوَة: العطاء للولد الأكبر من تركة أبيه دون غيره تشمل: ثيابه وخاتمه وسيفه ومصحفه فقط. (راجع التحرير: ص٣٨١ ج٢).

الحِبَالة: جمعها حبائل وهي المِصْيَدَة. (أقرب الموارد).

الحِبَرَة: ثوب يصنع باليمن من قطن أو كتان مخطط. وعن الأزهري: ليس حِبَرَة موضعاً أو شيئاً معلوماً إنّما هو وشيء (صِبْغ) معلوم أضيف الثوب اليه ويستحب أن تكون بُرْداً أحمر. (راجع المجمع).

الحُبَارى: طائر معروف وهو على شكل الإوَزَّة برأسه وبطنه غُبْرة ولون ظهره وجناحيه كلون السُّماني غالباً. (المصباح).

حجّ التسكّع: أي متكلفاً له بغير زاد ولاراحلة. (شرح اللمعة الحجرية: ج١ باب الحج).

حجّ الصرورة: هو حجّة الاسلام في أوّل مرة. الصرورة الذي لم يَحُجّ. (المصباح).

حَجَر الرَّحَىٰ: نوع من حجر المرمر دائريّ الشكل يستعمل في الطحن وغيره. الرحىٰ: الطاحون. (المصباح).

الحَدّ: من العقوبات الشرعية التي جعل الشارع لها مقداراً محدّداً.
ومنه الحدود المقدَّرة في الشريعة ... ويُسمّىٰ الحاجب. (المصباح).

الحِداد: ترك (الزوجة) كل مايُعَدُّ زينة تتزين به للزوج، وفي الأوقات المناسبة له في العادة كالأعياد. (عدة الوفاة التحرير).

الحَدِيثُ القُدْسي: مايحكي كلامه تعالىٰ غير متّحد بشيء منه. (وجيزة البهائي).
كما يحكي المحدّث قول المعصوم وقول الحاكي غير قول المحكي.

حُدَيْبِيَّة: بئر بقرب مكّة على طريق جَدّة دون مَرْحَلَةٍ ثم أُطلق على الموضع، ويقال بعضه في الحِلّ وبعضه في الحرم. (المصباح).

الحِراب: جمع حَرْبَة التي هي كالرمح. (المصباح).
الحربة آلة للحرب من الحديد قصيرة محدّدة الرأس. (أقرب الموارد).

الحَرَكة: هي الانتقال بين العدم والوجود.
والحركة هي حصول الجسم في مكان بعدمكان آخر. (الباب الحادي عشر).

الحَرَج: من حالات النفس وهو الضيق كتحمُّل المِنَّة.

حَرِجَ صَدْرُهُ حَرَجاً من باب تعب ضاق. (المصباح).

الحَرَم: مصدر مالايحل انتهاكه... واذا اطلق الحَرَم أريد به حَرَم مكّة.... (أقرب الموارد).

ومنى والمشعر من الحرم وعرفات مشكوكة. (عن بعض اساتذة الحوزة).

ويحدُّه من الشمال التنعيم ومن الجنوب أضاة لبن ومن الشرق الجعرانة ومن الغرب الشميسيّ. (الينابيع: كتاب الحج ص٨٤٧ هذا في حرم مكة).

وأن حرم المدينة وحدّه مابين لابتيها ... وهي من ظل عائر الى ظل وعير. (نفس المصدر السابق).

حَسَرَ عن ذِراعه: كَشَف. (المصباح).

الحِسْبَة: الأَجْر. (المجمع).

يقال: صام احتساباً أي طلباً لوجه الله وثوابه. (راجع المجمع).

والأمورالحسبية هي الأمور الكفائية التي لابدَّ أن تقام وتحتاج الى إذن الحاكم الشرعي إلّا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. (عن بعض أساتذة الحوزة).

الحَسَد: تمني نعمة الغير لنفس الحاسد مع طلب زوالها عن المحسود وهذا من أمراض النفس العظيمة.

حَسَدْتُهُ على النعمة حَسَداً اذا كرهتها عنده وتمنّيت زوالها عنه. (المصباح).

وهذا موافق لتعريف الحسد عند السيّد عبدالله شبر في «أخلاقه».

الحِشْمَة: الحياء والانقباض. (أقرب الموارد).

الحَصِير: ماتخذ من سعف النخل. (المجمع).

الحصير من العَلَف. (حاشية اللمعة: ج١ باب الطهارة ص٢٥).

الحَضِـيرَة: موضع التمر ـ وجماعة القوم. (أقرب الموارد).

حضيرة التمر: الجَرين. «راجعه بلفظه». (المصباح).

الحَطِيم: مابين الركن الذي فيه الحجر الاسود وبين الباب. (المجمع).

الحَطِم: ـ من الفرس ـ: وهو الذي ينكس من الهزال. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٦١).

الحَظِيرَة: الموضع الذي يُحاط عليه لتأوي اليه الغنم والإبل وسائر المواشي يقيها البرد والريح. (أقرب الموارد).

حفيظة المسلوس: حفظت الشيء حفظاً أي حَرسْتُهُ ـ وقال: الحفيظ المحافظ. (لسان العرب).

فهي التي تحفظ البول حتى لايسري الى الأمكنة الأُخرى. (ذكرها التحرير في لباس المصلي).

الحُقَّة: وعاء من خشب. (أقرب الموارد).

وهي أنواع: حقة كربلاء والنجف: وهي عبارة عن تسعمائة وثلاثة وثلاثين مثقالاً وثلث مثقال وحقة اسلامبول: وهي مائتان وثمانون مثقالاً. (طهارة التحرير بحث الكر).

الحِقَّة: ماكان من الإبل ابن ثلاث سنين ودخل في الرابعة والانثى حِقَّة. (المجمع).

الحَقْوُ: موضع شدّ الإزار وهو الخاصرة. (المجمع).

الحَقّ: قد اختلف في تعريفه، وبشكل عام هو قسمان:

- حقّ الله الذي يسقط في بعض الحالات باسقاط الحاكم له أو بالتوبة والاستغفار.
- وحقّ الناس كالذي هو ملك للمجني عليه كالمقذوف وهذا لايسقط إلّا بإذن صاحبه.

والحقّ بلحاظ الإسقاط والانتقال ثلاثة:
- حقّ يقبل الإسقاط والإنتقال كحقّ التحجير والاختصاص.
- حقّ يقبل الإسقاط لاالإنتقال كحقّ الشفعة والقذف.
- حقّ لايقبل الإسقاط ولاالإنتقال كحقّ الحضانة والولاية. (بعض الاساتذة في الحوزة).

الحُكْم: إنشاء قول في حكم شرعي يتعلّق بواقعة شخصية - راجع «فتوى» - (منقول عن المسالك في حاشية شرح اللمعة الحجرية :ج١،ص٢٥٦).
وبلحاظ القانون: الحكم الشرعي هو التشريع الصادر من الله تعالى لتنظيم حياة الانسان. (كما عن الحلقة الثانية في الاصول للشهيد الصدر).
إن ذلك من الأحكام الشرعية لامن الحقوق ولذا لا تورث ولا تسقط بالاسقاط (المكاسب- الخيارات).

الحكومة: إعلم أن كل مالا تقدير فيه شرعاً ففيه الارش المسمّى بالحكومة فيفرض الحر عبداً قابلاً للتقويم و يقوّم صحيحه ومعيبه و يؤخذ الأرش. (التحرير- جناية الأطراف).

الحِلّ: ماجاوز الحرم. (المجمع).
وله حدود معروفة هناك ، ومِنىٰ والمشعر الحرام من الحرم وعرفات مشكوكة. (عن بعض الاساتذة في الحوزة).

الحَلْق: ومبدؤه مخرج الخاء المعجمة. (حاشية اللمعة الحجرية: ج١ ص١٨٦).

الحُلقوم: راجع «الأوداج».

الحُلَّة: جمعها حُلَلٌ.
ازار أو رداء برداً وغيره، ولايكون حُلَّة إلّا من ثوبين أو ثوب له بطانة. (المجمع).
ولا تكون إلّا ثوبين من جنس واحد. (المصباح).

الحِلِبْلاَّب: اسم بيض السمك الأملس. (منهاج السيد الحكيم: ج٢ باب الأطعمة).
وهذا في العرف العراقي.

الحَلِيلَة: الزوجة. (المصباح).

الحُلُولِيَّة: فرقة من المتصوِّفة تقول إن الله حالٌّ في كلّ شيء وفي كلّ جزء منه متّحداً به حتى تجوز أن يطلق على كلّ شيء أنّه الله. (أقرب الموارد).

الحَوْصَلة: مايجتمع فيه الحبّ وغيره من المأكول تحت الحلق. (التحرير: ج٢ باب الأطعمة).

حرف الخاء

خَاسَ: تغيَّر وفَسُد. (أقرب الموارد).

الخَاْن: ماينزله المسافرون، والجمع خانات. (المصباح).
ويسمّى الفندق «فارسية». (المنجد).

الخَدْش: جرح ظاهر الجلد.
تفرق اتصال في الجلد أو الظفر أو نحو ذلك وإن لم يخرج الدم. (المجمع).

الخَذْف: ان تضع الحصاة على بطن ابهام يدك اليمنى وتدفعها بظفر السبابة. (الينابيع كتاب الحج ص٨٠٠).

الخَرْص: التقدير الظنّي.
خَرَصْتُ النَّخْلَ خَرْصاً حَزَرْتُ ثَمْرَهُ. (المصباح).

الخَرَاج: مايأخذه السلطان... من الضرائب المجعولة على الأراضي والأشجار.... بلافرق بين الخراج ـ وهو ضريبة النقد ـ والمقاسمة وهي ضريبة السهم من النصف والعشر ونحوهما. (منهاج السيد الحكيم ـ المكاسب المحرمة).

الخَزَف: وكلّ ماعُمِل من طين وشُوي بالنار حتى صار فخاراً فهو خَزَف. (المجمع).

الخِزَامة: مايعمل من الشعر كالحلقة تجعل في أحد جانبي منخري البعير. (المجمع).

وهذه العادة معروفة عند بعض الأقوام ويجعلون بدل الشعر الذهب.

الخُزَامىٰ: ـ كحُبَارىٰ ـ نبت من نبات البادية أطيب الأزهار نفحة لها نور كنور البنفسج. (المجمع).
هو نبت زهره من أطيب الأزهار على ما قيل. (التحرير: تروك الاحرام).

الخَزّ: وهو دابّة ذات أربع تصاد من الماء وذكاتها كذكاة السمك. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص٩٠).
كأنه اليوم مجهولة أو مغيّرة الإسم أو موهومة وقد كانت في مبدأ الاسلام الى وسطه كثيرة جداً. (الحاشية على اللمعة من نفس المصدر).

الخُصّ: البيت من القصب. (المصباح).

الخِصاء: وهو سلّ الخصيتين أو رضّهما. (التحرير: النكاح).

الخَطْمِي: زَهْرمن فصيلة الخبّازيات له ساق طويلة مستقيمة تحمل أزهاراً جميلة حمراء وبيضاء. (المنجد).
يسمّى في لبنان بورد الحصان ـ (عن أحد العارفين بذلك) ـ
قال في لسان العرب: ضرب من النبات يغسل به، وفي الصحاح يغسل به الرأس.

الخُطّاف: وهو الصنونو. (اللمعة الحجرية: ج٢ باب الأطعمة).
وهو الذي يأوي البيوت وآنس الطيور بالناس. (التحرير: الأطعمة).

خِطْبَة النساء: يقال خطب المرأة من القوم إذا تكلّم أن يتزوج منهم فهو خاطب. (المجمع).
ـ وبالضم ـ تطلق على خطبة صلاة الجمعة.

الخِطَاب: ـ دليل الخطاب: مفهوم المخالفة كمفهوم الشرط نحو: إذا أتىٰ زيد

فأكرمه، مفهومه: اذا لم يأتِ فلا تكرمه.

فحوى الخطاب: مفهوم الموافقة نحو: لا تقل لهما أُفٍّ ففهومه عدم جواز الضرب أيضاً من طريق أولى ويسمّى بالأولوية العقلية.

ـ لحن الخطاب: هو دلالة الاقتضاء نحو: سل القرية والتقدير سل أهلَ القرية. وهو أن تدلّ قرينة عقلية على حذف لفظٍ. (راجع أُصول المظفر: ج٣ ص١٢٣ باب الدليل العقلي).

الخَطَر: وهو العِوَض. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٣).
هذا اذا شرط في السَبْق.

الخُفُّ: الخف للبعير كالحافر للفرس. (لسان العرب. بنقل الجوهري).
ولبس الخفّين للرجل ومايستر ظهر القدم مع تسميته لبساً والظاهر أن بعض الظهر كالجميع إلّا مايتوقف عليه لبس النعلين. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٢٥).
ويستحب الصلاة في النعل العربية... والخُفّ اللمعة: ج١ ص٩٠).
السابع لبس مايستر جميع ظهر القدم كالخف والجورب. (تروك الاحرام من التحرير).
إطلاق الخف على مايستر ظهر القدمين سواء كان له ساق أو لم يكن. (المجمع).
والخف في الأرض أغلظ من النعل. (لسان العرب).
يظهر ممّا تقدّم: أن الخف قسم من النعال يستر جميع ظهر القدم له ساق وبلاساق أرضه أغلظ من أرض النعال تجوزفيه الصلاة فلاينا في وضع الابهام على الأرض في الصلاة.

الخَفْض للجواري: مثل ختن الغلام ولكنه للجواري خاصّة.
خفضت الخافضة الجارية ختنتها، ولايطلق الخفض إلّا على الجارية. (المصباح).

الخَفَش: صِغْر العينين وضعف في البصر... ويكون خِلْقَة وهو علّة لازمة، وصاحبه يبصر بالليل أكثر من النهار، ويبصر في يوم الغيم دون الصَّحْو. (المصباح).

الخِلاَف: الصَفْصَاف بلغة أهل الشام. (المجمع).

شجر غير متمر مورق دائماً ينبت في المناطق المائية.

الخَلِفَة: أي الحامل. (تحرير الوسيلة: ج٢ في مقادير الديات).

الخَلْخَال: حُلْيَة تعلّق في الرِّجْل كالسّوار في اليد.
حُلْيَة من فضة ... تلبسها نساء العرب في أرجلهن. (أقرب الموارد).

الخَلِيَّة: التي لازوج لها.
خلت المرأة من النكاح فهي خليّة ومن كنايات الطلاق عندهم. (المجمع).

خَلُوق الكعبة: طيب مركّب يتّخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب والغالب على الصفرة أو الحمرة. (المجمع).
تتطيّب به جدران الكعبة وأستارها. (حاشية كلانتر على اللمعة).
وهو مجهول عندنا. (التحرير: الحج).

الخِمار: وهي المقنعة. (المجمع).
ثوب تغطّي به المرأة رأسها. (المصباح).

الخُنْثى: من لافرج له أو من ملك الفرجين. (التحرير: النكاح).

الخَوْص: ورق النخل الواحدة خَوْصَة. (المصباح).

الخِوَان: الذي يؤكل عليه. (كما في المجمع).

الخوف: هو الظن لنزول ضرر به أو فوات نفع عنه في المستقبل. (الحدود والحقايق).

الخَيْشوم: أقصىٰ الأنف. (المصباح).

الخَيرْ: هوالاسلام في العبارة الآتية «اللهم لانعلم منه إلّا خيراً». (عن بعض المحقّقين).

حرف الدّال

الدامية: وهي التي تدخل في اللحم يسيراً ويخرج معه الدم قليلاً كان أم كثيراً. (في دية الشجاج من التحرير).

الدامغة: وهي التي تفتق الخريطة التي تجمع الدماغ وتصل الى الدماغ، فالسلامة معها بعيدة. (في دية الشجاج من التحرير).

الدَّابَّة: وهي الفرس. (طهارة اللمعة الحجرية: ص١٤ وج٢ ص٩٨).

الدَّالِيَة: دلو ونحوها وخشب يصنع كهيئة الصليب ويشدّ برأس الدلو ثم يؤخذ حبل يربط طرفه بذلك وطرفه بجذع قائم على رأس البئر ويسق بها. (المصباح).

الدَّاعِي: هي الارادة الإجمالية المؤثرة في صدور الفعل المنبعثة عمّا في نفسه من الغايات على وجه يخرج به عن الساهي والغافل. (صلاة التحرير).

ماله يختار القادرُ الفعلَ. (الحدود والحقائق).

الدانِق: سدس الدرهم وهو حبتا خرنوب وثلثا حبّة (٣,٦) لأن الدرهم الاسلامي بست عشرة حبّة خرنوب. راجع (المصباح).

الدارصيني: فارسية «دارچيني» شجرة تنبت في الهند والصين يتّخذ من أوراقها شراب طيب الطعم ويستعمل مسحوقها على أنه نوع من التوابل. (قاموس الفارسية).

دارُ الحرب: بلاد الكفر الذين لاصلح لهم مع المسلمين. (المصباح).

الدُبَيْلَة: الطاعون وخراج ودمل يظهر في الجوف ويقتل صاحبه غالباً. (المجمع).

الدَّباسي: أنه الحمام الأحمر. (اللمعة باب الأطعمة).

دَبَّة دهن: وعاء يوضع فيه الدهن. (المجمع).

دِبَاغَةَ الجلد: دَبَغَ الجلد: لَيَّنَهُ بصناعة وأزال ما به من النتن والرطوبات. (أقرب الموارد).

الدَّبَى: وهو الجراد إذا تحرّك ولم تنبت بعدُ أجنحته. (التحرير: الصيد).

الدُّخْن: حَبّ صغير أملسَ جداً. (أقرب الموارد).
حبّة صغيرة يقدّم طعاماً للطيور والدجاج. (المنجد).

الدِّرْهم البَغْلي: وقدر بسعة أخمص الراحة وبعقد الابهام العليا. (طهارة اللمعة الحجرية: ص٢٢).
وفي قيمته راجع «المثقال والدينار».

الدُّرَّاج: طائر شبيه بالحجل لكنه اكبر منه مرقط بالسواد والبياض قصير المنقار. (حاشية كلانتر على شرح اللمعة: ج٧ ص٢٨٨).

الدِّرَاية: وهو علم يبحث فيه عن متن الحديث وطرقه من صحيحها وسقيمها وعليلها ومايحتاج إليه من شرائط القبول والرد ... (الدراية).

دِرْع المرأة: وللمرأة ثلاثة أثواب قميص ودرع وخمار. (التبصرة للعلامة).
وهو هنا قميصها. (كما عن المجمع).

الدُّرَيْبَة: السِّكّة أو الشارع غير المفتوح وفي لبنان (زاروبة).

واما الثاني أعني الطريق غير النافذ المسمّى بالسّكّة المرفوعة، وقد يطلق عليه الدريبة وهو الذي لايسلك منه الى طريق آخر مباح بل أُحيط بثلاث جوانبه الدور والحيطان والجدران. (التحرير: المشتركات).

دستكردان: ـ فارسية ـ طريقة شرعية لنقل الدين الشرعي كالخمس الى دين للحاكم، فيصبح المكلّف مشغول الذِّمّة للحاكم لاللشارع. (عن بعض أساتذة الحوزة).
وأماالدين الحاصل من الاستقراض عن وليّ الأمر من مال الخمس المعبّر عنه بـ«دستگردان».... (التحرير: الخمس).

الدَّغَارَة المُعْلَنَة: الاختلاس الظاهر. (المجمع).

دَفِيْفُ الطير: تحريك الجناحين عند الطيران. (التحرير: الاطعمة).

دُكَّة: المكان المرتفع يُجْلَس عليه وهو المِسْطبة ... والدُّكّان ... ويطلق على الحانوت وعلى الدُّكّة. (المصباح).

دليل الخطاب: راجع «خطاب».

الدِّمَاء الثلاثة: دم الحيض والنفاس والاستحاضة.
ودم الحَدَث وهو الدماء الثلاثة. (اللمعة الحجرية: باب الطهارة ص١٤).

دَمُ المِتْعَة: ويقال دم شاة والمراد به كناية عن ذبح الهدي في حجّ التمتع. راجع «صوم دم المتعة» في لفظه.

دَمُ شَاة: راجع «دم المتعة».

دم عَبِيط: طري خالص لاخلط فيه. (المصباح).

دم البكارَة: كما إذا افتضّت البكر فسال دم ... (التحرير: الحيض).

الدهري: ملحد لايؤمن بالآخرة يقول ببقاء الدهر. (الينابيع كتاب القضاء: ص٢٩٩).

الدِّهْلِيز: هو مابين الباب والدار، فارسيّ معرَّب. (المجمع).

دُهْن البَان: البان: ضرب من الشجر له حَبٌّ حار يؤخذ منه الدهن. (المجمع).
الدهن مايدهن به من زيت وغيره. (المصباح).

الدَّوام: بمعنى عدم توقيته بمدّة. (التحرير: ج٢ باب الوقف م١٥).

الدوملة: من آلات القمار لها رقعة كرقع الشطرنج مؤلّفة من مربعات والقطع التي يلعب بها دائرية الشكل. في لبنان تسمّى (داما). (من بعض العارفين بها).

دويرة الأهل: أي المنزل. (التحرير: باب مواقيت الحج).

الدَّيَّان: الدائن، من صيغ المبالغة في اسم الفاعل على وزن فعّال. (كما في كتب النحو).

الدَّيَّاس: مبالغة من دائس، وهو الذي يدوس الطعام ويدقّه ليخرج الحبّ من السنبل وهو الديَّاس. (المجمع).

الدِّيْبَاجَة: ديباجة الكتاب: فاتحته. (أقرب الموارد).

الدِّينار: والدينار مثقال شرعي وهو ثلاثة أرباع الصيرفي. (التحرير: الزكاة).
وقال: وفيه عشرة قراريط هي نصف الدينار، فيعني أن الدينار يساوى عشرين قيراطاً.

وقال: والدرهم ستة دوانيق عبارة عن نصف مثقال شرعي وخمسه لأن كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل شرعية.
أن وزن المثقال الشرعي للدينار ٣,٦ غرام. ووزن المثقال الشرعي للدرهم ٢،٥٢غرام.
يفهم بعد اجراء المحاسبات ان المثقال الصيرفي ٤,٨. (الأحكام الميسرة تلخيص لفتاوى الامام الخميني).

حرف الذال

ذاتُ الأشَاجع: وهي أُصول الأصابع التي تتصل بعصب ظاهر الكف. (كما في اللمعة الحجرية: ج٢ باب الأطعمة).
المراد منها من الحيوان ماجاوز الظلف من الأعصاب. (الحاشية على اللمعة من نفس المصدر).

ذَاتُ عِرْق: آخر العقيق راجع «مَسْلَخ» بلفظه.

ذات الشهور: وهي التي لايحصل لها الحيض المعتاد وهي في سن من تحيض سواء كانت مسترابة كما عبَّر به كثير أم انقطع عنها الحيض لعارض من مرض وحمل ورضاع. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص١٣٦).
ان كانت لاتحيض وهي في سن من تحيض إما لكونها لم تبلغ الحد الذي ترى الحيض غالب النساء واما لانقطاعه لمرض أو حَمْل أو رضاع. (التحرير: عدة الطلاق).

ذاتُ عَوَار: عَوَار ـ بفتح العين وضمّها ـ مطلق العيب. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٦٥).

الذَّبِيْحَة: وهو تعارف عند الأعراب بأن يقفوا شاةً على أن يكون الذكر منها ذبيحة «أي يذبح» ويؤكل والانثى منها فسيحة أي تبق وينتفع بها وهذه أيضاً كأمّها وهكذا، ومثل هذا الوقف باطل عند الفقهاء. (عن رسالة الحكيم باب الوقف).

الذراري: جمع ذرّيّة وهي اسم يجمع نسل الانسان من ذكر وانثى.

وذراري المشركين أولادهم الذين لم يبلغوا الحلم. (المجمع).
لوقال وقفت على ذريتي عمّ البنين والبنات واولادهم بلاواسطة ومعها ذكوراً واناثاً. (التحرير: الوقف).

ذَرَعَ القيءُ صاحبَه: غلبه وسبق الى فيه «فمه». (أقرب الموارد).

الذَّرِيْرَة: فُتاة قصب الطيب، وهو قصب يؤتى به من الهند. (حكاه المصباح).

الذِّرَاع: ستة قبضات، والقبضة أربعة أصابع، والإصبع سبع شَعِيرات، والشعيرة سبع شعرات من أوسط شعر البِرذون (أربعون سنتم وخمسة ملم) وكلّ ذراع ونصف يساوي متراً - راجع «متر» - فالذراع يساوي ٦٦٦ سنتم تقريباً. - راجع لفظ «فرسخ ومتر» -.

ذَرَقَ الطَّائِر: وهو منه كالتَّغَوُّط من الانسان. (المصباح).

الذِقَن: مجتمع اللَّحْيين من أسفلها. (أقرب الموارد).
مادارت عليه قبضة الإبهام والسَّبابة. (عن بعض المحققين).

الذِّكْر: يطلق في الرسالة على التسبيحات الكبرى (سبحان الله والحمد لله ولاإله إلّا الله والله أكبر) مقابل القراءة للفاتحة والسورة ويشمل أيضاً ذكر الركوع والسجود وغيرهما من الأذكار الواجبة والمندوبة. (راجع التحرير: الركوع والسجود والقراءة والقنوت)

الذمّة: العهد والأمان والضمان والحرمة والحق ... وأهل الذّمّة سُمُّوا بذلك لأنهم دخلوا في ضمان المسلمين وعهدهم. (المجمع).

ذَنَب السَّرَطَان: راجع لفظ «الفجر الكاذب».

الذّهن: قوة تنطبع فيها صور الأشياء. (المنطق: ج١ في الحاجة الى مباحث الألفاظ).

إستعداد النفس لاكتساب العلوم يسمّى ذهناً وجَوْدة ذلك الاستعداد تسمّى فطنة. (شرح الاشارات لابن سينا).

ذو المجاز: راجع «عَرَفَة» بلفظها.

ذوالنفس السائلة: ذو الدم السائل لأن من معاني النفس الدم.
ذي النفس أي الدم القوي الذي يخرج من العِرْق عند قطعه. (اللمعة ـ الطهارة).

ذَوْقُ المَرَق: اختباره باللسان لمعرفة طعمه.
الذَّوْق: إدراك طعم الشيء. (المصباح).

حرف الرّاء

الرَّاوِيَة: المزادة من ثلاثة جلود فيها الماء. (أقرب الموارد).
ثم أُطلقت الراوية على كلّ دابة يستقى الماء عليها. (المصباح).

الرَّاكِد: والواقف ويقال له الراكد. (طهارة التحرير).
فيعمّ الكرّ الواقف.

الرازح: قال الجوهري: هو الهالك هزالاً ... «من الخيل». (اللمعة الحجرية. ج١ ص٢٦١).

الراتِب: الإمام الراتب في مسجد مخصوص. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٥٩).

الرَّأس: وهو الرَّقَبة فما فوقها. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٩٠).
هذا في الغُسْل.

راج المتاع: نَفَقَ وكثر طلّابه. (المصباح).

رُبّىٰ: النفساء من الأنعام الى اليوم الخامس عشر.
وهي الشاة الوالدة الى خمسة عشر يوماً. (التحرير: الزكاة).

الرَّبَاعِيَّة: السّن التي بين الثَنِيَّة «راجعها» والناب «راجعه». (المصباح).

رَبِيْبَة الرجل: بنت زوجته من غيره.
وقيل لبنت امرأة الرجل ربيبة. (المصباح).

ربط: الذي يبنى للفقراء. (المصباح).
هي المعدّة لنزول المسافرين. (التحرير: الوقف).

الرَّتْقَاء: إذا انسدّ مدخل الذكر من فرجها فلايستطاع جماعها «ذات الفرج الملتحم». (المجمع).

الرَّجِيْع: الرَّوْث والعَذَرَة. (المصباح).

الرَّحِم: لووقف على أرحامه وأقاربه فالمرجع العرف. (التحرير: الوقف).
هم القرابة، ويقال على من يجمع بينك وبينه نسب. (المجمع).

الرَّحْل: كلّ شيء يُعَدُّ للرحيل من وعاء للمتاع ومركب للبعير وحِلْس ورَسَن. (المصباح).

الرَّخَمَة: طائر أبقع يشبه النسر خلقة يقال له الأنوف. (المجمع).

الرُّخْصَة: التسهيل في الأمر ورفع التشديد فيه. (المجمع).
في اللغة اليسر والسهولة، وفي الشريعة اسم لما شرّع متعلّقاً بالعوارض أي بما استبيح بعذر مع قيام الدليل المحرّم، وقيل: هي مابني على اعذار العباد. (التعريفات).
الحكم الثابت على خلاف دليل الوجوب أو الحرمة لعذر. (الينابيع: كتاب القضاء ص٥٠٠).

الرِّدَاء: وهو ثوب أو مايقوم مقامه يجعل على المنكبين ثم يرد ماعلى الأيسر على الأيمن. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٩٠).
وفي الصحاح الرداء الذي يلبس وفي القاموس أنه ملحفة ... قد لايخالف مافي

مجمع البحرين من أنه مايستر أعالي البدن فقط أو الثوب الذي على العاتقين وبين الكتفين فوق الثياب. (مفتاح الكرامة ج٢ ص١٨٩).

رُسْتاق: جمعه رساتيق ـ فارسية ـ وهي على وزن رُزْداق وعلى معناه وهي السواد من الناس وتطلق على الناحية. (يوافق مافي المجمع).

الرَّسْم: الأثر، ورسمت الكتاب: كتبته. (المصباح).
ورسمت للبناء رسماً: علّمت. (المجمع).

الرُّسْغ: مَفْصِلُ مابين الكف والساعد .... (المصباح).

الرُّشْد: أما الرشد فهو ملكة نفسانية تمنع من إفساد المال وصرفه في غير الوجوه اللائقة بأفعال العقلاء. (قواعد العلامة كتاب الحجر).

الرُّطَب: راجع «بلح».

الرَّطْل: بمراجعة «الصاع» في لفظه يفهم مايلي:
أنه تسع الصاع المساوي لـ ٦٨,٢٠٥ مثقالاً صيرفياً، بوزن الغرام ٣٣٣,٣ غراماً.

الرُّقْبىٰ: راجع «سكنىٰ».

الرَّقّي: وهي لغة محلّيّة عراقية ويراد بها البطيخ في الاصطلاح اللبناني.

رقبة الأرض: لنا رقاب الأرض أي نفس الأرض. (لسان العرب).

الرَّكَب: وهو في المرأة موضع العانة من الرجل. (قال في التحرير في دية الفرج).
منبت العانة، فعن الخليل هو للمرأة خاصة. وعن الفراء هو للرجل والمرأة. (المجمع).

الرُّكن العراقي: يقع في جهة العراق ويقال له الركن الشمالي والركن الشامي ويقع

بعد باب الكعبة. (الينابيع كتاب الحج ص٨٥٢).

الرَّمَق: بقية الروح. (المصباح).

الرَّمَل: هي الهرولة ـ راجعها بلفظها ـ.

الرواتب اليومية: هي النوافل المقررة في اليوم والليلة وهي ضعف اليومية. (راجع التحرير: أول الصلاة).

الروثة: فهل هي طرف الأنف أو الحاجز بين المنخرين أو مجمع المارن احتمالات. (التحرير: قصاص الأنف).

الرَّوْث: سرجين الفَرَس وروث كلّ ذي حافر. (أقرب الموارد).
راجع كلمة «سرجين» في لفظها.

روبيان: راجع «أربيان».

الرَّوْضة: الأرض الخضرة بحسن النبات ومنه الحديث «مابين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة». (المجمع).
والمراد بها في المشاهد المشرّفة هي الضريح للمعصوم(ع).
الأقوى دخول تمام الروضة الشريفة في الحائر فيمتد من طرف الرأس الى الشباك المتّصل بالرواق ومن طرف الرِّجْل الى الباب المتَّصل بالرواق ومن الخلف الى حدّ المسجد. (التحرير: صلاة المسافر).
يفهم أن الرَّوْضة هي الضريح وماحوله المتّصل به من غير فاصل أو فقل ماتحت القبة، ويفهم أن الرواق الغرف المحيطة به التي بين يديه، قال المصباح: رواق البيت مابين يديه.

الرُّوَاق: راجع لفظه «روضة».

رَوْشن: وهي أن تخرج أخشاباً الى الدرب وتبني عليها، لها قوائم من أسفل. (المجمع).

الروازن: الكُـوَّة ـ الخرق في أعلى السَّقف ـ يقال للكوَّة النافذة الرَّوْزَن ... وهي الروازن تكلَّمت به العرب. (لسان العرب).

روبية: لوكان له على زيد دنانير كالليرات الذهبية وأخذ منه دراهم كالروبيات.
(قال الحكيم في صرف منهاجه).
وقال في مورد آخر: فينبغي الالتفات الى ذلك عند تصريف المسكوكات من الفضة أو الذهب أو النحاس الى ابعاضها مثل تصريف الليرة العثمانية والمجيدي والروبية الى أرباعها ....
يفهم من ذلك ان الروبية من المسكوكات الفضية وأنه معدودة من الدراهم وأن الليرة من الذهب من الدنانير.

الرَّيَاحين: كلّ نبت طيّب الريح. (التحرير: فيما يكره للصائم).

الرِّيَاء: أصل الرياء من الرؤية وهي طلب المنزلة في قلوب الناس بإراءتهم خصال الخير.
وحَدُّ الرِّيَاء: هو إرادة المنزلة «عند الناس» بطاعة الله تعالى. (عن كتاب الأخلاق للسيد شبر).

حرف الزّاي

الزّاغ: غراب الزّرْع. (تحرير الوسيلة: باب الأطعمة).

الزّاج: يقال له الشَّبُّ اليماني وهو من الأدوية، وهو من اخلاط الحِبْر ـ فارسيّ معرّب ـ. (لسان العرب).

ملح أخضر يصبغ به ـ زاج سبز ـ. (قاموس فرهنگ فارسي).

زَبَرْجَد: حجر يشبه الزُّمُرُّد، وهو ألوان كثيرة، والمشهور منها الأخضر المصري والأصفر القبرسي. (أقرب الموارد).

الزّرْنيخ: ـ فارسية ـ حَجَر له ألوان كثيرة، إذا جمع مع الكلس حَلَق الشَّعْر. (أقرب الموارد).

زُقاق العطّارين: راجع لفظ «هرولة».

الزمار: نوع من السمك لايؤكل. (كما في أطعمة التحرير).

قيل: إنه من المسوخ. (راجع لفظها).

الزُّمُرُّد: حجر يكون في معادن الذهب ... شديد الخضرة شفّاف ويقال له زبَرْجَد. (أقرب الموارد).

الزَّمِنُ: من أُقْعِد لمرض دائم مُزْمِن.

زَمِنَ الشخص زَمَناً وزمانةً فهو زَمِنٌ وهو مرض يدوم زماناً طويلاً. (المصباح).

الزَّنْجَبِيْل: ضرب من القُرْفة طيب الطعام يلذع اللسان يربى بالعسل يستدفع به المضار اذا مزج به الشراب فاق في الإلذاذ. (التبيان ـ سورة الدهر).

الزَّنْد: وهو موصل طرف الذراع في الكف. (شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص٧٠).

الزَّهْو: نوع من السمك غير محلّل الأكل. (التحرير: الأطعمة).

الزَّهَر: يؤخذ من ثمر نبات من فصيلة الفستقيات، أشبه ثمرة بحبّة الجوز ولكن على أصغر، قشرتها سوداء، يؤخذ لُبُّه السام ويُدَقّ ويجعل مع الطحين أو غيره ويطعم السمك منه فيتسمم فيطفو على سطح الماء. (عن أهل العرف العراقي).
وفي اللغة الفارسية معناه السمّ والدواء القاتل. (عن قاموس الفارسية).

الزَّهْر: من آلات القمار عبارة عن مكعّب له ستة وجوه مربّعة الشكل منقطة من النقطة الى ستة نُقَط. (عن بعض العارفين بها).

الزُّوَان: حبّ يخالط حبّ القمح دائريّ الشكل وغيره.
حبّ يخالط البُرّ. (المصباح).

حرف السين

سَائِبَة: لاعقل بينه «المُعْتَق» وبين معتقه لاولاء له عليه. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص٣١٥).

السَّائِمَة: من الإبل والبقر والغنم هي الراعية ولاتعلف في العطن «في مبركها ومربضها».

سامت الماشية سوماً: رعت بنفسها. (المصباح).

السوم وأصله الرعي والمراد هنا الرعي من غير المملوك. (اللمعة: الزكاة ج١ ص١٦٢).

السَّاعِد: الذراع للانسان، والجناح للطير.

وساعد الرجل ذراعاه وساعد الطائر جناحاه. (المجمع).

الساروج: راجع «صاروج».

السَّاباط: سقف بين حائطين تحته طريق.

سَقِيفَةٌ تَحْتَها مَمَرٌّ نافِذ. (المصباح).

السُّؤر: وهو بقية الماء التي يبقيها الشارب في الاناء أو في الحوض ثم استعيرت لبقية الطعام. (نقله المجمع عن المغرب وغيره).

وهو لغة مايبقى بعد الشرب وشرعاً ماء قليل باشره جسم حيوان. (المسالك).

السَّاج: ضرب عظيم من الشجر، الواحدة سَاجَة، ولاينبت إلّا في الهند ... وقال الزمخشري السَّاج خشب أسود رزين يجلب من الهند. (المصباح).
الساجة وهي من الخشب المخصوص. (المجمع).

السبيرتو: مادة كيماوية مأخوذة من الأخشاب غالباً مطهِّرة.
ذكر لفظه الحكيم في منهاجه ونقل معناه عن بعض الاساتذة في الحوزة.

السَّبائك: قطع الذهب والفضة المذابة في القوالب غير المضروبة ـ راجع «نقرة».
السبيكة: القطعة المذوّبة المُفْرَغَة في القالب من الفضة ونحوها. (أقرب الموارد).

السَّبَق: هو المال المبذول للسابق، والمصدر بتسكين الباء.
السَّبَق ـ بفتح الباء ـ وهو العوض. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٤).

السِّبَاخ: ـ واحده سَبِخَة ـ وهي أرض مالحة يعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت إلّا بعض الأشجار. (المجمع).

السِّبَاع: والمراد بالسباع الحيوان المفترس كالأسد والنمر والفهد والثعلب والهر. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٦٧).

سبيل الله: انصرف الى كلّ قربة لأن المراد من السبيل الطريق الى الله أي الى ثوابه ورضوانه فيدخل فيه كلّ مايوجب الثواب. (وقف اللمعة الحجرية ج١ ص٣٠٣).
لايبعد أن يكون «سبيل الله» هو المصالح العامة للمسلمين والاسلام ... لامطلق القربات كالاصلاح بين الزوجين والولد والوالد. (التحرير: الزكاة).
«هذا في خصوص مصرف الزكاة».

السَّبُّ: السبّ والشتم بمعنى واحد ـ إن المرجع في السب الى العرف ـ ان تصف الشخص بما هو ازراء ونقص. (المكاسب ص٣٢).

السَّحَر: الثلث الأخير من الليل، كلّه سَحَر. (تحرير الوسيلة: أول كتاب الصلاة).

السِّحْر: المراد به مايعمل من كتابة أو تكلّم أو دخنة أو تصوير أو نفث أو عقد ونحو ذلك يؤثر في بدن المسحور أو قلبه أو عقله فيؤثر في إحضاره أو إنامته أو إغمائه أو تحبيبه أو تبغيضه... (المكاسب المحرّمة من التحرير).

السَّخْلَة: تطلق على الذكر والأنثى من أولاد الضأن والمَعْزِ ساعة تُولَدْ. (المصباح).

السِّدرَة: شجرة النَّبْقِ «النبق حملها» ... قال ابن السَّرَّاج: وقد يقولون سدر... لِقِلّة استعمالهم التاء... واذا أُطْلِقَ السدر في الغسل فالمراد الورق المطحون. (المصباح).

السُّرَّة: «زكره بالعامية».
السُّرُّ ماتقطعه القابلة من سُرّة الصبي. (المجمع).

السُرِّيَّة: الأَمَة.
الجمع السَراري. (المجمع).

السِرْجِين: ـ فارسية ـ أصلها سركين وهو الزِبْل. (كما في المصباح).

السَّرْقفلية: هو المال المدفوع للمستأجِر مثلاً لرفع اليد عمّا استأجره. (راجع المسائل المستحدثة للامام في ذيل الجزء الثاني من التحرير).

السَّعَف: أغصان النَخل مادامت بالخوص أو «الورق للنخل» فإن زال الخوص عنها قيل جريدة. (المصباح).

السَّعُوط: دواء يصبّ في الأنف. (المصباح).
النشوق واستعمل في ورق التبغ يسحق ويطيّب وينشق في الأنف. (الينابيع كتاب

الحجّ ص٨١٩).

السفائف: جمع سَفِيْفة وهي بطانة أعرض من الحبل، يشدّ بها الرَّحْل والهودج ـ الحزام. (راجع المجمع).
وتطلق على ما يجعل في حواشي العباءة من الداخل، وهو مايطوى من اطرافها الى الداخل ثم يُدْرَزُ. (بعض أهل العرف العراقي).

السُّفْتة: السند الذي يوازي مبلغاً من الأوراق النقدية «الكمبيالة» راجعها.

السِّفَاح: الزنىٰ.
هو المزاناة. (المصباح).

السَّفُود: الحديدة التي يشوى بها اللحم والمعروف «صيخ لحم». (المجمع).

السَّفَن: جلد أخشن كجلود التماسيح ... او كل ماينحت به. (أقرب الموارد).

السَّفَّان: صانع السفينة. (أقرب الموارد).
وتطلق على صاحبها. (كما في المجمع).

السَفِيه: هو الذي ليس له حالة باعثة على حفظ ماله والاعتناء بحاله يصرفه في غير موقعه ويتلفه بغير محلّه. (التحرير: ج٢ كتاب الحجر).

السِقاء: جلد السَخْلَة ... يكون للماء أو اللبن. (المجمع).

السَقْي: ثلاثة أنواع:
ـ السَقْي سيحاً: هو سقي الزرع بالماء الجاري على وجه الأرض.
ـ السَقْي بعلاً: إغتذاء الزرع بواسطة عروقه من الأرض.
ـ السَقي عِذْياً: سقي الزرع بماء المطر. (راجع تحرير الوسيلة: المطلب الثالث من الزكاة).

سِكَّة المعاملة: حديدة منقوشة تطبع بها الدراهم والدنانير. (المصباح).
هي النقش الموضوع للدلالة على المعاملة الخاصة بكتابة وغيرها. (اللمعة ـ الزكاة ص١٦٥).
والسِكَّة: الزقاق. (المصباح والمجمع).

السكون: عبارة عن الكون الثاني في المكان الأول بالضرورة فيكون مسبوقاً بغيره. (العلاّمة في باب الحادي عشر).

السُكْنىٰ: فإن كانت المنفعة المشروطة مقرونة بالاسكان فهي السكنى أو بمدة فهي الرُقبىٰ أو بالعمر فهي العُمْرىٰ. (المجمع).

سَكَنْجَبِيْن: شراب معرَّب ... ومعناه خَلّ وعَسَل. (أقرب الموارد).

السِكة المرفوعة: راجع لفظ «دريبة».

السَلوق: قرية باليمن أكثر كلابها معلَّمة. (المكاسب: ص٧ من الحجرية).

السَّلّ: الإخراج بهدوء ورفق. (راجع أقرب الموارد).

السَلِيط: بذيء اللسان. (المصباح).

السُلْت: الشعير، وقيل: ضرب منه ليس له قشر كأنه الحنطة يكون بالغور والحجاز أو الحامض منه. (أقرب الموارد).

السَلَس: مرض لايقدر الانسان معه على ضبط مخرج البول.
عدم استمساك البول. (أقرب الموارد).

السَمت: جهتها وهي السَّمت الذي يحتمل كونها فيه ويقطع بعدم خروجها عنه. (اللمعة: ج١ ص٨٢).

السِمْحَاق: وهي التي تقطع اللحم وتبلغ الجلدة الرقيقة المغشية للعظم. (في ديات الشجاج من التحرير).

السَمَاد: مايُصْلح به الزرع من تراب وسرجين. (المصباح).

السِن: يفهم من مراجعة ثنية وضاحكة وناب وطاحنة أن الأسنان مايلي: الفكّ الأسفل من الأمام فيه ثنيتان بين ضاحكتين بين نابين بين ثمانية طواحن، فالمجموع ١٤ سن في فكّ واحد.

السنّور: الهِرّ. (المصباح).

السَنَام: للبعيرِ كالإلية للغنم. (المصباح).
حدبة في ظهر البعير. (أقرب الموارد).
راجع «تسنيم» بلفظه.

سُهَيْل: كوكب تعرف به قبلة أهل الشام. (اللمعة ج١ ص٨٥).

السَواد: العدد الكثير- سواد العراق لخضرة أشجاره وزروعه. (المصباح).

السوَاك : وهو دَلْكُ الأسنان بعود وخرقة واصبع ونحوها. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٩).

السَوْم: وهو الاشتغال بالتجارة. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٣٠).
والدخول في سَوْم المؤمن: بأن يطلب ابتياع الذي يريد أن يشتريه ويبذل زيادة عنه ليقدمه البائع، أو يبذل للمشتري متاعاً غير ماتفق هو والبايع عليه. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٣٠).

سيكورته: عقد التأمين وهو عقد جُبْران الخسارة الواردة على المُسْتأمَن.
أصلها SECURITY بالانكليزي.

السَيْر: الذي يُقَدُّ من الجلد. والجمع سُيُور كفلس وفلوس.
قَدَّة من جلد مستطيلة.

السَيْر: سبعون مثقالاً.
وكلّ أربعون سيراً مَنٌّ بمبئي. (التحرير: أحكام الكر).

السَيْح: راجع «السَقي».

سِيْفُ البَحْر: ساحل البحر. (المصباح).

حرف الشين

الشَاذَروان: من جدار البيت الحرام، وهو الذي ترك من عرض الأساس خارجاً، ويسمى تأزيراً لأنه كالإزار للبيت. (المصباح).

الشَارِع: ـ الطريق الأعظم.

ـ الشارع هو النبي(ص) والمتشرعة ماعداه. (المجمع).

(وكما هو الموجود في الينابيع كتاب القضاء ص٥٠٣).

الشَبَهُ: مايشبه الذهب بلونه من المعادن وهو أرفع من الصُفْر. (المجمع).

الشَبَق: شدّة الميل الى النكاح.

شَبِقَ الرجل شَبَقاً هاجت به شهوة النكاح. (المصباح).

الشَبُّوط: ضرب من السمك دقيق الذنب عريض الوسط ليِّن المسّ صغير الرأس ... قليل الإناث كثير الذكور. (المجمع).

الشُبهة: أنواع:

ـ الشبهة المفهومية وهي الشك في نفس مفهوم الخاص بأن كان مجملاً. (أصول المظفر ـ بحث العام والخاص).

وهذه تتفق في موضوعات الأحكام والقيود وكذا في نفس الحكم كما لوأجمل

الخطاب ودار بين الندب والوجوب. (عن بعض الاساتذة).
ـ الشبهة الحكمية: وهي التي منشؤها عدم العلم بالجعل. (اصول الصدر: ج٢ ص٣٢٩).
ـ الشبهة الموضوعية: التي منشؤها عدم العلم بالموضوع فيرجع الشك الى الشك في فعلية الحكم مع العلم بالجعل. (اصول الصدر: ج٢ ص٣٢٩).
ـ الشبهة المصداقية: كل شبهة مصداقية هي شبهة موضوعية ولاعكس لاحتمال كون الشك في مفهوم الموضوع. (عن بعض الاساتذة).
وهي في فرض الشك في دخول فرد من أفراد العام في الخاص مع وضوح مفهوم الخاص. (اصول المظفر ـ بحث العام والخاص).

الشَرط: تعليق شيء بشيء بحيث اذا وجد الأول وجد الثاني، وقيل الشرط مايتوقف ثبوت الحكم عليه. (كتاب التعريفات).

الشَرِكَة: أربعة أنواع:
١ـ شركة الأموال: وتسمّى شركة العنان.
٢ـ شركة الأعمال: وتسمّى شركة الأبدان، بأن تكون أُجرة عمل كل منهما مشتركاً بينهما.
٣ـ شركة المفاوضة: وهي أن يعقد إثنان على أن يكون كلّ مايحصل لكلّ منهما من ربح في كلّ شيء شركة بينهما والخاسرة عليهما.
٤ـ شركة الوجوه: أن يوقّع العقد إثنان وجيهان عند الناس لامال لهما على أن يبتاع كلّ منهما في ذمّته الى أجل ويكون الربح بينهما. (تحرير الوسيلة: كتاب الشركة).

الشَرَك : حِبالة الصائد. (المجمع).
وهو المصيدة راجعها بلفظها.

الشِراك : يضرب كمثال للقلّة، وهو جلد النعل الذي يغطي ظهر القدم. (موافق للمصباح).

الشِصّ: حديدة عقفاء يصاد بها السمك. (المجمع).
وتسمّى في لبنان والعراق «ستّارة».

الشَطْب: جمع شَطْبَة وهي سَعْفَةُ النخل. (المجمع والمصباح).

الشَطرنج: راجع «القمار».

الشَعْبَذَة: وهي إراءة غير الواقع واقعاً بسبب الحركة السريعة. (المكاسب المحرّمة من التحرير).

الشَفَق: وهو الحمرة المغربية. (التحرير: أول الصلاة).
أما الشَفَق الأصفر والأبيض فلاعبرة بهما عندنا. (صلاة اللمعة الحجرية: ج١ ص٧٨).

الشَّفِيْع: الشريك الذي له حقّ الأخذ بالشُّفْعة. (الشُّفْعَة من التحرير).

شُفْرا المرأة: أي اللحم المحيط بالفرج إحاطة الشفتين بالفم. (التحرير: ج٢ ص٥٨٣).

الشِّقْص: أعتق شقصاً أي جزءً من عبده أو أمته. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص١٨٨).
الطائفة من الشيء. (المصباح).

الشِقِرّاق: طائر أخضر مليح بقدر الحمام ... في أجنحته سواد ... مخطّط بحمرة وخضرة وسواد. (التحرير: كتاب الأطعمة).

الشِقاق: وهو أن يكون النشوز منهما «الزوجين». (اللمعة الحجرية: ج٢ ص١١٣).

الشَقُّ في الأرض الرخوة: بأن يحفر في قعر القبر حفيرة شبه النهر، فيوضع فيها الميّت ويسقّف عليه. (مستحبّات الدفن من التحرير).

الشَلْجم: في لبنان اسمه «لِفْت».

الذي يؤكل ويصنع منه الخلّ وهو معروف. (المجمع).

شِك (چك) (صك): كالأوراق التجارية لامالية لها بل هي معبّرة عن مبلغ معيّن في البنوك ولايجوز بيعها وشراؤها في نفسها. (مستحدثات المسائل من التحرير).

الشِمْراخ: وهو مايكون فيه الرُّطب. (كما عن مجمع البحرين والمصباح).
غصن النخل المشعَّب في رأس كلّ واحدة واحد من الرطب.

الشُمِشْك: وقيل إنَّه المشّاية البغدادية. (المجمع).

الشنق: راجع لفظة «عفو».

الشهِيد: وهو المقتول في الجهاد مع الامام(ع) أو نائبه الخاص بشرط خروج روحه في المعركة حين اشتعال الحرب أو في غيرها قبل إدراكه المسلمون حياً.. ويلحق به المقتول في حفظ بيضة الاسلام. (غسل الميّت من التحرير).

الشهر الهلالي: أقلُّه تسعة وعشرون وأكثره ثلاثون، والشهر في الشرع عبارة عمّا بين هلالين. (كما في المجمع).
المدار في الشهور هو الهلالي. (التحرير: العِدّد).
يقال له القمري. (المنجد).

الشهر الشمسي: أقلّه ثمانية وعشرون وأكثره واحد وثلاثون. (معروف وراجع المنجد).

الشهر الحرام: أربعة: ذو القعدة وذو الحجّة ومحرّم ورجب. (كما في المجمع).

الشهادة الحسبية: راجع «الحِسْبَة».

الشهوة: هي حالة الارتعاش الملازمة لإنزال المنيّ والتي بعدها فتور الجسد وارتخاؤه. والأرجع الصحيح في معرفته (المني) إلى اجتماع الدفق والشهوة وفتور الجسد.

(التحرير: الطهارة).

هذا في الاصطلاح.

وأمّا لغةً: هي اشتياق النفس الى الشيء. (المجمع).

الشَوْط: هو الجَرْي الى الغاية مرة واحدة. (المجمع).

طاف ثلاثة أشواط كلّ مرة من الحَجَر إلى الحَجَر شوط. (المصباح).

شير بها: فارسية وهو ماتعارف في بعض البلاد من أنه يأخذ بعض أقارب البنت كأبيها وأُمّها من الزوج شيئاً. (نكاح تحرير الوسيلة فصل المهر).

الشِيْرَج: دُهْن السمسم، معرّب شيرة (المصباح والمجمع).

الشياف: بقلب الواو ياءً نوع من الادوية يستعمل للعين وغيرها. (أقرب الموارد).

الشيْح: من النباتات ذوات الرائحة الطيّبة. (في تروك المحرم من التحرير).

نبات أنواعه كثيرة وهو عند الاطلاق نوعان: أصفر الزهر... وهو الأرمني، وأحمر غليظ الورق وهو التركي وكلّه طيّب الرائحة. (أقرب الموارد).

الشياع: وهو إخبار جماعة به يغلب على الظن صدقهم. (شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٧٨).

الشيعي: من شايع علياً عليه السلام أي اتبعه وقدّمه على غيره في الامامة وان لم يوافق على إمامة باقي الأئمة بعده فيدخل فيهم الامامية والجارودية من الزيدية والاسماعيلية غير الملاحدة منهم و الواقفية والفطحية وغيرهم. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٠٢).

حرف الصاد

الصاروج: وهو النورة وأخلاطها معرَّب. (أقرب الموارد).

الصابئة: حيث إنه لم يتحقق عندنا الى الآن حقيقة دينهم فإن تحقق أنهم من النصارى - كما قيل - كانوا بحكمهم. (التحرير: النكاح).

الصَاع: والصاع أربعة أمداد وهي تسعة أرطال بالعراق وستة بالمدني وهي عبارة عن ٦١٤٫٢٥ مثقالاً صيرفياً ... وبحسب الكيلو في هذا العصر مايقارب ثلاث كيلوات. (التحرير: زكاة الفطرة).

الصُبْرَة: وعاء للكيل ليس له تحديد.
عن ابن دريد اشتريت الشيء صُبْرَةً أي بلا كيل ولاوزن. (بنقل المصباح).
ماجمع من الطعام بلا كيل ولاوزن بعضه فوق بعض. (لسان العرب).

الصجم: وتسمّى بندقة، وهي البنادق الصغار الحجم غير محددة الرأس.
آلة رميها تُسمّى البندقية. (كتاب الذباحة من التحرير).
وفي لبنان تسمى آلة رميها «أمُّ حبَّة».

الصحيفة: راجع «جفنة».

الصحفة: راجع «جفنة».

الصَحابي: على ماهو المختار عند جمهور أهل الحديث كل مسلم رأى رسول الله(ص)، قيل وروى عنه، وقيل أو رآه الرسول(ص). (المجمع).

الصُدُور: يقال صدر القوم أي انصرفُوا. (موافق لما في المصباح).

الصُدْغ: راجع «عِذار».

الصَداق: مهر المرأة. (أقرب الموارد).

الصُرَد: هو طائر ضخم الرأس والمنقار يصيد العصافير أبقع نصفه أسود ونصفه أبيض. (التحرير كتاب الأطعمة).

الصرورة: راجع «الحج» في لفظها.

صرف البرات: اسم للحوالات من بنك الى آخر ومن تاجر الى آخر. البرات هي الحوالة المالية. (قاموس الفارسية).

الصُعْلُوك : الفقير الذي لامال له. (المجمع).

الصعوة: عصفور صغير لهُ ذنب طويل يرمح به. «أي يحرّكه». (شرح اللمعة). صغار العصافير الواحدة صعوة وهي حمر الرؤوس. (المصباح).

الصغيرة: راجع «الكبيرة».

صفيف الطير: وهو بسط جناحيه عند الطيران. (التحرير باب الاطعمة).

الصِفْر: النحاس. (المصباح).

الصفايا: وهي ما اصطفاه ملك الكفّار لنفسه، وقيل: الصوافي: ماينقل والقطايع: مالاينقل. (المجمع).

الصقيل: شيء صقيل أملس مُصْمَت لايُخلِّل الماء اجزاءه كالحديد والنحاس. (المصباح).

صَك: راجع «شِك».

صلاة علي(ع): وهي أربع ركعات بتسليمتين، في كل ركعة الحمد مرة والتوحيد خمسين مرة. (كشف اللثام: ج١ ص٢٧٠).

صلاة فاطمة(ع): ركعتان في الأُولى بعد الحمد القدر مائة مرة، وفي الثانية بعد الحمد الاخلاص مائة مرة، وقيل انها مثل صلاة اَميرالمؤمنين(ع). (كشف اللثام: ج١ ص٢٧٠).

صلاة الحبوة: وهي صلاة جعفربن أبي طالب،وهي أربع ركعات بتسليمتين بعد السورة يقول سبحان الله والحمد لله ولاإلهٰ إلّا الله والله أكبر(١٥) مرة ثم يركع ويقولها عشراً ثم يرفع رأسه ويقولها عشراً ثم يسجد الاولى ويقولها عشراً ثم يجلس ويقولها عشراً ثم يسجد الثانية ويقولها عشراً ثم يجلس ويقولها عشراً. وهكذا في كل ركعة، ويقرأ في كل ركعة بعد الحمد قل هو الله أحد وقل ياأيها الكافرون على بعض الروايات. (كشف اللثام: ج١ ص٢٧١).

صلاة ذات الرقاع: هي صلاة الخوف. (اللمعة: ج١ ص١٥٢).

الصَلْوان: العظمان الناتئان عن يمين الذَنَب وشماله. (المجمع، وفي اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٤).

صلاة الأعرابي: فهي عشر ركعات بخمس تشهّدات وثلاث تسليمات كالصبح والظهرين. (اللمعة: ج١ ص٧٧).

الصِماخ: خَرْق الأذُن المسمّى بالقناة.

الخَرْق الذي يفضي الى الرأس. (المصباح).

الصَمَّاء: راجع «اشتمال الصَمَّاء» بلفظها.

الصَنج: كالصحن النحاسي يستعمل في تهييج الجيوش في الحرب وذلك بضرب الواحد على الآخر.

وهو مايتخذ مدوَّراً يضرب احدهما بالآخر. (المصباح).

الصَهْوَة: الغار في الجبل، ويطلق على مقعد الفارس من الفرس. (أقرب الموارد).

الصَوامِع: جمع صَوْمَعَة النصارى دقيقة الرأس. قال في القاموس: بيت للنصارى. (المجمع).

صَوْم الوِصال: بأن ينوي صوم يومين فصاعداً لايفصل بينهما بفطر، أو صوم يوم الى وقت متراخ من الغروب ومنه أن يجعل عشاه سحوره بالنية. (صوم اللمعة).

الصَوامِت: هي الذهب والفضة من الأموال الزكوية.

الصامت من المال الذهب والفضة. (المصباح).

الصَوَّام: هو طائر أغبر اللون طويل الرقبة أكثر مايبيت في النخل. (كتاب الأطعمة من التحرير، وفي المجمع).

صَوْمُ دم المُتْعَة: أي صوم بَدَل ذبح الهدي لمن لايقدر عليه بأن يصوم ثلاثة في السفر وسبعة في بلده. (صوم اللمعة الحجرية: ص١٩٩ سطر ٨و١١ و١٤ ومناسك الحج للامام مسألة ٣ المتعلقة بقلم الاظافر).

الصِيْصِيَة: هي الشوكة في رِجْل الطير موضع العَقَب. (التحرير: ج٢ باب الأطعمة).

حرف الضّاد

ضَامِنِ الْجَرِيْرَة: هو من يتولّى الآخَر على أن يضمن جنايته ويرثه. (راجع اللمعة الحجرية: ج٢ ص٣١٦).

الضَالَّة: الحيوان الضائع عنَ مالكه. (أول كتاب اللقطة في التحرير).

الضَأن: ذوات الصوف من الغنم، الواحدة ضائنة والذكر ضائن. (المصباح).

الضَاحِكَة: السِنّ التي تلي الناب والجمع ضواحك . (المصباح).
السِن التي بين الأنياب والأضراس وهي أربع. (المجمع).

الضَبْع: مافوق الساعد من العَضُد.
الضَبْع بالسكون العضد. (المصباح).

الضُر: الفاقة والفقر، بضمّ الضاد اسمٌ، وبفتحها مصدر ... قال الأزهري كلّ ماكان سوءَ حالٍ وفقرٍ وشدّة في بدن فهو ضُرٌّ بالضم، وماكان ضدّ النفع فهو بفتحها ... والاسم الضرر وقد أُطلق على نقصٍ يدخل الأعيان. (المصباح).

الضِرع: لكلّ ذات ظِلْف أو خُف كالثدي للمرأة. (المجمع ـ وقريب منه المصباح).
ثدي ذات الظِلْف والخُف.

الضَرَع: وهو الصغير الذي لايصلح للركوب أو الضعيف. (اللمعة الحجرية: ج١

ص٢٦١)،

الضَرَائِر: جمع ضَرَّة وهي الزوجة الثانية التي يتزوجها الزوج على الأُولى.
ضَرَّة المرأة: امرأة زوجها. (المصباح).

الضروري: راجع «البديهي».

الضغْث: قبضة الحشيش المختلط رطبها ويابسها ويقال ملاء الكف من القضبان والحشيش أو الشمارخ. (المجمع).

الضَمِير: قوة نفسية تدرِك محاسن الأفعال وقبحها فترتاح للحَسَن وتلوم صاحبها على القبيح. (راجع الجزء الثالث من المنطق قسم الخلقيات من المشهورات).

الضيْق: ضاق صدره حَرِجَ فهو ضَيِّق. (المصباح).

الضَيْعَة: راجع «عقار».

حرف الطّاء

الطاولي: من آلات القمار راجع «القمار».

الطّاحِنَة: الضرس، والتاء للمبالغة. (موافق للمصباح).

طاقة كبريت: حزمة من الكبريت مشدودة. (أقرب الموارد).

الطّافيّ من السمك: وهو الذي يموت في الماء ثم يعلو فوق وجهه. (المجمع).

الطاس: الذي يشرب به. (اللسان).
ويطلق على مايشبهه من آلات الحرب.

الطّبنجة: فارسية «تبانچه» البندُقية الصغيرة «مسدس». (قاموس الفارسية).

طَبَرْزد: ومنه حديث «السكر الطبرزد يأكل الداء أكلاً» وقيل الطبرزد هو السكر الأبلوج وبه سمّي نوع من التمر لحلاوته. (المجمع).

الطّبع: سجيّة الانسان. (الحدود والحقايق).

الطّرّادَة: السفينة الصغيرة والزورق والبَلَمُ. (بعض العارفين بذلك).

الطّروقة: اي البالغة ضراب الفحل أو ماطرقها الفحل فحملت. (التحرير: ج٢ في مقادير الديات).

الطُرُق المرفوعة: غير النافذة وغير المفتوحة ـ راجع لفظ دريبة ـ .

طَرَقَ المُسَافِرُ أَهْلَهُ لَيلاً: أي دخل اليهم من سفره. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص٥٦).

طَرَفُ الأنف الأعلى: هو مايلي أسفل الجبهة. (حاشية على شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص٧٠).

الطَسْق: لفظة فارسية مكيال معروف. (عن أقرب الموارد وعن مجمع البحرين).
الوظيفة من خراج الأرض المقررة عليها.
مايوضع من الوظيفة على الجُربان من الخراج المقرر على الأرض فارسي معرّب. (لسان العرب).

الطَشْت: فارسية لغة في الطسْت وهي نوعان وعاء لغسل الثوب ووعاء لغسل الأيادي. (قاموس فرهنگ نوين عربي فارسي).

الطَلاق: وهو إزالة قيد النكاح بغير عوض بصيغة طالق. (طلاق اللمعة الحجرية).

الطَلْع: مايطلع من النخل فيصير بُسْراً، هذا في الأُنثى وأما الذَكَر منه فطلعه لايتحول الى بُسْر بل يبقى أياماً حتى يصير فيه شيء أبيض مثل الدقيق ذو رائحة زكية فيلقح به الأُنثىٰ. (موافق للمجمع).

الطَلِق من الملك: غير الموقوف أو غير المحبوس. (وقف التحرير مسألة ٧٦).

الطِلِي: الصغير من أولاد المعز. (المجمع).

الطُلَقَاء: هم الأسرىٰ الذين خلّى عنهم الرسول(ص) يومَ فتح مكة وأطلقهم ولم يسترقهم، ومنهم معاوية وأبوسفيان. (كما في المجمع).

الطُلُوعَان: قال في صلاة التحرير: ومابين طلوع الفجر الصادق الى طلوع الشمس

وقت الصبح. (التحرير: الصلاة).

الطُنبور: من آلات الملاهي. (كما في المجمع).
من آلات الطرب ذو عنق طويل وستة أوتار من نحاس «العود». (أقرب الموارد).

الطمر: نوع من السمك المحلّل. (منهاج السيد الحكيم: كتاب الأطعمة).

الطَوْل: وهو لغة الزيادة والفضل والمراد به هنا الزيادة في المال وسعته بحيث يتمكن معهامن نكاح الحرة فيقوم بما لا بدّمنه من مهرها ونفقتها... (اللمعة الحجرية: ج٢ ص٧٦).

الطَوْف: الحائط المطيف بالشيء. (أقرب الموارد).

طواف الزيارة: اسم لطواف الحج. مقابل طواف العمرة. (راجع شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٤١ من كتاب الحج).

الطيَرَة: من التطيُّر وهي التشاؤم الملازم للصدّ والمنع عن المقصد. (موافق لما في المجمع).
هي التشاؤم. (المصباح).

الطَيْهوج: طائر أخضر طويل الرجلين والرقبة أبيض البطن والصدر، من طيور الماء. (المجمع وموافق لما في اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٧٥).

الطَبَراني: نوع من السمك ذي الفلس يقال أنه من السمك الشانق. (كماعن تعليقة الشهيد الصدر على منهاج الحكيم).
وذكرها المجمع بالباء «الطبراني».
ذكرالامام في تحريره «الطَيرامي».

طِيْنُ الغَسْل: طين اذا خلط مع الماء يكون لزجاً يغسل به الرأس ويقال أنه يعطي القوة للشعر. ـ كثير في قم ـ. (ذكره التحرير في خمس المعادن).

طَيِّب المولد: أي ليس بابن زنا. (راجع التحرير: ج٢ في الشرط الخامس مما يعتبر في الشهود).

الطين الأرمني: يؤخذ للكسر والمبطون كما روي ذلك في مكارم الأخلاق، وفي الخبر أنه من طين ذي القرنين وأن طين الحسين(ع) خير منه. (مفتاح الكرامة: ج٤ ص٤٦).
تراب أحمر أقرب لفتات الفخّار يستعمل في العلاجات الطبية القديمة بعد خلطه مع الماء أو السمن.

حرف الظاء

الظئْر: الأصل في الظِئر العطف ... فسمّيت المرضعة ظِئراً لانها تعطف على الرضيع. (المجمع).
الظئر: الناقة تعطف على ولدِ غيرها. (المصباح).

الظَّبْي: الغزال ـ للذكر والأُنثى ـ وقيل لايقال للأُنثى إلّا ظَبْية. (أقرب الموارد).

ظرفُ الغالية: الظرف الوعاء. (المصباح).
راجع لفظ «الغالية».

الظِلْف: للبقر والشاة والظَبْي كالحافر للفرس وكالخُفّ للبعير. (المجمع).

ظِلُّ النُزَّال: مكان نزول المسافرين.
وفيء النُزَّال وهو موضع الظِلّ المعدّ لنزولهم. (اللمعة: ج١ ص٣٤).

حرف العين

العَاهِر: الفاجر والزاني. (المجمع).

العَادِي: هوقاطع الطريق وقيل الذي يعدوشبعَه أي يتجاوزه. (الأطعمة من اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٨٥).

عاشوراء: اليوم العاشر من محرّم الحرام، يوم مقتل السبط الشهيد(ع). (راجع المجمع).

العاقلة: وهي العَصَبَة. «راجعها».

العامَّة: اسم لغير الموالين لأهل البيت(ع). (راجع المجمع).

العارض: راجع «عِذار» بلفظها.

العبادة المكروهة: العبادة التي فيها قلّة ثواب كالصلاة في الحمام.
وإن كان تركه أفضل، ونَبَّهَ بأفضلية تركه على بقاء فضل معه كما هو شأن كل عبادة مكروهة. (اللمعة: ج١ ص٢٢٩).

العَتَمَة: ثلث الليل الأول بعد غيبوبة نور الشفق. (الينابيع كتاب الحج ص٨٢٣).

العِتاق: من الطير الجوارح ومن الخيل النجائب. (المجمع).
ويقال لكريم الأبوين عتيق. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٦٠).

العَتِيْق: هو العبد المحرَّر.

عتيق فعيل بمعنى مفعول. (المصباح).

البيت الشريف عتيقاً. (اللمعة: ج٢ ص١٨١).

العُجْبُ: الزهو والكِبْر. (أقرب الموارد).

هو إعظام النعمة والركون إليها مع نسيان إضافتها الى المنعم. (اخلاق السيد شبر).

العِجان: ككتاب عند الرَّجُل: «مابين الخُصْيَة وحلقة الدُّبُر». (المصباح).

عديلة: اسم شيطان يحضر حين الموت. (مفتاح الجنات: ج١ ص٢٠).

العدالة: عبارة عن مَلَكَة راسخة باعثة على ملازمة التقوى من ترك المحرمات وفعل الواجبات. (كتاب التقليد من التحرير).

العَدَد: في قولهم «لاعِبْرَة في العدد في ثبوت شهر رمضان يوم الشك» المراد به عدّ شعبان ناقصاً أبداً وعدّ شهر رمضان تامّاً أبداً. وقيل هو عَدُّ شهرٍ تامّاً وشهرٍ ناقصاً مطلقاً. (شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص١٩٤).

العَذِرَة: الغائط.

وزان «كَلِمَة» اَلخرء. (المصباح).

العذي: راجع. «السَّقْي».

العِذار: العذار على ماذكره المصنّف في الدروس ماحاذى الأذن بين الصدغ والعارض، والصُّدْغ هو المنخفض الذي مابين أعلى الأُذن وطرف الحاجب، والعارض ... هو الشعر المنحط عن القدر المحاذي للأُذن الى الذقن. (حاشية اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٩).

عَرْصَةُ الدار: ساحتها وهي البقعة الواسعة التي ليس فيها بناء. (المصباح).

العريش: مايستظلّ به، يبنى من سعف النخل مثل الكوخ. (المجمع).
ويطلق على البيت من بيوت مكة القديمة. (الينابيع كتاب الحج ص٨٥٩).

العِرْض: البضع كناية عن التعرض للنساء بالفحشاء، كما أن العِرض كناية عما يمس كرامة الانسان مطلقاً حسباً ونسباً فهو أعم من البضع. (حاشية كلانتر على اللمعة: ج١ ص١٥١).

العِرَاب: خيل عِراب أي كرائم سالمة عن الهجنة وابل عراب كذلك. والبقر العراب نوع حِسّان جُرْدٌ مُلْس. (أقرب الموارد).

العزيمة: في اللغة عبارة عن الارادة المؤكّدة، قال الله تعالى «ولم نجد له عزماً» أي لم يكن له قصد مؤكّد في الفعل بما أُمِر به، وفي الشريعة: اسم لما هو أصل المشروعات غير متعلّق بالعوارض راجع كلمة «رخصة». (كتاب التعريفات).

العراقان: أي البصرة والكوفة. (حاشية اللمعة الحجرية ـ الحيض ـ: ج١ ص٤١).

العَرِيَّة: النخلة الواحدة في أرض الغير يجوز فيها المزابنة، وسمّيت بذلك لأن صاحبها يَعْروها ويتفقدها. (راجع منهاج الحكيم آخر كتاب بيع الثمار).

عَرَفَة: حدُّ عَرَفَة من بطن عُرَنَة وثَوِيَة ونَمِرَة إلى الاراك الى ذي المجاز وهذه المذكورات حدود لامحدود. (اللمعة: ج١ ص٢٣١).

عُرَنَة: راجع لفظ «عَرَفَة».

عُرُوض: جمع عَرْض.
العَرْض المتاع وكلّ شيء فهو عرض سوى الدراهم والدنانير فإنهما عين. (المجمع وهذا

موافق للمصباح).

العَزْل: هو إخراج الآلة عند الانزال وافراغ المني الى الخارج. (التحرير: ج٢ أول باب النكاح).
عَزَل المجامع اذا قارب الانزال فنزع وأمنى خارج الفرج. (المصباح).

العزيمة: اسم لما هو أصل المشروعات غير متعلق بالعوارض. (كتاب التعريفات).
عزائم السجود: فرائضه التي فرض الله تعالى السجود فيها وهي: آلم تنزيل، وحم السجدة، والنجم، واقرأ ـ عزائم الله موجباته ـ (المجمع).

عَسِيب الفحل: وهو ماؤه قبل الاستقرار في الرحم. (المكاسب الحجرية ص٥).

عَسْكَر: اسم لـ«سرّ مَن رأىٰ» وإليها ينسب الامام الحادي عشر(ع). (البحار: ج٥٠ ص٤٠).

العَسْجَد: الذهب والجوهر كلّه والدرّ والياقوت. (المجمع).

العشاءان: المغرب والعَتَمة. (المجمع).
وتارة تستعمل بحذف المضاف ويراد بها صلاة المغرب والعشاء.

العشية: آخر النهار أو من صلاة المغرب الى العَتَمة. (الينابيع كتاب الحج ص٨٢٣).

العشياء: العين التي تبصر في النهار دون الليل.
العشا: وهي علّة في العين لايبصر في الليل ويبصر في النهار. (قال التحرير في العيوب الموجبة لخيار فسخ النكاح).

العشيرة: في مجمع البيان عشيرة الرجل قرابته سموا بذلك لأنه يعاشرهم وهم يعاشرونه. (الميزان: سورة الشعراء/٢١٤).

عَصَبَة الرَّجُل: ضابط العَصَبة من تقرّب بالأبوين أو الأب كالإخوة وأولادهم وإن نزلوا، والعمومة وأولادهم كذلك. (الجزء الثاني من التحرير: في بيان المراد من العاقلة).

عصام القِرْبة: رباطها ... الذي تحمل به والجمع عُصُم. (المصباح).

عُصفور: وهو مادون الحمامة. (شرح اللمعة:اول باب الطهارة).

عُصْفُر: نبتٌ معروف يصبغ به. (المجمع).

عِصَم الكوافر: هو مايعتصم به من عقد وسبب ... ويسمّى النكاح عصمة لأنها لغة المنع والمرأة بالنكاح ممنوعة من غير زوجها. (المجمع).

العضباء: مكسورة القَرْن الداخلي أو مشقوقة الأُذن. (المجمع).

العَطَن: مَبْرَك الإبل عند الماء، ومربض الغنم أيضاً عند الماء والمعطِن مثله. (كما في المصباح).

العَظاءَة: دويبة ملساء أصغر من الحرذون وتعرف بالسقاية تشبه الضبّ. (حاشية كلانتر على اللمعة: ج٢ ص٢٣٦).

العفلاء: العَفَل وهو لحم أو غدة أو عظم ينبت في فم الرحم يمنع عن الوطئ.
وقال: ... والقرن ويقال له العَفَل. (التحرير كتاب النكاح في العيوب).

العفو: كلّ مانقص عن النصاب يسمّى في الابل شنقاً وفي البقر وقصاً وفي الغنم وباقي الأجناس عفواً. (مفتاح الكرامة: ج٣ ص٧١).

العَقْل: نور روحاني تدرك به النفس العلوم الضرورية والنظرية. (المجمع).
والعقل في ولاء ضامن الجريرة بقوله: عاقَدْتُكَ على أن تعقل عني وترثني، أي تقوم بدية جنايتي وتؤدّيها عني. (راجع المصباح).

العقل: الديّة. (المجمع).

العَقَار: لغةً الأرض والمراد به هنا مايعم البساتين والخانات والحمامات على ماصرّح به الأصحاب كما في المدارك . (مفتاح الكرامة: ج٣ ص١٢٨).

كالأراضي والدور والعقار والأشجار ... «والمراد بالعقار هنا المزارع والبساتين كما عن بعض الأساتذة». (راجع التحرير ـ الوقف).

الضيعة الأرض المغلّة والعقار أعم وقيل العقار العرصة المبنية والضيعة العرصة مطلقاً. (الحاشية على اللمعة: ج١ ص١٧٠).

عقد الوضع والحمل: المقصود من عقد الوضع اتصاف الموضوع بالوصف العنواني كما في مثال كل انسان ضاحك ، فالموضوع هو كل ذات متصفة بالانسانية.

واما عقد الحمل هو اتصاف المحمول بوصف المحمول وهو في المثال كل ذات ثبت لها الضحك . (راجع شرح المطالع: ص١٣٤ ـ ١٣٧).

العَقْرَب: برج من الأبراج الإثنى عشر التي يجمعها هذا الشعر بالترتيب:

حَمَل الثور جوزةَ السرطان
ورعى الليث سنبلَ الميزان
ورمى عَقْربٌ عن القوس جدياً
فاستقى الدلوُبركة الحيتان

وتتوزع هذه الأبراج على شهور السنة، فالثلاثة الأُوَل بروج الربيع ثم ثلاثة للصيف، ثم ثلاثة للخريف، وهكذا للشتاء.

والشمس تسير في كلّ برج شهراً، والقمر يسير في كلّ برج يومين وثُلُث. فيقطعها القمر خلال ثمانية وعشرين يوماً ويذهب في المحاق يومين. ومعرفة الشمس في أي برجٍ سهل.

قال في مجمع البحرين في باب نزل:

(واعلم أن الشمس في ثالث عشر آذر تنزل في برج الحمل ...) وفي ذلك اليوم من نيسان تنزل الى برج الثور وهكذا... وأما معرفة القمر في أيّ برج تحتاج الى الحساب الآتي. (راجع المجمع).

ان يُنْظَر كَمْ مضى من الشهر الذي نحن فيه فلوكان السابع يضمّ إليه مثله ويضمّ أيضاً خمسة فيصير تسعة عشر فنوزعها خمسات ففيها ثلاث خمسات وأربعة، فكلّ خمسة مقابل برج فنسقط ثلاثة أبراج بدءً بالبرج الذي فيه الشمس، ولوفرض أنه الحمل فيكون القمر في اليوم الرابع من برج الجوزة.

عَقْصُ الشَّعْر: جمعه وجعله في وسط الرأس وشدّه. (المجمع).

العقيق: ـ راجع «مسلخ».

العُقُود: من الأعداد أولها العشرة وآخرها التسْعون، واحدها عقد. (أقرب الموارد).

عُكَّة: آنية السَّمْن. (المجمع).

العَلَس: ضرب من الحنطة يكون في القِشْرَة منه حبّتان وقد تكون واحدة أو ثلاث، وقال بعضهم هو حَبّة سوداء تؤكل في الجَدْب وقيل هو مثل البُرّ إلَّا أنه عَسِر الاستنقاء، وقيل هو العدس. (المصباح).

عَلَمُ الثَّوْب: علامته.

أعلمتُ الثوب جعلت له عَلَماً من طرازٍ وغيره، وهي العلامة، وجمع العَلَم أعلام. وقال في أقرب المواردالعَلَم رسم الثوب ورقمه. (المصباح).

العلباوان: وهما عصبتان عريضتان صفراوان ممتدتان على الظهر من الرقبة الى الذنب. (التحرير: كتاب الأطعمة).

العمشاء: العين الضعيفة البصر مع سيلان دمعها في أكثرالأوقات. (كما في المصباح).

العُمْري: راجع «سكنى».

العَنَن: وهو مرض تضعف معه الآلة عن الانتشار بحيث يعجز عن الإيلاج. (النكاح من التحرير).

العنفقة: شعرات بين الشفة السفلى والذقن. (حاشية اللمعة الحجرية: الطهارة).

العَنْبَر: طِيب معروف عند العطّارين. قيل إنه سمكة بحرية يؤخذ الطيب من جلدها. وقيل إنه يخرج من قَعْر البحر يأكله بعض دواب البحر لدسومته فيقذفه رجيعاً وغائطاً فيطفو على وجه الماء فيؤخذ. (كما في المجمع).

العَنَاق: الأُنثى من ولد المَعْز قبل استكمالها الحول. (المجمع).

العَنَزَة: وهي عصا في أسفلها حديدة مركوزة أو معترضة. (شرح اللمعة: ج١ ص٥٧).

العَنَت: فاستعير لكلّ مشقّة وضرر، ولاضرر أعظم من مواقعة المأثم. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص٧٦).

العَوَالي: وهي ما ارتفع من الأرض. (التيمّم من شرح اللمعة).

العِوَض: عند المتكلّمين: هو النفع المُسْتَحَقُّ الخالي من تعظيم وإجلال. (بحث العدل في الباب الحادي عشر).

العَوْل: أن تزيد السهام في الإرث على المال الموجود، وعند الشيعة الامامية يردّ النقص على البنت أو البنات في المرتبة الأُولى ويرد على المتقرب بالأب في المرتبة الثانية. (راجع إرث التحرير).

العورة: سمّيت السَّوْءَة عورة لقبح النظر إليها وكلّ شيء سَتَرَه الانسان أنفةً أو حياءً فهو عورة. (المجمع).

العَيُّوق: كوكب أحمر مضيء بحيال الثريا في ناحية الشمال ويطلع قبل الجوزاء.
(لسان العرب).

العَيْن: راجع لفظ «عروض».

حرف الغين

الغَالِيَة: ضرب من الطيب مركّب من مسك وعنبر وكافور ودهن البان وعود. (المجمع).

الغِبْطَة: أن لاتحبّ زوالها «النعمة التي أنعم الله على أخيك» ولا تكره وجودها ودوامها ولكنك تشتهي لنفسك مثلها. (أخلاق السيد شبر باب الحسد).
وتطلق على الفائدة والمصلحة في العبارة الآتية للحاكم الشرعي ولاية التصرف في أموال الصغار مشروطاً بالغبطة والصلاح. (التحرير- البيع).

الغُداف: من أقسام الغرابّ «هو أصغر منه (غراب الزرع) أغبر اللون كالرماد». (التحرير: الأطعمة).

الغَدِير: قطعة من الماء يغادرها السيل. (أقرب الموارد).

الغُدَد: وهي كل عقدة في الجسد مدوّرة تشبه البندق في الأغلب. (التحرير: الأطعمة).

الغَرِيُّ: مكان دفن أمير المؤمنين علي(ع) في النجف الأشرف.
عن القاموس: وهو الآن مدفن علي(ع). (المجمع).

غرام: گرام: سنتمتر مكعب من الماء المقطّر بنسبة أربع مائة درجة حرارية. (عن

بعض الأخوة المطلعين).

الغَرْشة: راجع «قليان».

الغَريم: الدائن. (باب الدين في التحرير).
ويطلق على المديون. (كما في الينابيع كتاب القضاء ص٥١١).

الغارِمون: وهم المَدِينون في غير معصية. اللمعة الحجرية: ج١ ص١٧١).

غَرْب: شجرة حجازية ضخمة شاكة. (أقرب الموارد).

الغُسالة: وهي الماء المنفصل عن المحلّ المغسول بنفسه أو بالعصر. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٥).

الغُفَيْلَة: ليست من الرواتب وهي ركعتان بين صلاة المغرب وسقوط الشفق الغربي على الأقوى يقرأ في الأولى بعد الحمد «وذاالنون» وفي الثانية بعد الحمد «وعنده مفاتح». (التحرير: أول الصلاة).

الغُلاة: هم الذين يغالون في عليّ(ع) ويجعلونه رباً. (المجمع).

غَلْوَةُ سَهْم: مقدار رمية سهم. (المجمع).

الغلَّة: الدَخل الذي يحصل من الزرع والتمر واللبن والاجارة والبناء ونحو ذلك. (المجمع).
الغَلَّة كلّ شيء يحصل من رَيْع الأرض أو أُجرتها ونحو ذلك. والريع فضل كل شيء على أصله. (المصباح).

الغَمَر: ما على اليد من سَهَك الطعام «ريحها» وزُهُمته «دسومتها». (شرح اللمعة الحجرية: باب الأطعمة ص٢٨٧).

غمرة: اسم لوسط ميقات أهل العراق ونجد وهو العقيق راجع «مسلخ».

الغُنَّة: صوت يخرج من الخيشوم، والنون أشدُّ الحروف غُنَّة. (المصباح).

الغَنِيمَة: مانيل من أهل الشِرْك عَنْوَةً والحرب قائمة والفَيْء مانيل منهم بعد أن تضع الحرب أوزارها. (المصباح).

غوري: قوري: فارسية وهو إبريق الشاي. (فرهنگ نوين عربي فارسي).

الغِيْبَة: إسم مصدر وهي ذكر المؤمن بما يؤذيه في ظهر الغيب مع وجود ذلك العيب المستور فعلاً. وإلاّ فهو البهتان.
قال النبي(ص): هل تدرون ماالغيبة؟ قال الله ورسوله أعلم. قال: ذكرك أخاك بما يكره. قيل: أرأيت إن كان في أخي ماأقول، قال: إن كان فيه ماتقول فقد اغتبته، فإن لم يكن فيه ماتقول فقد بهته. (باب الغيبة من كتاب الأخلاق للسيد شبر).

الغِيْرَة: نِفْرَة طبيعية تكون عن بخلِ مشاركة الغير في أمرٍ محبوب له. (المجمع).

حرف الفاء

الفاطمي: الذي ينتسب الى فاطمة(ع) بالولادة، والعلويّ الذي ينتسب الى علي(ع) (ومن الواضح ان كل فاطمي علوي ولاعكس). (المجمع).

الفالة: قضيب من حديد في رأسه ثلاث شعب محدَّدَة يصاد بها السمك. (معروفة عند العراقيين).

الفاختة: الحمام البرّي: لونها مابين الأحمر والأغبر، كثيرة في قم.

نوع من الحمام البرّي. (قال كلانتر في حاشيته على اللمعة: ج٧ ص٢٨٣).

فأرة المسك: وهي جلدة في الغزال فيها مايشبه الدم طيب الرائحة. (الفتاوى الواضحة ـ النجاسات).

الفؤاد: راجع «القلب» بلفظه.

الفاستون: الفاصونة عند العراقيين وهو قماش سميك من صوف. (عن بعض العارفين بعرفهم).

الفأفاء: وهوالذي لايحسن تأدية الحَرْفَيْن. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٥٩).

الفاصونة: راجع «فاستون».

فَاسِد: دم فاسد أي ساقط لانفع فيه، ... وهو الى الحيوان أسرع منه الى النبات والى النبات أسرع منه الى الجماد لأن الرطوبة .... (المجمع).

الفتوىٰ: حكم شرعي على وجه كلّي كالحكم بأن قول ذي اليد مقدم على الخارج مع اليمين، أو إخبار عن حكم معيّن بحيث يمكن جعله كلّياً كقوله صلاة زيد باطلة، لأنه تكلم فيها عمداً فإنه وإن كان حكماً جزئياً لكن يمكن جعله كلّياً بحيث يكون هذا الجزئي من جملة أفراده كقوله كل من تكلّم في صلاته عمداً بطلت صلاته بخلاف الحكم كذا أفاد في المسالك. (حاشية شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٥٦).

والفتوىٰ على أنحاء: فإن قال: (لايبعد) فهي فتوىٰ ولوقال: (لايبعد ... ولكن المسألة مشكلة) يكون قد رفع الفتوىٰ بالاحتياط الوجوبي. (لايخلو من قوة) فتوىٰ ـ (المشهور كذا ويحتمل بعيداً أو قريباً) فليست بفتوى (الاحتياط بعد الاشكال) وجوبي ـ (لايترك الاحتياط) لزومي في مورد اللزوم ـ (لاينبغي تركه) غير إلزامي (مشكل وإن لايخلو من قرب) الاحتياط فيه وجوبي ـ (الأحوط إن لم يكن أقوى) احتياط وجوبي (الأحوط الأقوى) بحكم الفتوى لايرجع فيها للأعلم فالأعلم (لايخلو من وجه) إن لم يسبقه احتياط فهو فتوى وإلّا فلا. (عن جمع من المجتهدين).

الفجر: قسمان:

ـ الفجر الصادق وهو النور المنتشر في الأُفق عرضاً.

ـ الفجر الكاذب وهو النور العمودي الذي يبدو للمتأمّل قبل الفجر الصادق وقليلاً يختفي.

الفجر الصادق وهو الثاني المعترض في الأُفق. والأول هو الكاذب وذنب السرطان لخروجه مستقداً طويلاً مثله. (اللمعة الحجرية مع التعليقة عليها: ج١ ص٧٨).

الفحل: هو الزوج صاحب اللبن. (كما في التحرير: الرضاع)

ويطلق على الذكر من ذي الحافر والظلف والخف من ذي الروح. (المجمع).

فحوى الخطاب: راجع «خطاب» بلفظه.

أو فحوىً كاتساع متعلّقها بحيث تدلّ القرائن على الاذن له فيه. (اللمعة: ج٢ ص١٣).

فَحَجَ: فإن فحج فلم يقدر على مشيٍ ينفعه. (التحرير ـ دية الخصيتين)

الفَخْذ: مابين الساق والورك.

ويطلق على مادون القبيلة وفوق البطن كما في الحديث «جاء فخذ من الانصار». (كما في المجمع).

الفِدْية: من العقوبات المالية وهي مُدٌّ من الطعام.

الفدية عن كل يوم بمُدّ. (اللمعة: ج١ ص١٩٨).

الفِداء: هو العوض المالي الذي تبذله الزوجة الكارهة مقابل أن يطلّقها الزوج ويقال له الفِدْيَة. (كما هو في خلع التحرير).

الفَرْسَخ: ثلاثة أميال، والميل أربعة آلاف ذراع بذراع اليد الذي طوله عرض أربعة وعشرين إصبعاً، وكل إصبع عرض سبع شعيرات، وكل شعيرة عرض سبع شعرات من أوسط شعر البرذون. (تحرير الوسيلة: صلاة المسافر).

وقيل إثنا عشر ألف ذراع وهي تقريباً ثمانية كيلومترات. فيكون الفرسخ ٦٦٦ سنتم راجع لفظ «متر» × ١٢٠٠٠=٧,٩٩٢,٠٠٠ كلم. (المنجد).

فرع المَرْء: ـ راجع «أصول المرء».

الفرائض في الميراث: هو نصيب مقدّر شرعاً للوارث. (الينابيع: كتاب القضاء ص٥١٢).

الفَرْي: اذا استعملت مقابل القطع المراد بها حينئذٍ الشَقّ مالم يبلغ الإبانة وإلّا فانها تستعمل بمعنى القطع والإبانة. (عن بعض الاساتذة في الحوزة).

قال في المصباح: أفريت الأوداج قطعتها وأفريت الشيء شققته.

الفَرْث: السرجين «راجعها بلفظها» مادام في الكرش. (أقرب الموارد).
هو المتحلّل من الأكل في كرش الحيوان.

الفسيل: مانبت لوحده من الأشجار وكَبُر.
الفَسِيلة الودي: وهو صغار النخل. (المجمع).

الفسوق: هو القول الحرام كالكذب والسباب والمفاخرة وهو من تروك الإحرام.
(كما في تروك الاحرام في التحرير: ج١).

الفَصْد: قطع العِرْق، والاسم الفِصاد. (المجمع).

الفصيل: ولد الناقة إذا فُصِل عن أُمّه.
ومنه الفصيل لولد الناقة لأنه يُفْصَل عن أُمّه فهو فعيل بمعنى مفعول. (المصباح).

الفضيخ: راجع «المسكر».

الفِطْنَة: راجع «الذهن».

الفِطْرَة: الفطرة الخِلْقَة ـ ثم أورد الحديث التالي: ـ إن الله خلق الناس كلّهم على الفطرة التي فطرهم عليها لايعرفون إيماناً بشريعة ولا كفراً بجحود، ثم بعث الله الرسل تدعو العباد الى الإيمان. (المجمع).

الفقير: راجع «المسكين».

الفقاع: مااتّخذ من الزبيب أو الشعير حتى وجد فيه النشيش «الصوت للماء وغيره عند الغليان» والحركة. (اللمعة الحجرية باب الأطعمة).

الفِلِزّات: كالذهب والفضّة ونحوهما من الفلزّات فإنها اذا أُذِيبت ... (منهاج الحكيم ـ النجاسات).

الفَلُوُّ: المُهْر «راجع بلفظه» يفصل عن أُمّه لأنه يفتلى أي يفطم. (المجمع).

الفَنَك: دُوَيْبَة بَرّيَّة غير ما كولة اللحم يؤخذ منها الفَرْو. (المجمع).

الفِناء: وهو ماامتدّ من جوانب الدار وهو حريمها خارج المملوك منها. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٤).

فوتَنج: معرَّب پونه نبت يشبه النعناع. (حاشية كلانتر على اللمعة: ج٢ ص٢٣٩).

الفَيء: ماأُخِذَ من أموال الكفّار بعد أن تضع الحرب أوزارها. راجع لفظ «غنيمة».

فَيْءُ النُّزَّال: وهو موضع الظل المعَدّ لنزولهم ... (اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٤).

حرف القاف

القَانِصَة: قطعة صَلْبَة تجتمع فيها الحصاة الدقاق التي يأكلها الطير. (كتاب الأطعمة من التحرير).

القاغذ: الوَرَق. (فرهنگ نوين عربي فارسي).

القارن: هو من حَجَّ حجّ القران.
القارن في الحج والمفرد صفتهما واحدة إلّا أن القارن يفضل المفرد بسياق الهدي. (المجمع).

القَاب: القَاب القَدْر... ولكل قوس قابان. (المصباح).
وقاب الساعة بالاصطلاح العراقي والعرف الايراني هو غطاء الساعة القديمة، حيث يجعل لساعة الجيب غطاء معدني فوق الزجاجة.

القاصر: هو الجاهل بالشيء إمّا لأنّه غير ملتفت أصلاً الى السؤال وإمّا لجهله المركّب كما لو اعتقد الخلاف لاعن تقصير كما في المجتهد الذي يستقصي الأدلّة ويفتي بخلاف الواقع فهو قاصر، هذا كله بلحاظ الحكم، أمّا بالنسبة للموضوعات فيكفي أن يكون قاصراً أن يشكَّ في الموضوع. أو فَقُلْ القاصر ما كان جهله وغفلته عن عذر. (عن بعض أساتذة الحوزة).
والمقصّر بخلافه.

القار: القير والقار لغتان وهو صُعْدٍ يذاب فيستخرج منه القار، وهو شيء أسود تطلّى به الإبل والسفن يمنع الماء أن يدخل ... وقيل هو الزفت. (لسان العرب).

القبيلة: وهم بنو أب واحد. (المصباح).
نعم لوكان عدد فقراء القبيلة غير محصور كبني هاشم ... (التحرير: الوقف).

قَبَاء: ثوب يلبس فوق الثياب. (أقرب الموارد).
وعن العرف العراقي هو «صاية».

قُبَا: موضع بقرب المدينة من جهة الجنوب نحواً من ميلين، وهو المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم. (المجمع).

القَبْج: الحجل والكروان، معرَّب كبج بالفارسية. (أقرب الموارد).

قَبَالَة الأرض: أن يتقبَّلها الانسان فيقبلها الامام، أي يعطيها إيّاه مزارعة أو مساقاةً، وذلك في الأرض الموات وأرض الصلح. (المجمع).

القَتَب: رحل البعير صغير على قد السّنام. (المجمع).

القَتّ: وهي الرَّطْب من علف الدواب ويابسه، وعن الأزهري: القَتّ: حبّ برّي لاينبته الآدمي .... (المجمع).

القَحْم: الكبير في السّنّ جداً. (أقرب الموارد).
شيخ قَحْم: مُسِنٌّ هرم. (المصباح).

القِدْر: ـ جمعها قدور ـ آنية يطبخ فيها. (المصباح).

القدرة العقلية: لا تكفي القدرة العقلية في وجوبه «الحجّ» بل يشترط فيه الاستطاعة الشرعية، وهي الزاد والراحلة وسائر مايعتبر فيها، ومع فقدها لايجب ولايكفي عن

حجة الاسلام من غير فرق بين القادر عليه بالمشي ... . (التحرير: الاستطاعة للحج).
«يفهم منه أن القادر على المشي قادر عقلاً لاشرعاً ولذا لايجب عليه».

القدرة الشرعية: راجع «القدرة العقلية».

القَذْف: التعدّي على حرمة الانسان باتّهامه بالزنا أو اللواط.

موجب الحدّ الرمي بالزنا أو اللواط. (التحرير: حد القذف).

القرابة: راجع رحم وعشيرة.

القُرْء: المراد بالقروء الأطهار. (التحرير: عدة الطلاق).

القِرْبَة: وعاء يجعل فيه الماء واللبن.
مايستق به الماء. (المجمع).
الوطب «راجعه بلفظه» من اللبن وقد تكون للماء يستق بها. (أقرب الموارد).

القُرْط: مايُعَلّق في شحمة الأُذُن. «أشبه بالحَلَقَة». (المصباح).

القِرْطاس: الورق.
مايكتب فيه. (المصباح).

قِراب السيف: جَفْنُهُ وغَمْدُهُ وغلافه.

قراب السيف جَفْنه وهو وعاء السيف. (المجمع).

قُرُنْدِس: سمك ... بقدر الجرادة يشبهها عُشاري الأقدام. (راجع المنجد).

القَرَبُوس: اسم للمرتفع من السَّرْج من القُدام والعقب، لأن السَّرْج أشبه بالمقوَّس.
حِنْو السرج وهما قربوسان. (أقرب الموارد).

القُراد: دويبة صغيرة تتعلّق بالبعير ونحوه، وهي كالقمل للانسان. (شرح اللمعة لكلانتر: ج٧ ص٣٢٩).

القرشية: وهي المنتسبة بالأب الى نضربن كنانة ويظهر الحال كما في نسب سيّد المرسلين(ص):

محمد(ص) بن عبدالله بن عبدالمطّلب «شيبة الحمد» بن هاشم واسمه عمروبن عبدمُناف واسمه المغيرةبن قُصَي واسمه زيدبن كلاب بن مرّةبن كعب بن لوي بن غالب بن فهربن مالك بن النضربن كنانة واسمه قريش بن خزيمةبن مدركةبن الياس بن مضربن نزاربن معدبن عدنان. (اللمعة الحجرية والحاشية عليها: ج١ ص٤٠).

القراض: المضاربة.

وتسمّى «أي المضاربة» قراضاً. (التحرير: المضاربة).

القَرَن: ويقال له العَفَل وهو لحم أو غدّة أو عظم ينبت في فم الرحم يمنع عن الـوطء. (التحرير: العيوب في فسخ النكاح).

القُزَّعَة: الخصلة من الشَّعْر تترك على رأس الصبي ... وقيل هي القليل من الشعر في وسط الرأس خاصة كالقنزعة. (أقرب الموارد ـ راجع اللمعة الحجرية: ج٢ ص١١٧).

القَسَامَة: وهي خمسون يميناً في القتل العمدي وخمس وعشرون في الخطأ وشبهه. (راجع التحرير: ج٢ كتاب القصاص في كمية القسامة).

القِسْمَة: خمسة أنواع: قسمة إفراز، وقسمة تعديل، وقسمة ردّ، وقسمة تـراضٍ، وقسمة إجبار. (التحرير: ج٢ كتاب الشركة).

قصاص الشعر: مثلّث القاف وهومنتهى شعر الرأس. (شرح اللمعة: الطهارة).

القصيل: الشعير الذي يُجَزّ قبل نضوجه كعلفٍ للدواب. (موافق للمصباح).

القصور: راجع «قاصر».

قِصَارَة الثّوب: تنظيفه وتبييضُهُ.
قَصَرْت الثوب قَصْراً: بيَّضته والقِصارة الصناعة. (المصباح).

قَصْعَة: راجع «جفنة».

القطيع: الطائفة من الغنم والنعم. (لسان العرب).

القطايع: اسم لما لاينقل من المال كالقرى والأراضي والأبراج والحصون. (المجمع).

القطان: نوع من السَّمَك ذي الفلس المحلَّل. (ذكره التحرير في كتاب الأطعمة).

القَفِيز: مكيال هو ثمانية مكاكيك .... من الأرض عُشْر الجريب. (المصباح).
القفيز من الأرض: قَدَرُ مائة وأربع وأربعين ذراعاً. (أقرب الموارد).

القُفَّاز: شيء يعمل لليدين ويُحشَى بقطن ويكون له أزرار تزرّ على الساعد تلبسه المرأة من نساء العرب تتوقى به من البرد. (المجمع).

القُلَّة: إناء للعرب كالجرة الكبيرة تسع قِربتين أو أكثر. (المجمع).

القلادة: التي تعلّق في العنق. (المجمع).

القلنسوة: لباس للرأس مختلف الأنواع والأشكال. (الينابيع الفقهية: كتاب القضاء ص٥٣٦).

القَلْب: والأفئدة جمع فؤاد وهو القلب، والمراد به في القرآن مبدأ الشعور والفكر من الانسان، وهو النفس الانسانية. (قال الميزان في تفسير سورة الهُمَزَة).

القليان: مايستخدم لشرب الدخانيات، لها كوز في أسفلها يُمْلأُ بالماء ولها رأس

يُجعل فيه الجُمْر. (معروفة في ايران).
في لبنان اسمها «أركيلة».
وفي العُرف العراقي «نركيلة».

القَمْقَام: صغار القِردان وضرب من القمل شديد التشبّث بأصُول الشعر، وقيل هي القُراد أول مايكون صغيراً لايكاد يُرىٰ من صغره. (لسان العرب).

القُمْقُم: آنية من النحاس يُسَخَّنُ فيها الماء. (المجمع).

القُمْرِي: وهو طائر مشهور حسن الصوت أصغر من الحمام منسوب الى طير قُمْر... ويقال هو الحمام الأزرق ... والجمع قَمَارِيّ. (المجمع).
ذكره التحرير في كتاب الأطعمة من أصناف الحمام.

القمار: أنواع:
الأول البُقَيْري: قال الجوهري: هي لعبة الصبيان وهي كومة من تراب حولها خطوط، وعن المصنّف أنها الأربعة عشر. (شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٠٨).
الثاني الشطرنج: لعبة مشهورة معرَّب شَشْرَنك بالفارسية، أي ستة ألوان، وذلك لأن له ستة أصناف من القطع التي يُلعب بها فيه، وهي: ١ـ الشاه ٢ـ الفرزان ٣ـ الفيل ٤ـ الفرس ٥ـ الرُخ ٦ـ البيذق. (المنجد).
تنقل هذه الستّة داخل أربع وستون مربَّعاً.
الثالث: الأربعة عشر: لعلّ المراد بالأربعة عشر من النقر يوضع فيها شيء يلعب فيه في كل صف سبع نقر. (قال المحشّي على شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٠٩).
راجع «البقَيْري».
الرابع: النَّرْد: هو النرد شير ... شَبَّه رُقْعَتَه بوجه الأرض والتقسيم الرباعي بالكعاب الأربعة والرقوم المجعولة ثلاثين بثلاثين يوماً والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الإثنى عشر بالشهور... . (المجمع).

وسيلة اللعب بها هو الزهر المكعّب ومنقّط من النقطة الى ستة نقط.

وتعرف عند العامة بـ «الطاولة». (الينابيع ـ آخر كتاب القضاء والشهادات).

الخامس: الطاولي: لوحتان مقطّعتان أثلا ثاً يلعب بها بواسطة الزهر والأزرار الدائرية. (عن بعض العارفين بها).

السادس: دوملة: هذه اللعبة معروفة في قهاوي العراق، باسم «الدومنة» وهي عبارة عن مكعّبات حجرية ولكنها مستطيلة لها طريقتها الخاصّة ولاتحتاج الى طاولة مقطّعة بالمربّعات. (عن بعض العارفين بها).

السابع: الداما: لوحتها كلوحة الشطرنج وأدوات اللعب بها هي الأزرار المدوّرة لها طريقتها الخاصّة، قد أفتى البعض بحلّيتها. (عن بعض العارفين بها).

القُنَّب: بفتح النون المشدّدة ـ نبات يؤخذ لحاؤه ثم يفتل حبالاً. (المجمع).

القنديل: معروف يستضاء به. (المجمع).

المصباح للسراج. (أقرب الموارد).

قوري: راجع «غوري».

القيافة: إنها إلحاق الناس بعضهم ببعض. (بنقل المكاسب ص٤٩ عن إيضاح النافع والميسية).

القيادة: حرام وهي السعي بين الشخصين لجمعهما على الوطي المحرم. (المكاسب الحجرية: ص٤٩).

القِيْنَة: الأمة مغَنِّية كانت أو غير مغنّية. قيل الأمة البيضاء، وقيل هي الأمة المُغنّية. (كما في المصباح والمجمع).

القيمي: راجع «المثلي».

القِيراط: ـ من الأجر مقدار جبل أُحُد.
ـ وفي المقادير هو نصف دانق.
وكل عشرين قيراطاً يساوي ديناراً. (المجمع مع مراجعة لفظ دينار).

القياطين: خيوط غليظة تحيط بالعباءة من حرير عادةً، ـ واحده قيطان ـ وهو ماينسج من الحرير وغيره كالحبل. (عبد العرف العراقي).

القَيْصُوم: نبات ذهبي الزهر، ورقه كالسذاب وثمره كحبِّ الآس الى غبرة، طيِّب الرائحة يتداوى به. (أقرب الموارد).
وهو نبت بالبادية معروف. (المجمع).

القِيَاس: المراد بالقياس أن نحصي الحالات والصفات التي من المحتمل أن تكون مناطاً للحكم، وبالتأمّل والحدس والاستناد الى ذوق الشريعة يغلب على الظن أن واحداً منها هو المناط فيعمّم الحكم الى كل حالة يوجد فيها ذلك المناط. (حلقات الأُصول للسيد الصدر ج٢ الأبحاث العقلية).

حرف الكاف

الكاشح: كما في الحديث «أفضل الصدقة على ذي رَحِمٍ كاشح» هو الذي يضمر لك العداوة. (المجمع).

الكافر: ثلاثة:

١- المعتنق لغير الاسلام من أهل الكتاب.

٢- المعتنق لمذهب من مذاهب الإلحاد أو لم يعتقد بدين.

٣- من انتحل الاسلام فطرية أو هداية ثم ارتد بإنكار ضرورة من ضروريات الدين المستلزمة لإنكار الرسالة.

الكافر وهو من انتحل غير الاسلام أو انتحله وجحدمايعلم من الدين ضرورة بحيث يرجع جحوده الى إنكار الرسالة أو تكذيب النبي(ص) أو تنقيص شريعته المطهّرة .... (التحرير: النجاسات).

كَاهِل: مُقَدَّم أعلى الظهر ممّا يلي العُنُق وهو الثلث الأعلى، وفيه سِتُّ فقرات. (المصباح).

الكَبِيْرَة: في تعريفها أقوال:

١- كل ذنب توعّد الله تعالى عليه العقاب في القرآن، والصغيرة ماعداه.

ونسب هذا الى المشهور. (كما في حاشية اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٩١).

٢- كل ذنب جعل الشارع له حدّاً أو صَرَّح فيه بالوعيد والصغيرة ماعداه. (المجمع).

٣- كل معصية تؤذن بتهاون صاحبها بالدين، والصغيرة ماعداه. (المجمع).

٤- كل معصية كبيرة، والصغيرة تكون بلحاظ ماهو أكبر منها، كما نسبه الطبرسي في التفسير الى أصحابنا مطلقاً. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٩١).

٥- قيل كل ذنب علم حرمته بدليل قاطع. (المجمع).

والأقسام الخمسة موجودة في المجمع أيضاً.

فهي كل معصية ورد التوعيد عليها بالنار أو بالعقاب، أو شدّد عليها تشديداً عظيماً، أو دلّ على كونها أكبر من بعض الكبائر أو مثله، أو حكم العقل بأنها كبيرة، أو كان ارتكاز المتشرعة كذلك، أو ورد نصّ بكونها كبيرة.

(التحرير: صلاة الجماعة).

الكَتَد: عن ابن السكّيت: الكتد مجتمع الكتفين. وقال: وقيل مغرز العنق في الكاهل عند الحارك، وبعضهم يقول مابين الكاهل الى الظهر - راجع لفظ «كاهل». (بنقل المصباح).

الكتف في الصلاة: هو وضع إحدى اليدين على الأخرى بحائل وغيره فوق السُرَّة وتحتها، بالكفّ عليه (على الكف) وعلى الزند لإطلاق النهي عن التكفير الشامل لجميع ذلك -. (في تروك الصلاةمن شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص١٠٢).

الكِذْب: الإخبارعن شيء بخلاف ماهوعليه عن عمد وقصد للحكاية.

هو الإخبار بما ليس بواقع. (منهاج الحكيم: المكاسب المحرمة).

الكُرّ: هو الراكد من الماء معتصم، له تقديران احدهما بحسب الوزن وهو ألف ومائتا رطل عراقي... وثانيهما بحسب المساحة وهومابلغ $43\frac{1}{8}$ شبراًمكعباً. (راجع طهارة التحرير).

الكَرْكِيّ: طائر كبير أغبر اللون طويل العنق والرجلين أبتر الذنب قليل اللحم،

يأوي الى الماء أحياناً. (شرح كلانتر على اللمعة: ج٧ ص٢٨٨).

الكَرَوان: نوع من الحمام كما في التحرير واللمعة.
طائر طويل الرجلين أغبر اللون نحو الحمامة. (المصباح).

كَرْيُ النَّهْرِ: كريتُ النهر كَرْياً: حفرت فيه حفرة جديدة. (المصباح).

الكُرسُف: القطن. (المصباح).

الكُرّاث: شبيه بورق الثوم ـ كما هو في العراق ـ أما في إيران يقال له «تره».

الكُرْسوع: طَرَف الزَّنْد الذي يلي الخِنْصِر وهوالناتئ عند الرُّسْغ «راجع بلفظها». (المصباح).

الكَرَب: أصول السَّعَف «راجعها بلفظها» التي تقطع معها. (المصباح).

الكِساء: إن العباءة من الكساء. (مفتاح الكرامة ج٢ ص١٨٩).
الثوب الكبير يجعل على الكتفين ويلق أحد أطرافه على المنكب المقابل وهو الآن عبارة عن العباءة. (هذا عن بعض أساتذة الحوزة الكبار).

الكَسْران: أنواع:
١ـ المتباينان: بأن كان مخرج أحدهما لايفني الآخر ولايقسّمه الى مكرَّر نحو $\frac{1}{4}$ و$\frac{1}{3}$.
٢ـ المتماثلان: وهما المتساويان نحو$\frac{1}{8}$ و$\frac{1}{6}$.
٣ـ المتداخلان: بأن كان مخرج أحدهما يفني الآخر ولوبتكراره مراراً نحو$\frac{1}{2}$ و$\frac{1}{4}$ فإن الاثنين تفني الأربعة بتحويلها الى اثنين مضاعف.
٤ـ المتوافقان: بأن كان أحد المخرجين لايفني الآخر بل ثالث يفنيهما نحو$\frac{1}{4}$ و$\frac{1}{6}$ فالنصف هو وفقهما فيضرب بأحدهما أي نصف الستة الوفق يضرب بالأربعة أو

نصف الأربعة الوفق يضرب بستة فالنتيجة هي رقم ١٢.
قال الشهيد الثاني في اللمعة: فإن عدّهما الاثنان خاصة فهما متوافقان بالنصف أو الثلاثة فبالثلث .... (راجع اللمعة الحجرية: ج٢ ص٣٢٣ المسألة العاشرة من توابع الإرث).

الكَسْب: ايجاد الفعل لاجتلاب منفعة أو دفع مضرّة. (الحدود والحقايق).

الكشمش: الزبيب. (قاموس الفارسية).

الكَعْب: وهو قبّة ظهر القدم. (التحرير: الوضوء).

الكلب: أنواع: كلب الهراش (وهو سيِّء الخُلُق كما في أقرب الموارد). وكلب الحائط (الذي يحمي البستان) وكلب الماشية وكلب الزرع وكلب الصيد. (ذكرها في كتاب المكاسب الحجرية ص٧ وزاد في مكاسب التحرير كلب الدور).

الكَلَالَة: الاخوة وأولادهم المسمون بالكلالة. (قال في إرث التحرير في المرتبة الثانية من الورّاث).

الكلبتون: المصنوع من الابريسم. (قال في صرف التحرير).
وفي العرف العراقي «كلبدون».
يزيّن به أطراف العباءة من جهة الصدر وكذلك أطراف السجادة.
الكلبتون المصنوع من الفضة ... والمصنوع من الذهب. (منهاج الحكيم: الصرف).

كِمَامة الطلع: غلافه.
وغلاف كل شيء كمه. (المجمع).

الكَمْبِيَالَة: هو السَنَد بمبلغ من الأوراق النقدية «السُفْتِه» وتوجد معاملة بالكمبيالات الصورية المعبّر عنها بـ«المجاملة» وباللغة الفارسية «سفتهٔ دوستانه».
(كما في مستحدثات المسائل في آخر التحرير).

الكَنِيْف: الموضع المعدّ للخلاء. (المجمع).
وقيل لِلمرحاض كنيف. (المصباح).

الكنعت: فإنه على ماورد فيه حوتٌ سيئة الخُلُق تحتكّ بكل شيء فيذهب فلسها.
(كتاب الأطعمة من التحرير).

الكهانة: وهي تعاطي الأخبار عن الكائنات في مستقبل الزمان بزعم أنه يلقي إليه الأخبار عنها بعض الجان. (المكاسب المحرمة من التحرير).

الكُوْرَة: الصُّقع، ويطلق على المدينة. (المصباح).

الكوز: إناء يُجْمَع فيه الماء. (المجمع).
إناء من فخار له عروة وبلبل. (أقرب الموارد).

الكون: قسمان:
١ـ الكون المطلق: الذي معناه الوجود والثبوت والكون والحصول، فكل مايشتق من هذه الأربعة يقال له كون مطلق.
٢ـ الكون الخاص: ماله معنى آخر بالاضافة الى معنى الوجود كالآكِل فهو يدلّ على «وجود له الأكل».

(مستفاد من حاشية صادق الحسيني على الصمدية ص٣٤٠).

الكِيْس: واحد «أكياس الدراهم» وهو مايخاط من خِرَق. (المجمع).
تدليك الجسد (أي فركه) سواء ذلك باليد أو الكيس. (التحرير: مكروهات الاحرام).

حرف اللام

لِبَأ: أول اللبن عند الولادة. (المصباح).

اللَّبَن: الحليب.
سيّال أبيض في إناث الآدميين والحيوانات يتحلّب في الضرع. (أقرب الموارد).

اللَّبْد: مايجمع من الصوف والشعر فيجعل بعضه فوق بعض.
مايتلبّد من شعْر وصوف. (المصباح).

اللَّبَّة: وهي المحل المنخفض الواقع بين أصل العنق والصدر. (أحكام الذباحة من التحرير).
المنحر وموضع القلادة. (المجمع).

اللَّبِنَة: مايعمل من الطين ويبنى به. (المصباح).

اللِثَام: ماوضع على الفم من النقاب ويغطى به الشفة. (المجمع).

اللَّحْد في الأرض الصلبة: بأن يحفر في حائط القبر ممّا يلي القبلة بقدر ماتسع جثّته فيوضع فيها. (مستحبّات الدفن من التحرير).

لَحْن الخطاب: راجع «خطاب».

اللَّحْن في الكلام: إذا مال «المتكلم» عن صحيح النُّطْق. (المجمع).

اللحيان: هما العظمان اللذان تنبت عليهما الأسنان ونبت على بشرتهما الشعر. (المصباح).

اللَّحْس: لَحِسْتُ القَصْعَة أخذت ماعلق بجوانبها بالإصبع أو باللسان. (المصباح).

اللَّزِج: ماكان فِيْهِ دسومة وغيرها تعلق باليد.
لزج الشيء اذا كان فيه وَدَكٌ «الشحم» «الدسم» يعلق باليد. (المصباح).

اللَّطم: الضرب على الوجه بباطن الراحة. (المجمع).

اللَّطْع: اللحس. (المجمع).
لطع الشيء لحسه ـ لطع الكلب والذئب الماء شربه. (أقرب الموارد).
لطعك الشيء بلسانك وهو اللحس ـ لطعه لطعاً لعقه لعقاً وإلتطع شرب جميع مافي الإناء أو الحوض كأنه لحسه. (لسان العرب).
ولايترك الاحتياط بإلحاق مطلق مباشرته بالفم كاللطع. (التحرير: النجاسات).

اللُّطْف: في عرف المتكلّمين مايقرّب من الطاعة ويبعّد عن المعصية. ولاحظَّ له في التمكين ولايبلغ الإلجاء لمنافاته التكليف ... وقد يكون من الله تعالى كخلق القدرة للعبد وإكمال العقل ونصب الأدلّة... وقد يكون فعل المكلّف نفسه كفكره ونظره ... فيجب على الله ان يعرِّفه ذلك ... (المجمع).
مادعا الى فعل الطاعة أوصرفٍ عن المعصية. (الحدود والحقائق).

اللَّعْق: لَعِقْتُ الشيء أي لحسته ومنه لَعِقَ الأصابع. (المجمع).
لعقته أكلته بالإصبع، واللُّعْقَة اسم لما يلعق بالإصبع أو بالملعقة. (المصباح).

اللِّعَان: مباهلة خاصّة بين الزوجين من أجل نفي الولد ورفع الحدّ عن الزوج المتهم

لزوجته بأن ابنها ليس منه. (كما في التحرير: اللعان).
واللعن الطرد من الرحمة. (المجمع).

اللَّوْث: وهو امارة يغلب معها الظنّ بصدق المُدَّعىٰ. (التبصرة).

ليرة: راجع لفظ «روبية».

اللِّيْف: ـ واحده ليفة ـ وهو مايُفْتل منه الحبال من النخل. (المجمع).
قال في أقرب الموارد: قشر النخل وماشاكله ... يقال حبل من ليف وحكّ جلده بالليف.

الليتر: وهو ألف سنتمتر مكعّب سعة ألف غرام من الماء المُقَطَّر. (عن بعض العارفين).

لِيْطَة: وهي القِشْر الأعلىٰ للقصب المتّصل به. (اللمعة).
قال في المجمع: هي قشر القصبة والقناة وكل شيء له صلابة ومتانة.

ليالي القدر المحتملة: ليلة التاسع عشر والواحد والعشرين والثالث والعشرين. (راجع مفتاح الجنات: ج٣ ص٢٦٢ أعمال ليالي القدر).

ليالي الأفراد من شهر رمضان: الأولى والثالثة والخامسة وهكذا ... . (الأغسال المندوبة في التحرير).
والافراد: جمع فَرْد. (المصباح).

الليالي البيض: ليالي اليوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر. (راجع لفظ «الأيام البيض»).

ليالي التشريق: ليالي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجّة في منى. (راجع لفظ «ايام التشريق»).

حرف الميم

المارماهي: نوع من السمك المحرَّم.
ذُكر في أنواع السمك المحرم من أطعمة التحرير.

المُؤمن: هو الاثناعشري الموالي للأئمة الاثني عشر (عليهم السلام). (راجع لفظ «الايمان»).

المَارِن: مادون قَصَبَة الأنف وهو مالاَنَ منه. (المصباح).
ذكره في التحرير: ج٢ في قصاص الأنف.

المأمومة: هي التي تبلغ امَّ الرأس أي الخريطة التي تجمع الدماغ. (في دية الشجاج من التحرير).

المؤفون: أي ذوي الآفة والنقص في ابدانهم. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٣٠).
ومؤف اللسان كالألثغ وهو الذي يبدل حرفاً بغيره. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٥٩).

المأمومة: من الشجاج وهي التي تجمع أُمّ الدماغ وهي أشدّ الشجاج. (المجمع).
وهي التي تصل الى امِّ الدماغ. (المصباح).

الماش: حَبٌّ كالكرسَنَة الى خضرةٍ قريب الجوهرمن الباقلاّ يؤكل مطبوخاً. (أقرب الموارد).

متوفر كثيراً في ايران.

مالاتحلّه الحياة: الذي ليس محلاً لها كالظفر.
النجس بالموت انما ينجس منه الأجزاء التي يجري فيها الدم وتدبّ فيها الحياة. وأمّا مالايجري فيها الدم فلاينجس. (الفتاوىٰ الواضحة: النجاسات).

المبطون: وهو من به داء البَطَنِ ـ بالتحريك ـ من ريح أو غائط على وجه لايمكنه منعه مقدار الصلاة. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٥١).

المُبَادرة في الرماية: هي أن يشترط الاستحقاق لمن بدر الى إصابة خمسة من عشرين مثلاً. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٥).

المِتْر: مائة سنتم أو عشر دسم أو ألف ملّم، وكل دسم تساوي عشرة سنتم، وكل سنتم تساوي عشرة ملّم.
يساوي ذراع ونصف تقريباً. (المنجد).
هذه التقسيمات معروفة في العلوم الحديثة.

المتلاَحِمَة: الشجّة التي أُخذت من اللحم ولاتصدع العظم ثم تلتحم بعد شقّها. (المجمع).
موافق للتحرير في دية الشجاج.

المُتْعَة: تطلق على النكاح المنقطع المذكور فيه الأَجَل.
وهذا واضح في الفقه.
وتطلق على المرأة المتمّع بها. (كما عن بعض المحققين).
وتطلق على الشيء الذي تستحقّه المرأة على زوجها من العطية بحسب حاله لوطلّقها قبل الدخول في العقد الذي لم يذكر فيه المهر. (كما في التحرير: كتاب النكاح فصل المهر)، و(كما في اللمعة الحجرية: ج٢ ص٩٨).

المتشرعة: راجع «شارع».

المُثْغِر من الأسنان: سِنٌّ مُثْغِرٌ: أي أصلي نبت بعد سقوط أسنانِ الرضاع. (التحرير: قصاص السن).

المثلي: كلّما يتساوى أجزاؤه في القيمة والمنفعة وتتقارب صفاته كالحبوب والأدهان يثبت في الذِمّة مثله ومالايتساوىٰ أجزاؤه كالحيوان تثبت قيمتهُ. (اللمعة: ج١ ص٤٠٠).

المثلي مايكثر وجود مثله في الصفات التي تختلف باختلافها الرغبات - كالأقمشة - والقيمي مالايكون كذلك. (منهاج الحكيم: البيع).

المثقال الشرعي: للذهب ٣,٦ غرام وهو ثلاثة أرباع المثقال الصيرفي الذي يساوي ٤,٨ غرام.

والمثقال الشرعي هو دينار واحد.

ووزن الدرهم يساوي نصف المثقال الشرعي وخُمْسُه أي ٢,٥٢ غرام. (راجع «الدينار»).

مجلس الشَّرْع: مكان المحاكمة والقضاوة،

وكذا تصحّ كفالة كل من يستحقّ عليه الحضور الى مجلس الشرع بأن تكون عليه دعوىٰ مسموعة وإن لم تقم البيّنة عليه بالحق. (التحرير: الكفالة - المسألة الثالثة).

المَجْبُوب: مقطوع الذَكَر بحيث لايبقى لديه حتى مقدار الحَشَفَة. (راجع «الجب» بلفظها).

المُجَامَلَة: «سفتهٔ دوستانه» معاملة بالكمبيالات الصورية. (راجع «كمبيالة» بلفظها)، (الكمبيالات في المسائل المستحدثة من التحرير: آخرج٢).

مجيدي: راجع لفظ «روبية».

المَحْضَر: السجل وغلب اخيراً على مايسجل فيه كلام المتداعيين في المحاكم.
(الينابيع آخر كتاب القضاء).

المُحَارَفُوْن: من الحُرْفَة وهم المحرومون ومنقوصو الحظ.
وهم الذين لايبارك لهم في كسبهم .... حورف كسب فلان كأنه ميل برزقه عنه.
(اللمعة: ج١ ص٣٣٠).

المُحاقَلَة: عَقْد محرَّم وهي عبارة عن بيع القمح بشيء منه وكذا غير القمح، فلايجوز فيه بيع الحبّ بحبّ من جنسه. (كما في التحرير: في بيع الثمار).

المحلّل: الداخل بين المتراهنين في السَّبْق بأن يُجْري دابته بينهما على وجه يتناوله العقد وله الرِبح إن سَبَق ولاخسارة عليه. (كما في اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٥).

المُحَاطَّة في الرِّمَايَة: هي مقابلة اصابات الأوّل مع اصابات الثاني وإسقاط التماثل ولمن فَضُل له من الاصابات يكون الاستحقاق له. (كما في اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٥).

المحارِب: كل من جرَّد السلاح للإخافة في برّ أو بحر ليلاً أو نهاراً. (التبصرة. وموافق لحد المحارب في التحرير).

المِحْجَن: عصا في رأسها اعوجاج. (المجمع).
خشبة في طرفها اعوجاج مثل الصوجان. (المصباح).

المَحالَة: هي البَكرَة الكبيرة «تعلَّق على البئر بمعلقين من جانبيها» يستقىٰ بواسطتها علىٰ الإبل.
(نقله عن الجوهري في شرح اللمعة الحجرية: الحج ص٢٢٥).

المَحْشَاة: والجمع المحاشي، لأسفل مواضع الطعام من الأمعاء فكني به عن الأدْبار.
(لسان العرب).

المَخصُور: من منعه المرض عن ذلك «العمرة أو الحج». (مناسك الامام: القول في الصدّوالحصر).

المُحَابَاة: بيع السلعة بأقل من قيمتها.
فالزائد من قيمة المبيع عطية يقال حابيته في البيع محاباة. (المجمع).

المَحلَّة: المكان يَنْزِلُهُ القوم. (المصباح).
البلد الكبير المتعدّد المَحَلّة هو البلد المتعدّد في منازل القوم كالقرى المتجاورة.

المَحْرَم: وهو من يحرم نكاحه مؤبّداً بنسب أو رضاع أو مصاهرة. (طهارة اللمعة الحجرية: ص٥٣).

المُخالِف: هو المخالف للحق في الاعتقاد. (راجع كتاب العتق من اللمعة الحجرية: ج٢ص١٨٨).

المِخْيَط: الإبرة.
والمِخْيَط والخِيَاط مايخاط به. (المصباح).

المختونة: المخفوضة «الأُنثى» راجع «خفض الجواري» بلفظه.

المَخْرَج: والمراد بالمخرج الدبُر لا الإلْيان.
ويطلق على العدد الاسفل في الكسر $\frac{1}{8}$ المخرج هو ثمانية، وهذا معلوم في العلوم الحدثة (اللمعة الحجرية: ج١ص٨٩).

المَدِين: ويقال لمن اشتغلت ذمّته به «الدين» المديون والمدين. (التحرير: الدين).

المُدَبَّر: من قال له مولاه أنت عبد في حياتي وحرّ بعد وفاتي. (راجع اللمعة الحجرية: ج٢ص١٩٦).

مُدية: جمعها مُدًى «وهي الشفرة سمّيت بذلك لأنها تقطع مدى حياة الحيوان وسمّيت سكيناً لأنها تسكن حركته». (المجمع).

المُدّ: ثلاثة أرباع الكيلو تقريباً وهو ربع الصاع راجع لفظ «الصاع».
المدّ مقدّر بأن يمدّ يديه فيملأ كفَّيه طعاماً وهو ربع الصاع. (المجمع).

المدائن: مدينة كسرىٰ قرب بغداد كان فيها ايوانه المشهور. (أقرب الموارد).
والمراد من مسجد المدائن هو مسجد بغداد.

المَذْي: هو الماء الرقيق الخارج عند الملاعبة والتقبيل والنظر بلادفع وفتور وهو في النساء أكثر. (المجمع).

المَرِيء: ـ راجع «الأوداج».

المِرْفَق: مابين العضد والذراع.
وهو مجمع عظمي الذراع والعضد لانفس المفصل. (اللمعة: ج١ ص٢٩).

المرهون: هو الرهن المدفوع. (كتاب الرهن من التحرير).

المُرتَهِن: آخذ الرهن. (كتاب الرهن من التحرير).

المِرْكَن: الإجّانة التي يغسل فيها الثوب. (المجمع).
راجع لفظ «إجّانة».

المُرُوءَة: هي التخلّق بخُلُق أمثاله في زمانه ومكانه، فلايفعل المستهجن عند عامّة الناس، ويستثنى من ذلك السُّنَن وإن استهجنها الناس وهجرها العامّة، كالكحل والحَنَك والحناء مادامت راجحة شرعاً. (راجع شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٩٢).

المَرْو: حجارة بيضاء برّاقة تقدح منها النار الواحد منها مَرْوَة. (المجمع).

المراهق: اذا قارب الاحتلام ولم يحتلم. (المجمع).
فلايجب على الصبي وإن كان مراهقاً. (التحرير: الحج).

المِرْوَحَة: آلةٌ يحرَّك بها الريح ليتبرَّد به عند اشتداد الحرّ. (أقرب الموارد).

المرتدّ: قسمان: ١ـ فطري: من كان أحد أبويه مسلماً حال انعقاد نطفته ثم أظهر الاسلام بعد بلوغه ثم خرج عنه.

٢ـ ملّي: من كان أبواه كافرين حال انعقاد نطفته ثم أظهر الكفر بعد البلوغ فصار كافراً أصْلياً ثمّ أسلم ثم عاد الى الكفر. (التحرير: ج٢ كتاب الميراث ـ المانع الأول من الإرث وهو الكفر).

المَرْمَى: المقصود منه في رمي الجمار مكان الرَّمْي وهو نفس الجَمْرَة.

قال في التحرير: الثاني إلقاؤها بما يسمّى رمياً فلووضعها بيده على المرمى لم يجز. (مناسك الحج ـ أحكام الرمي: ص١٤٦).

المزابنة: بيع ثمرة الشجر بجنسها. (كما في بيع الثمار من التحرير: ج١).

المُسِنَّة: أُنثى سِنُّها مابين سنتين الى ثلاث. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٦١).

وهي الثنية. (بنقل مفتاح الكرامة: ج٣ ص٦٣ من الزكاة).

المَسْجِدَان: «والجواز في المسجدين الأعظمين بمكّة والمدينة». (اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٧).

وسمّاهما التحرير في أحكام الجنب «دخول المسجد الحرام ومسجد النبي(ص)».

المَسْجَد: بفتح الجيم وهو القدر المعتبر منه في السجود. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٩٣).

المُسْتَضْعَف: من لايعتقد الحقّ ولايعاند أهله ولايوالي أحداً من الأئمة عليهم السلام ولامن غيرهم. (نقله في مجمع البحرين)، (وموافق لما في اللمعة الحجرية: ج٢ ص١٨٨).

المسلوس: من به داء لايقدر به على ضبط بوله.

فلان سَلِسُ البول: أي لايستمسكه. (المجمع).

المُسَاومة: بيع السِلْعَة على حسب مايتّفق عليه المتبايعان بدون ملاحظة رأس مالها.
وهو قسم من البيع.
كما هو المعلوم من الرسائل العملية.

المسترابة: من لاتحيض وهي في سنّ مَنْ تحيض. راجع «ذات الشهور» بلفظه.

المستحشف من الأنف: اليابس المنقبض الذي هو كالشلل.
استحشف الأنف يبس غضروفه فعدم الحركة الطبيعية. (المصباح).

المساجد الأربعة: التي يتخيَّر فيها المصلّي بين القصر والتمام: مسجد الحرام ومسجد النبي(ص) ومسجد الكوفة وحرم الحسين(ع). (ذكرها التحرير في آخر أحكام المسافر).
والمساجد الأربعة في الاعتكاف: المسجد الحرام ومسجد النبي(ص) ومسجد الكوفة ومسجد البصرة. (المستمسك: ج٨ ص٥٤٧).

مَسْلَخ: اسم لأوّل ميقات أهل نجد والعراق، لأنَّ العقيق له ثلاث أمكنة «أوّلهُ مسلخ ووسطه غمرة وآخره ذاتُ عِرْق». (مواقيت مناسك الحج للامام).
هناك معنى آخر للمسلخ وهو موضع خلع الثياب في الحمام. (كمافي اللمعة: ج١، ص٩٧).

المَسَنَّاة: حائط يبنى على وجه الماء ويسمّى السَّدُّ. (المجمع).

المسكين: الفقراء والمساكين، والثاني أسوء حالاً من الأول وهم الذين لايملكون مؤونة سنتهم اللائقة بحالهم. (التحرير: الزكاة).
للاجماع على إرادة كل منهما من الآخر حيث يفرد... ولم يقعا مجتمعين إلّا فيها «الزكاة».... والمرويّ أن المسكين أسوء حالاً لأنّه قال: الفقير الذي لايسأل الناس والمسكين أجهد منه. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٧٠).
وقيل: اذا اجتمع الفقير والمسكين افترقا «كما في الزكاة» واذا افترقا اجتمعا «بأن كانا بمعنى واحد». (عن بعض الأساتذة).

المسوخ: والمسوخ جميعها لم تبقَ أكثر من ثلاثة أيام ثم ماتت، وهذه الحيوانات على صورتها سمّيت مسوخاً إستعارة. (اللمعة: ج٢ ص٢٦٧).

والمسوخات:

الفيل، والدبّ، والأرنب، والعقرب، والضبّ، والعنكبوت، والدعموص، والجري، والوطواط، والقرد، والخنزير، والزهرة، وسهيل، والوزغ، والعظاية، والكلب، والطاووس، والزنبور، والبعوض، والخفاش، والفأرة، والقملة، والعنقاء، والقنفذ، والحيَّة، والخنفساء، والزُّمّير، والمارماهي، والوبْر، والورل. (سفينة البحار).

المُسْكِر: أنواع:

١ ـ الخمر: وهو المتخذ من العنب.

٢ ـ النبيذ: وهو المتخذ من التمر.

٣ ـ البِتَّع: نبيذ العسل.

٤ ـ الفضيخ: النبيذ المتخذ من التمر والبُسْر.

٥ ـ النقيع: النبيذ المتّخذ من الزبيب.

٦ ـ المِزْر: نبيذ الذُرَة.

٧ ـ الجِعَة: نبيذ الشعير. (ذكرت في شرح اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٧٩).

ذكرت في ج٢ من التحرير في حدّ المسكر ولكنه خالف في المزر حيث عدّه من الشعير. ولم يذكر الجعة.

المسلم: من صلّى الى القبلة أي اعتقد الصلاة اليها وإن لم يصلّ لامستحلاً. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٠٢).

المشعر الحرام: المزدلفة. (كما في المجمع).

المَشْرَعة: طريق الورود الى الماء.

المشارع وهي موارد المياه كرؤوس الآبار وشطوط الأنهار. (كشف اللثام).

المَشِيْمَة: وهي موضع الولد وهو جنين.
وهي غشاء ولد الانسان. (المصباح).

المِنْقَص: سهم فيه نصل عريض. (المصباح).
راجع «نصل» في لفظها.

المَصْدُود: من منعه العدو أو نحوه عن العمرة أو الحج. (مناسك الإمام في أحكام الصد).

المصرّاة: هي التي تُرك حَلْبها فَجُمِع الحليب في ضرعها.
صَرِيَتِ الناقةُ: إذا اجتمع لبنها في ضرعها. (المصباح).

المصدر: راجع «اسم المصدر» بلفظه.

المضاجعة: وهي أن ينام معها «الزوجة» قريباً منها عادة معطياً لها وجهه دائماً أو أكثريا بحيث لايُعَدّ هاجراً وان لم يتلاصق الجسمان. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص١١٢).

مَضْغُ الطعام للأطفال: علك الطعام للطفل بدون بلعه.
مضغتُ الطعام علكتُهُ. (المصباح).

المِعْصَم: - جمعه معاصم- موضع السوار من الساعد. (المجمع وموافق للمصباح).

المِعْرَاض: الذي هو كما قيل خشبة لانصل فيها إلّا أنّها محدَّدة الطرفين ثقيلة الوسط أو السهم الحاد الرأس الذي لانصل فيه أو السهم بلاريش غليظ الوسط يصيب بعرضه دون حدّه. (تحرير الوسيلة: باب الأطعمة).

المَعْطِن: - واحد المعاطن - وهو مبارك الإبل عند الماء للشرب. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٩٧).
راجع لفظ «عَطَن».

المعدن المنطبع: وهو الذي يصاغ كطبع الحديدة المستطيلة سيفاً.
الطَّبع ابتداء صنعة الشيء، وطبع الدرهم والسيف وغيرهما ... صاغه والطبّاع الذي يأخذ الحديدة المستطيلة فيطبع منها سيفاً أو سكّيناً ... (لسان العرب).

المَغْرَة: الطين الأحْمَر الذي يصبغ به. (المجمع).
ذكرها التحرير في خمس المعدن.

المِغْفَر: هو زَرَد ينسج من الدرع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة. (المجمع).

المُفْرِد: راجع لفظ «قارن».

المِقْلاع: الذي يُرْمىٰ به الحجر. (المجمع).

المقاسمة: راجع لفظ «خراج».

المِقْنَعَة: راجع «خمار».

المِقْمَعَة: وهي خشبة يضرب بها الانسان على رأسه ليذلّ ويهان. (المصباح).

المُقَاوَلة: المفاوضة والمجادلة.
قاوله في أمره مقاولة مثل جادله وزناً ومعنىً. (المصباح).

المُقَاصَّة: أخذ مقدار جنس المال أو مقدار قيمته ممّن امتنع عن تسليم المطلوب المستحق. (كما هو ظاهر ماجاء في التحرير: ج٢ في المقاصّة).

المقراض: مايقرض به الثوب أو غيره ... وهما مِقراضان ولايقال اذا جمعت بينهما مقراض كماتقول العامة وانّمايقال عند اجتماعهما: قرضته بالمقراضين. (أقرب الموارد).

المقصِّر: هو بعكس القاصِر وهو الذي ترك السؤال عن التكليف مع التفاته الى أنّ

لا بدَّ له أنْ يسأل ولم يكن عنده اعتقاد، بخلاف التكليف المعبَّر عنه با لجهل المركَّب.

أو فقل ما كان جهله وغفلته لا عن عذر. (راجع لفظ «قاصر»).

المقرف: هو الرديء من طرف الأب بحيث تكون من الخيل العتاق. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٦٠).

المكيال: راجع لفظ «قفير».

المكيلة: راجع «جفنة».

المُكَارِيّ: وهو من يكري دابته لغيره ويذهب معها فلا يقيم ببلده غالباً... (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٥٤).

المكوك: المُدَّ، وقيل الصاع. (المجمع).

المكاتَب: قسمان:

١ ـ مكاتب مطلق: وهو من قال له مولاه إدفع كذا وأنت حر ـ وهذا لو دفع الربع مثلاً يتحرّر منه الربع وهكذا.
٢ ـ مكاتب مشروط وهو من قال له مولاه إدفع كذا وأنت حرّ، ولكن إن لم تدفع كل المال فأنت رُدٌّ الى العبودية. (راجع اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٠٢).

الملتزم: يقصد به باب الكعبة. (الينابيع كتاب الحج: ص٨٧٤).

المَلْعَن: وهو مجمع الناس أو منزلهم أو قارعة الطريق أو أبواب الدور. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٤).
الظاهر التعميم لكل ما يوجب الحدث فيه اللعن عادة (قاله بعض المحشين عليه).

المَلاح: وهو صاحب السفينة. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٥٤).

الملاقيح: هو ماؤه «الفحل» بعد الاستقرار «أي في الرحم». (المكاسب: ص٥).

المميِّز: والفقهاء يقولون سِنّ التميز، والمراد سِنّ اذا انتهى اليها عَرَف مضارّه ومنافعه وكأنه مأخوذ من ميّزت الأشياء إذا فرقتها بعد المعرفة بها. (المصباح).

المَنْدُوحة: يقال: له عنه مندوحة أي سعة وفُسْحَة. (المصباح).

المَنّ: أنواع:

المَنّ الشاهي: وهو ألف ومائتان وثمانون مثقالاً.

المَنّ التبريزي: وهو «مائة وثمانية وعشرين منّاً إلّا عشرين مثقالاً».

المَنّ البمبئي: وهو أربعون سيراً. (التحرير: ج١ الكرّ).

الصاع ... بحسب المنّ الشاهي نصف مَنّ إلّا خمسة وعشرون مثقالاً وثلاثة أرباع المثقال. (زكاة الفطرة من التحرير).

المَنِيّ: الذي يكوّن أصل الحياة، يخرج من الرجل والمرأة.

هو الماء الغليظ الذي يكون منه الولد. (المجمع).

المنات: ذكره الامام في صرف التحرير من الأوراق النقدية في هذا الزمان.

المناط: ناط الشيء علّقه. (لسان العرب).

يكون معنى عبارة العروة الوثقى في شرائط الوضوء ص٧٣ «لان المناط المباشرة في الاجراء» أي ان المباشرة عُلّق عليها إجراء الماء أو أن المباشرة في اجراء الماء هو موضع تعلق الحكم.

المناط بالفتح اسم موضع التعليق. (أقرب الموارد).

المنارة: التي يؤذّن عليها. (المجمع).

المَنِيحَة: راجع «ذبيحة».

المنقّلَة: في الشجاج، وهي التي يخرج منها صغار العظام وتنتقل عن أماكنها ـ وفيها أقوال. (المجمع).

منجزات المريض: وإنما الإشكال والخلاف في مثل الهبة والوقف ... ونحو ذلك من التصرفات التبرعية ... وهي المعبَّر عنها بالمنجزات. (الحجر على المريض من التحرير).

مَهِيرَة: بنت مهيرة أي بنت حُرَّة تنكح بمهر. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص١٠٨).

مُهْر: وَلَدُ الفرس. (المجمع).

مَهْر السُنَّة: وهو خمسمائة درهم. (تحرير الوسيلة: النكاح فصل المهر).

المهاياة: تقسيم الزمان كما لوقال المولى لعبده: اعمل يوماً لك ويوماً لي. (راجع اللمعة الحجرية: ج٢ ص١٩١).

مَهَلُّ أرضه: موضع الاهلال وهو الموضع الذي يحرم منه فيرفع صوته. (المجمع).

مواطن اللعْن: راجع «ملعن» بلفظه.

الموقفان: عرفات والمشعر. (المجمع).

الموسم: المجتمع سُمِّيَ به لأنه معلم يجتمع إليه، وأكثر استعماله لوقت اجتماع الحاجّ وسوقهم في مكّة. (أقرب الموارد).

المومياء: مادة معدنية تستعمل لإبقاء الأجساد الحيوانية ومنعها من التلف، فهو «تحنيط عرفي». (عن بعضهم).
لفظة يونانية، وهو دواء يستعمل شرباً ومَرُوخاً وضِماداً. (المصباح).

الموضِحَة: من الشجاج هي التي تبدي وَضَح العظم أي بياضه. (المجمع).

موافق للتحرير في دية الشجاج.

المَوْلىٰ: من المشتركات اللفظية: بين مايلي:
مالك العبد، محرِّر العبد، العبد المحرَّر، ابن العم، العاقبة، من يلي شيئاً قداماً أو خلفاً، واجب الطاعة كما تقول: الله مولاي ومحمد مولاي وعلي مولاي. (كلّها ذكرت في المجمع).

المِيضَاة: وهي المِطْهَرَة للحدث والخبث. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٩٤).
وقال كلانتر في شرحها: اسم للموضع الذي يُتَوَضَّأُ فيه.

المِيْل: ثلث الفرسخ أو أربعة آلاف ذراع عند المحدّثين أو ستّ وتسعون ألف إصبع إتّفاقاً (كما هو المستفاد من المصباح).
وبعد مراجعة كلمة «فرسخ» نحصل مقداره بما يلي:
٧,٩٩٢,٠٠٠ كلم ÷ ٣= ٢,٦٦٤,٠٠٠ كلم.

حرف النّون

النَّاب: الذي يلي الرباعيات. (المصباح).

النَّاصِيَة: نقل لسان العرب: قصاص الشعر في مقدم الرأس. (لسان العرب).
الناصية عند العرب مَنْبِتُ الشعر في مقدم الرأس لاالشعر الذي تسمّيه العامة الناصية. وسمّي الشعر ناصية لنباته من ذلك الموضع. (الأزهريّ).

الناظر: يجعل الناظر رقيباً على الوصي ... وأخرى أن يكون أعماله (الوصي) على طبق نظره (الناظر). (قاله في وصيّة التحرير مسألة٥٣).

الناعورة: الدولاب، والناعور جناح الرحى، ودلو يستق بها، والناعور-واحد النواعير - التي يستق بها يديرها الماء ولها صوت. (لسان العرب).

الناضِح: البعير أو الثور أو الحمار الذي يستق عليه الماء. (لسان العرب).
وفيه أيضاً النواضح من الإبل التي يستق عليها.

النبيذ: راجع «المسكر».

النَّبَطِيَّة: منسوبة الى النبط، وهم على ماذكره الجوهري قوم ينزلون البطايح بين العراقين. (اللمعة: الحيض).

النِتاج: اسم يَجمعُ وَضعَ جميع البهائم ... وإذا وليَ الرجل ناقةً ماخضاً ونتاجها حتى تضع، قيل: نَتجها نتجاً. (لسان العرب).

نُتِجَت الناقة ولداً اذا وضعته. (المصباح).

نَتَرَ: جَذَبه في شِدَّة. (المصباح).

النَجْو: الخُرْء، ونجا الغائط نجواً خَرَجَ. (المصباح).

النَجْم: النجم: الكوكب، ومن النبات مالاساق له، ومن الشجر ماله ساق يعظُمُ ويقوم به. (المصباح).

النجم زمان يحلّ بانتهائه أو ابتدائه قدر معيّن من مال الكتابة أو مال الكتابة كله ومنه الحديث «إن عجز المكاتب أن يؤخرَ النجم الى النجم الآخر». (المجمع).

النَجَش: أن يزيد الرجل في ثمن السلعة وهو لايريد شراءهاليسمعه غيره فيزيد لزيادته. (المكاسب الحجرية: ص٥٥).

النَحْر: هو الانخفاض في أعلى الصدر.

هوموضع القلادة من الصدر وهو المَنْحَر.

ـ راجع لفظ «لَبّة» ـ. (المجمع).

النِحْلَة: العطية والهبة.

الهبة وتسمّى نِحْلة وعطية. (اللمعة: ج١ ص٣٠٥).

النَّرد: راجع «القمار».

نزح ماء البئر: نزحت البئر نزحاً إذا استقيت ماءه كله، والنَزَح بالتحريك البئر التي أخذ ماؤها. (المجمع).

وكان من أحد المطهرات عند مشهور القدماء، امّا المتأخرون يعتبرون البئر من ذي المادة فحكمه حكم أي ماء ذي مادة.

النُزُول: يجوز تعجيل الدين المؤجَّل بنقصان مع التراضي وهو الذي يسمّى في لسان تجّار العصر بالنزول. (التحرير: الدين)

النَز: وهو مايتحلب من الأرض من ماء. (المجمع).
وهو الندىٰ السائل. (المصباح).

النِسْوَار: متعارف عند الأفغانيين والخليجيّين وهو مادة معمولة من التتن يجعل منها مقدار بجانب الأضراس فيسري محلولها عِبْر الريق الى الجوف.

النشوز: وأصله الارتفاع وهو هنا الخروج عن الطاعة أي خروج أحد الزوجين عمّا يجب عليه من حقّ الآخر وطاعته. (اللمعة الحجرية: ج٢ ص١١٢).

النَشِيْش: صوت غليان الماء. (المصباح).
نشَّ الماء صَوَّتَ عند الغليان أو الصبّ. وسَبَخَة نشَّاشة لايجف ثراها ولاينبت مرعاها، وقد نَشَّتْ بالزّتَنِشُ، سَبَخة نشاشة وهو مايظهر من ماء السباخ فينشّ فيها حتى يعود مِلْحاً. (لسان العرب).

النَّصْل: السيف والسكين، ونَصَلْتُ السهم نصلاً جَعَلْتُ له نَصْلاً. (المصباح).

النَّضْح: في نضحْتُ الثوبَ: أي رششته رَشّاً.
النضح: الرش،نضح عليه الماء إذا ضربه بشيء فأصابه منه رَشَاش. (لسان العرب).
هو أن يصيبه من البول رشاش كرؤوس الإبَرِ. (الزمخشري).

النَعْلَبْكي: لفظة فارسية.
الطبق الصغير الذي يوضع تحت الفنجان ونحوه ويسمّى نعلك ونعلكي. (قاموس الفارسية).

النَّعْل العربية: النعْل والنعْلة ماوَقَيْتَ به القدم من الأرض. (لسان العرب).

ونقل عن إبن الأثير: وهي التي تلبس في المشي، تسمّى الآن تَاسُوْمَة ووصفها بالفَرْد، والفَرْدُ هي التي لم تخصف ولم تطارق وانّما هي طاق واحد، والعرب تمدح برقة النعال وتجعلها من لباس الملوك.

فنفهم أنه بعد مراجعة ماورد في لفظ «خف» أن النعال العربية نوع خاص من مطلق النعال خفيف تصحّ الصلاة به فيصدق معه وضع الإبهام على الأرض.

النفس: راجع لفظ «القلب» وراجع لفظ «ذي النفس السائلة».

النِقَابُ: ماتغطي به المرأة وجهها.
تنقّبت «المرأة» غطّت وجهها بالنقاب. (المصباح).

النقيع: راجع «المسكر».

النقدان: الذهب والفضة المضروبان بسكّة المعاملة وهذا الشرط فيهما في خصوص الزكاة ـ راجع كتب الزكاة ـ أما في بيع الصرف فلايشترط فيهما السكّة. (راجع كتاب الصرف في اللمعة والتحرير وغيرهما).

النُقْرَة: القطعة المذابة من الذهب والفضة يعني سبيكة وفي حديث الزكاة «ليس في النُقْر زكاة». (المجمع).

النَقْر: النَقْر ضرب الرّحىٰ والحجر وغيره بالمنقار، والمنقار حديدة كالفأس. والنَقّار النَقّاش الذي ينقش الرُكُب واللُّجُم وكذلك الذي ينقر الرّحىٰ. (لسان العرب).

نَمِرَةُ: وهي بطن عُرَنَة. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٢٣١).
ـ هي أيضاً أحد حدود عَرَفة وليست منها، وهو الجبل الذي عليه أنصاب الحرم أي علامات الحرم. (قال كلانتر في حاشية حج اللمعة: ج٢ص٢٧٠).
وفي مناسك الحجّ للامام جعل ضرب الخيام في نمرة من المستحبّات.

النَمط: وهو ثوب من صوف فيه خطط تخالف لونه شامل لجميع البدن فوق الجميع.
(اللمعة الحجرية: كتاب الطهارة ص٥٧).

النَّمِـيمَة: محرّمة بالأدلّة الأربعة وهي نقل قول الغير الى المقول فيه. (المكاسب الحجرية: ص٥٥).

النماء المنفَصل: كالنتاج والثمر والصوف والشعر والوبر. (رهن التحرير ـ مسألة ٢١).

النماء المتصل: كالسمن والزيادة في الطول والعرض. (رهن التحرير ـ مسألة ٢١).

النهار: راجع لفظ «اليوم».

النَّوت: ويذكر النوط، استشهد به الامام في التحرير في بيع الصرف.
النوط الهندي ... ونحوها من الأوراق المستعملة في هذه الأزمنة. (منهاج الحكيم ـ الصرف).

النَوْح: البكاء على الميّت بصياح وعويل وجزع أو فقل القول المحزن في الميّت.
لنـوح النساء يجتمعن للحزن. (قاله في لسان العرب).

النُورَةُ: حجر الكِلْس ثم غلب على اخلاط تضـاف الى الكِلْس من زرنيخ وغيره.
(أقرب الموارد وموافق للمصباح).

نيّة الوجه: أي نيّة وجه العبادة من ناحية الاستحباب أو الوجوب. (كما في عناية الأصول في شرح الكفاية: ج١ ص٢٢٥).

نيّة التميز: أي نية تمييز العبادة عن غيرها كنيّة العصر لا الظهر.
وكذا تمييز العبادة عن غيرها، حيث يكون الفعل مشتركاً. (قاله في نيّة الوضوءمن اللمعة الحجرية).
ولا تمييز الواجبات من الأجزاء عن مستحبّاتها. (قال الحكيم في نيّة الصلاة من منهاجه).

نيروز: هو أوّل السنة لكنّه عند الفُرْس عند نزول الشمس أوّل الحمل. (المصباح).
هو الاعتدال الربيعي. (المجمع).
وموافق لما في اللمعة ج١ ص١٣٤.

النيِّف: قال أبو العبّاس: الذي حصلناه من أقاويل حُذّاق البصريّين والكوفيّين أنّ النيِّف من واحدة الى ثلاث والبِضْع من أربع الى تسع. (لسان العرب).
وكل مازاد على العقد فهو نيِّف. (لسان العرب).

حرف الهاء

الهاشمي: المنتسب الى عبد المطلب من وُلْد هاشم والطريق هذا يشمل العبّاس وجعفر وأبا طالب وأبا لهب والحارث وعبدالله. (كما في الشرايع والنهاية).
من الهاشميّين المنتسبين الى هاشم بالأب دون الأم. (قال في اللمعة الحجرية: ج١ ص١٨٥).

الهاشمة: هي الشجّة التي تكسر عظم الرأس.
وهي التي تهشم العظم وتكسره. (التحرير ـ دية الشجاج).

الهجين: إذا كان الأب عتيقاً والأم ليست كذلك كان الولد هجيناً. (اللمعة مع بعض حواشيها ج١ ص١٦٠).

الهُجْر: ـ بالضمّ ـ وهو الفحش من القول وما استقبح التصريح به منه ـ. (المكاسب الحجرية: ص٦١).

الهِجَاء: تقطيع اللفظ والتلفظ بكل حرف على حدة،
تقطيع اللفظ بحروفها. (المجمع).
وهو ذكر معايبهم (المؤمنين) بالشعر. (اللمعة ـ المتاجر).

الهَدْي: هو مايُهْدى الى بيت الله الحرام من بُدْنة أو غيرها واحده هَدِية وهَدِيَّة. (المجمع).

الهَذَر: وهو الكلام بغير فائدة دينية. (اللمعة الحجرية: ج١ ص١٩٩).

الهَرْوَلَة: هَرْوَلَ أسْرَع في مَشْيِهِ. (المصباح).
عدّها الامام من المستحبّات في مكان خاص من السعي.
الهرولة مابين المنارة وزُقَاق العَطّارين. (الشرايع الحجرية: ص٧٨).

الهَرْف: إبتداء النبات. (حكاه لسان العرب عن ثعلب).

الهلال: وهو الغروب ليلة العيد. (شرح اللمعة الحجرية: ج١ ص١٧٤).
والهلالي من الشهور راجع «الشهر الهلالي».

الهِمْيان: كِيْس يجعل فيه النفقة ويُشَدّ على الوسط، وجمعه همايين. (المصباح).

الهَمُّ بالأمر: حديث النفس بفعله، يقال هَمَّ بالأمر يهُمُّ همّاً. (المجمع).

الهَوْدَج: من مراكب النساء مُقَبَّب وغير مقبّب. (لسان العرب).

هَوَامّ الجسد: واحده هَامَّة.
لايقع هذا الاسم إلّا على المخوف من الأحناش كالحيَّة ونحوها، وقد تطلق الهَوَامّ على مالايقتل من الحيوان كالحشرات. (نقله المجمع عن الجوهري).

حرف الواو

الواجب: أقسام:

- المعلَّق: أن تكون فعلية الوجوب سابقة زماناً على فعلية الواجب.
- المنجَّز: أن تكون فعلية الوجوب مقارنة زماناً لفعلية الواجب كالصلاة بعد دخول وقتها.
- المضيَّق: ماكان فعله مساوياً لوقته كالصوم بلازيادة ولانقصان.
- المشروط: أن يتوقَّف وجوبه على شيء.
- المطلق: أنْ يكون وجوب الواجب غير متوقف على حصول شيء آخر وإن توقف وجوده خارجاً على ذلك الشيء.
- التعييني: ماتعلّق به الطلب بخصوصه وليس له عِدْل.
- التخييري: ماكان له عِدْل وبديل في عَرْضه.
- العيني: ماتعلّق بفعل المكلَّف ولايسقط بفعل الغير.
- الكفائي: المطلوب فيه وجود الفعل من أيّ مكلَّف كان، فاذا قام به واحد سقط عن الجميع وإلَّا عُوقب الجميع.
- الفوري: مالايجوز تأخيره عن أوّل زمانه.
- الموَسَّع: مايجوز تأخيره عن أوّل زمانه وفعله في الزمان الآخر. (اصول المظفر: ج١ - تقسيمات الواجب).

الوتيرة: وهي ركعتان من جلوس يتنفل بهما بعد صلاة العشاء.

وركعتان من جلوس للعشاء بعده تعدان بركعة تسمّى بالوتيرة. (التحرير ـ أول الصلاة).

الوِتر: آخر صلاة من نافلة الليل وهي ركعة واحدة،القنوت فيها قبل الركوع. (راجع التحرير ـ أول الصلاة).

وادي مُحَسّر: وهو وادٍ معترض الطريق بين جمع ومنى وهو الى منىً أقرب،وهو حدّ من حدودها. (المجمع).

وجف الفرس والبعير: عدا ... وقولهم ماحصل بايجافٍ أي بأعمال الخيل والرِكاب في تحصيله. (المصباح).

الوَجْر: الرجل اذا شرب الماء كارهاً فهو التوجُّر والتكاره،وَجَرْتُهُ الدواء وجْراً جعلته في فيه. (لسان العرب).

الوِجاء: وفي معنى الخصاء الوجاء وهو رضّ الخصيتين بحيث تبطل قوتها. (اللمعة: ج٢ ص١٠٦).

الوَدَجان: راجع «الأوداج».

الوَدِيّ: البلل اللزج الذي يخرج من الذَّكَر بعد البول. (المجمع).

الوَذْيُ: ماء يخرج عقيب الإنزال. (المجمع).

الوَرَشان: انه ذَكَر القماري. (المصباح).
بفتح الواو والراء، وعن المصنّف إنّه الحمام الأبيض. (الأطعمة من اللمعة الحجرية: ج٢ ص٢٧٥).

الوَرَع: أنواع:
ـ ورع التائبين: وهو مايخرج المكلّفُ به عن الفِسْق.

- ورع الصالحين: وهو مايخرج المكلَّفُ به عن الشبهات.
- ورع المتقين: وهو ترك الحلال الذي يتخوّف منه الانجرار الى الحرام.
- ورع الصدّيقين: وهو الإعراض عن غير الله. (موجود في المجمع).

الوَرْس: قال صاحب المصباح المنير: نبت أصفر يزرع باليمن و يصبغ به. (المصباح).
الوَرْس شيء أحمر قان يشبه سحيقَ الزعفران. (بنقل المجمع عن القانون).

الوَزَغ: حيوان صغير يعيش في البيوت يميل لونه الى البَرَص قيل إنه من المشبهات بالممسوخات.
يسمّى في لبنان والعراق «ابوبريص» معروف.
الوزغ سامّ أبرص. (المصباح عن الازهري).

اَلْوَسْق: ستّون صاعاً، حِمْل بعير. (المصباح).

الوَشْم: وشمتِ المرأة يدها وَشماً غَرَزَتْها بإبرة ثم ذَرَّتْ عليها النَّؤُور ويسمّى النِيلَج وهو دخان الشَّحْم حتى يَخْضَرّ. (المصباح).

الوَصِي: المنفِّذ للوصية العهدية.
نعم لو عيَّن وصياً لتنفيذها «الوصية العهدية». (التحرير - الوصية).

الوَطْب: سقاء اللبن وهو جلد الجَذَع فما فوقه. (أقرب الموارد).

الوِفْق: - راجع النوع الرابع من «الكسران» -.

الوقف التحريري: بخلاف المسجد لخروجه «عن ملكه» بالوقف على وجه فكّ الملك كالتحرير. (اللمعة الحجرية: ج١ ص٣٠٣ و٣٠٤).

كما لاينبغي الريب في أن الوقف على الجهات العامّة كالمساجد والمشاهد ...

لايملكها أحد بل هو فكّ الملك. (التحرير: في بحث الوقف مسألة ٦٧).

وبعد مراجعة ماقبل عبارة اللمعة يفهم أن المراد من التحريري أن الوقف لايرجع بعد خراب القرية التي بني فيها الى ملك الواقف أو ورثته.

الوقوف في عرفات والمزدلفة: مطلق الكون في ذلك المكان الشريف. من غير فرق بين الركوب وغيره والمشي وعدمه. (تحرير الوسيلة: كتاب الحجّ).

وَقَصاً: راجع لفظة «عفو».

الوِكَار: شراء البيت والدار، كما في الحديث «لاوليمة إلّا في وِكار». (المجمع).

الوُلُوغ: ولغ الكلب في الإناء إذا شرب فيه بأطراف لسانه.
وقال: ويقال الولوغ شرب الكلب من الإناء بلسانه أو لطعه له وأكثر مايكون في السباع. (المجمع).
الوَلْغ شرب السباع بألسنتها، وولغ الكلب في الإناء أي شرب فيه بأطراف لسانه. (لسان العرب).

ولاية الفقيه العامة: في عصر غيبة وليّ الأمر وسلطان العصر عجّل الله فرجه الشريف يقوم نوّابه العامّة وهم الفقهاء الجامعون لشرائط الفتوى والقضاء مقامه في إجراء السياسات وسائر ما للإمام(ع) إلّا البدأة بالجهاد. (التحرير: الأمر بالمعروف).

الوِلَاء في الصوم: التتابع فيه.
والاهُ موالاةً وولاءً تابَعَهُ. (المصباح).

الوَيْل: كلمة تقال عند الهلكة. (المجمع).
والندبة واويلاه.

حرف الياء

يَحْمُورُ: حمار الوحش؛ وربّما قيل له الفراء والعير أيضاً. (المجمع).

اليومية: هي الصلاة الواجبة في كل يوم وهي خمس صلوات.
الخمس الواقعة في اليوم والليلة نسبت الى اليوم تغليباً، أو بناءً على اطلاقه على مايشمل الليل. (اللمعة: ج١ ص٧٤).

اليوم: النهار وهو مابين طلوع الفجر الى الغروب، فالليالي خارجة. (في كتاب الحيض من التحرير).

يوم التروية: اليوم الثامن من ذي الحجة. (المجمع).

يوم عَرَفَة: اليوم التاسع من ذي الحجّة. (المجمع).

يوم النحر: اليوم العاشر من ذي الحجّة يوم عيد الأضحىٰ. (المجمع).

يوم الشك: اليوم المشتَبَه بين آخر شعبان وأول شهر رمضان. (القول في النية من صوم التحرير).

يوم غديرخم: اليوم الثامن عشر من ذي الحجّة. يوم تنصيب علي بن أبي طالب(ع) وليّاً على المسلمين. (المجمع).

يوم المباهلة: اليوم الرابع والعشرين من ذي الحجة. (الأغسال المندوبة من التحرير).

يوم المبعث: يوم السابع والعشرين من رجب. (الأغسال المندوبة من التحرير).

يوم النَّفْر: اليوم الثاني والثالث عشر من ذي الحجة وقتها ينفر الى مكة بعد تمام أعمال منى. (الجمع).

يوم المولود: وهو السابع عشر من ربيع الأول - يوم ولادة الرسول(ص) -. (الأغسال المندوبة من التحرير).

يوم النيروز: راجع «نيروز».

يوم دحو الأرض: يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة. (الأغسال المندوبة من التحرير).

يوم القَرّ: هو الغد من يوم النحر وهو حادي عشر ذي الحجة سمي بذلك لان الناس يقرون فيه بمنىٰ أي يسكنون ويقيمون. (الينابيع كتاب الحج ص٨٠٧).

يوم الحصبة: سمي يوم النفر الثاني يوم الحصبة. (الينابيع كتاب الحج ص٨١١).

يوم الحج الأكبر: قيل هو يوم النحر وقيل يوم عرفة وقيل الحج الأكبر مافيه وقوف والأصغر الذي لاوقوف فيه وهو العمرة. (الينابيع كتاب الحج ص٨٠٠).

يمين المناشدة: وهي مايقرن به الطلب والسؤال يقصد بها حثّ المسؤول على إنجاح المقصود كقول السائل أسألك بالله ان تفعل كذا. (كتاب اليمين من التحرير).

اليمين الغموس الفاجرة: وهي اليمين كذباً على وقوع أمر وقد يظهر من بعض النصوص اختصاصها باليمين على حقّ امرئ أو منع حقّه كذباً. (عن منهاج السيّد الحكيم - كتاب اليمين).

وهذه أثرها الشرعي فقط أنها إثم من ناحية الكذب ولاينعقد اليمين الاصطلاحي بها.

الفهرس



الحمد لله وصلّى الله على محمّد نبيّ الله وعلى آله آل الله

لقد قامت مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين في الحوزة العلمية بقم المشرّفة بنشاطات واسعة في مجال نشر المعرفة و إحياء التراث الإسلامي و إليكم سرداً لبعض منشوراتها:

من الكتب التي تمّ طبعها

١ ـ أحاديث المهدي من مسند أحمد بن حنبل — إعداد السيّد محمّد جواد الجلالي

٢ ـ أدب الحسين وحماسته — تأليف الشيخ أحمد الصابريّ الهمداني

٣ ـ الاسلام السعوديّ الممسوخ — = السيّد طالب الخرسان

٤ ـ الاصطلاحات في الرسائل العمليّة — = الشيخ ياسين عيسى العاملي

٥ ـ الامام الصادق (ع) ج١ و٢ — = الشيخ محمّد حسين المظفّر

٦ ـ الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ج١ و٢ — إشراف الشيخ ناصر مكارم الشيرازي

٧ ـ البحث في رسالات عشر — = الشيخ محمّد حسن القديري

٨ ـ بحوث في الفقه، ويشمل على: — = الشيخ محمّد حسين الاصفهاني

أ ـ صلاة الجماعة

ب ـ صلاة المسافر

ج ـ الاجارة

— تحقيق مؤسّسة النشر الاسلامي

٩ ـ تأويل الآيات الظاهرة — = السيّد عليّ الحسينيّ الاسترآبادي

١٠ - التوضيح النافع في شرح ترددات صاحب الشرايع تأليف الشيخ حسين علي الفرطوسي

١١ - الحدائق الناضرة ج١-١٨	= الشيخ يوسف البحراني
١٢ - الحدائق الناضرة ج٢١-٢٥	= = = =
١٣ - الخلاف ج١ و٢	= شيخ الطائفة الطوسي
١٤ - دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام ج١ و٢	= السيّد جعفر مرتضى العاملي
١٥ - درر الفوائد ج١ و٢	= آية الله الشيخ عبدالكريم الحائري
١٦ - الذرّية الطاهرة	= محمد الرازيّ الدولابي
١٧ - رياض السالكين ج١	= السيّد علي خان المدني
١٨ - شرح الأخبار ج١-٤	= القاضي النعمان المغربي
١٩ - الصلاة ج١ (تقريرات بحث المحقّق الداماد)	= الشيخ محمّد المؤمن
٢٠ - الصلاة ج٢ و٣ (تقريرات بحث المحقّق الداماد)	= الشيخ عبدالله الجوادي الآملي
٢١ - صلاة الجمعة	= الشيخ مرتضى الحائري
٢٢ - فرائد الاصول	= الشيخ مرتضى الأنصاري
٢٣ - فوائد الاصول ج١ و٢ (تقرير بحث آية الله النائيني)	= الكاظميني الخراساني
٢٤ - فوائد الاصول ج٣ (تقرير بحث آية الله النائيني) مع حواشي آية الله آغا ضياء الدين العراقي	= = =
٢٥ - قاعدة لاضرر وإفاضة القدير	= شيخ الشريعة الاصفهاني
٢٦ - قاموس الرجال ج١	= العلاّمة الشيخ محمّدتقي التستري
٢٧ - كشف الرموز ج١	= الشيخ حسن الفاضل الآبي
٢٨ - كشف المراد (في شرح تجريد الاعتقاد) مع تعليقات عليه	= العلاّمة الحلّي تحقيق الشيخ حسن زاده الآملي
٢٩ - مبعوث الحسين (ع)	= محمّدعلي عابدين

٣٠ـ مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان ج١-٧ — تأليف المقدّس الأردبيلي
تحقيق الشيخ مجتبى العراقي والشيخ علي پناه الاشتهاردي وآغاحسين اليزدي

٣١ـ معادن الحكمة ج١ و٢ = محمّدابن الفيض الكاشاني

٣٢ـ معالم الدين وملاذ المجتهدين = الشيخ حسن ابن الشهيدالثاني
تحقيق مؤسّسة النشرالاسلامي

٣٣ـ منتقى الجمان ج١و٢و٣ = الشيخ حسن ابن الشهيدالثاني
تحقيق علي اكبر الغفاري

٣٤ـ المنهج الجديدفي تعليم الفلسفة ج١و٢ = الاستاذمحمّدتقي مصباح اليزدي

٣٥ـ من هو المهدي(ع) = الشيخ أبوطالب التجليل التبريزي

٣٦ـ المهذّب البارع ج١ = ابن فهد الحلّي

٣٧ ـ وقعة الطف = أبي مخنف
تحقيق الشيخ محمّدهادي اليوسفي

٣٨ـ الوهّابية في الميزان = الشيخ جعفر السبحاني

من الكتب التى تحت الطبع

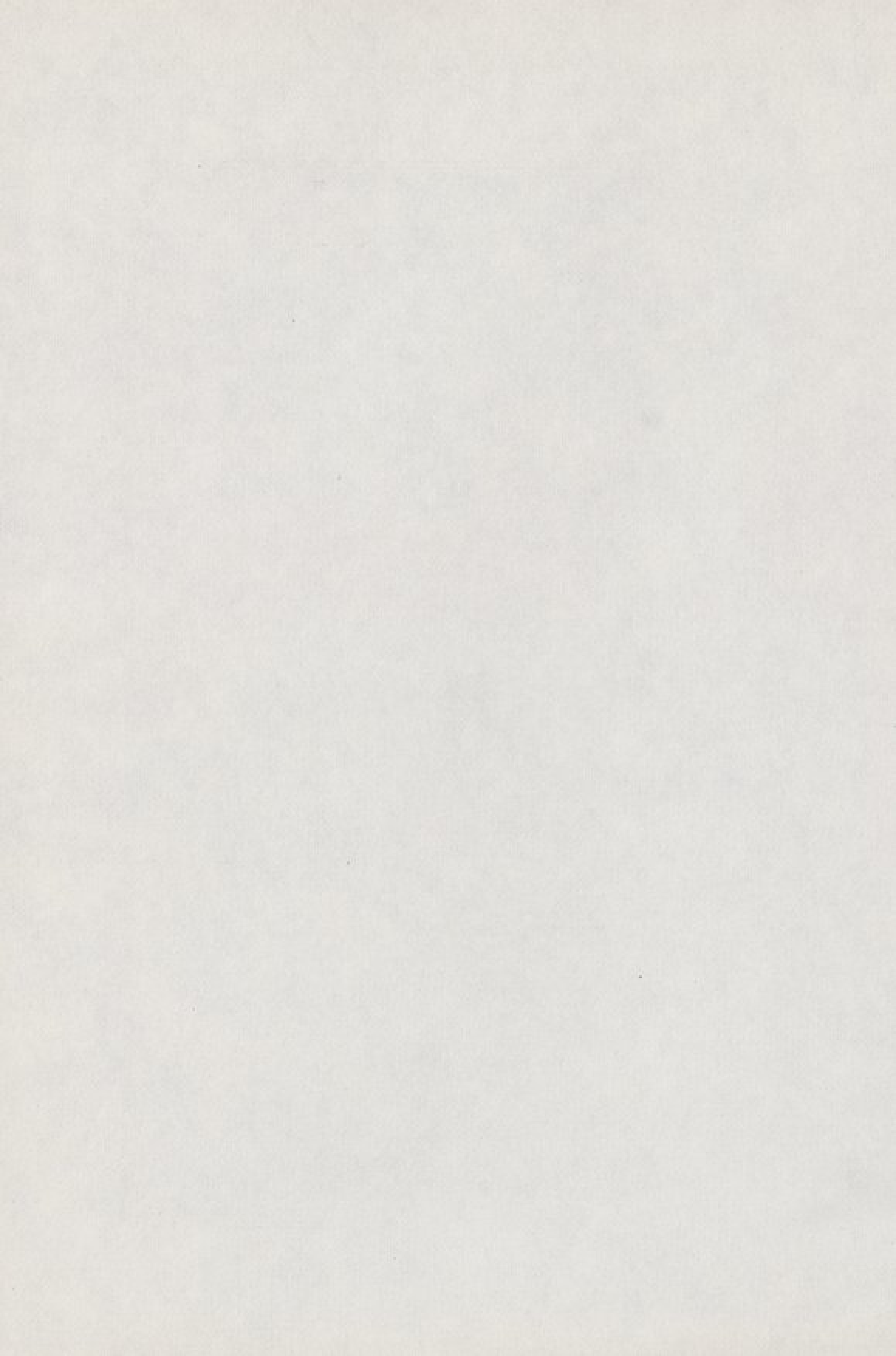
١ـ إرشاد الأذهان — تأليف العلّامة الحلّي

٢ ـ الحدائق الناضرة ج١٩و٢٠ = الشيخ يوسف البحراني

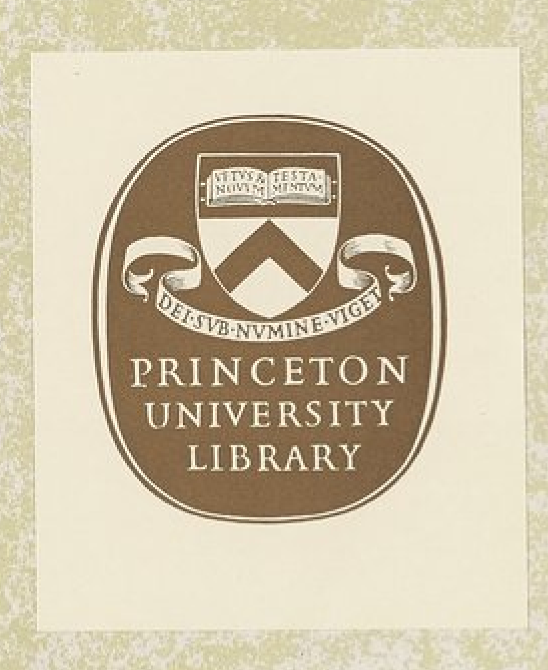
٣ ـ حقائق هامّة حول القرآن = السيّدجعفرمرتضى العاملي

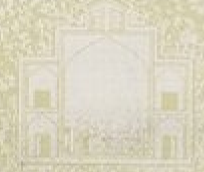
٤ ـ دروس في علم الاصول = الشهيد الصدر

٥ ـ الذخيرة ج١ = السيّد المرتضى






VETVS & NOVVM TESTAMENTVM
DEI·SVB·NVMINE·VIGET
PRINCETON
UNIVERSITY
LIBRARY



۹۰۰ ریال